صفات الله تعالى

والرد على أهل البدع

الطبعة الأولى
١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

لبنان - بيروت - الظريف - بناية عيدو
تلفون : ٠١/٧٥٠٩٥٢ - جوال : ٠٣/٩٤٣٤٦١
البريد الالكتروني : chahrour.mohd2@gmail.com

صفات الله تعالى

والرد على أهل البدع

تأليف

الشيخ الدكتور خالد عبد القادر

مؤسسة الضحى

بسم اللہ الرحمن الرحیم
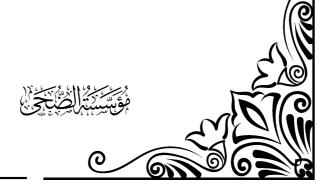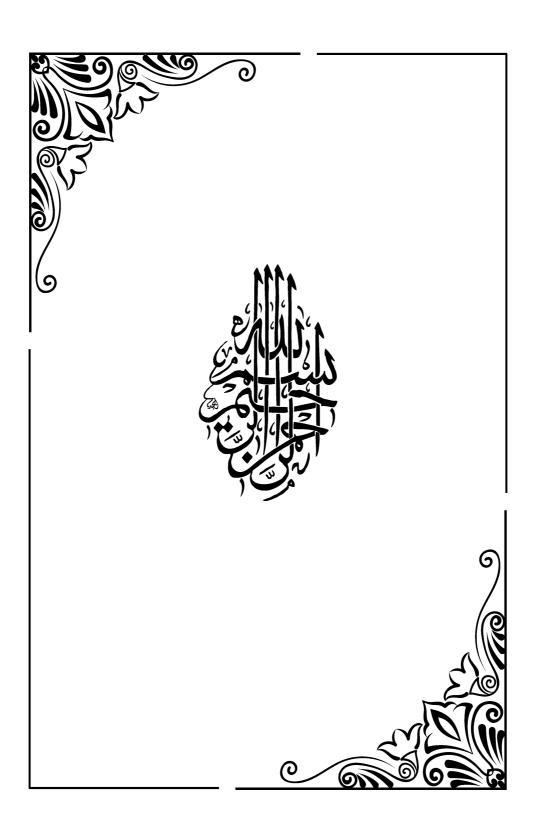
المُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ، حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيْهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بعْدَهُ، مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ، **وَبَعْدُ**:

فَإِنَّ الكَلَامَ فِي صِفَاتِ اللهِ، هُوَ الْكَلَامُ عَنْ ذَاتِ اللهِ تَعَالَى، وَمَا تتَّصِفُ بِهِ هَذِهِ الذَّاتُ مِنْ صِفَاتِ الجَلَالِ وَالجَمَالِ وَالكَمَالِ، وَالَّتِي لَا يعْلَمُ حَقِيقَتَها إِلَّا اللهُ نفْسُهُ سُبْحَانَه.

فَقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«**وَإِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ**»(١).

«**إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ**» أَيْ: فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ.

وَكُلُّ جَمَالٍ صُوْرِيٍّ أَوْ جَمَالٍ مَعْنَوِيٍّ، فَهُوَ أَثَرُ جَمَالِهِ، فَلَا جَمَالَ وَلَا جَلَالَ وَلَا كَمَالَ إِلَّا لَهُ سُبْحَانَهُ، وَهُوَ يُحِبُّ الْجَمَالَ أَيْ: ظُهُورَهُ فِي مَخْلُوقَاتِهِ، وَلِذَلِكَ أَظْهَرَهُمْ وَجَعَلَ فِي خَلْقِهِ مَظَاهِرَ جَمَالِهِ.

وَقَدْ حَجَبَ اللهُ ذَاتَهُ بِالصِّفَاتِ، وَحَجَبَ الصِّفَاتِ بِالأَفْعَالِ، فَمَا ظَنُّكَ بِجَمالٍ حُجِبَ بأَوْصَافِ الكَمَالِ، وَسُتِرَ بنُعُوتِ العَظَمةِ وَالجَلَالِ؟.!

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ٩١.

ومِنْ هَذَا المَعْنَى، يُفْهَمُ بَعْضُ مَعَانِي جَمَالِ ذاتِه؛ فَإِنَّ العَبْدَ يَترقَّى مِنْ مَعْرِفَةِ الأَفْعَالِ إِلَى مَعْرِفَةِ الصِّفَاتِ، وَمِنْ مَعْرِفَةِ الصِّفَاتِ إلى مَعْرِفَةِ الذَّاتِ، فَإِذَا شَاهَدَ شَيْئًا مِنْ جَمَالِ الأَفْعَالِ، اسْتَدلَّ بِهِ عَلَى جَمَالِ الصِّفَاتِ، ثُمَّ استَدَلَّ بِجَمَالِ الصِّفَاتِ عَلَى جَمَالِ الذَّاتِ.

وَمَوْضُوْعُ ـ صِفَاتُ اللهِ ـ لَمْ يَكُنْ مَحَلَّ أَخْذٍ وَرَدٍّ فِي العُصُورِ الأُوْلَى، عَصْرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِم، فَقَدْ كَانَ إِيمَانُهُمْ بِهَا كَمَا جَاءَتْ، بِلَا تأْوِيلٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَحْرِيفٍ، وَلَا تشْبِيهٍ، وَلَا تَجْسِيمٍ، إِيمَاناً بِهَا وَفْقَ دَلَالَةِ اللَّفْظِ العَرَبيِّ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الصِّفَةُ عَلَى حَقِيقَتِهَا؛ إِذْ الأَصْلُ فِي الْكَلَامِ الحَقِيقَةُ، ضِمْنَ قَوْلِه تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشُّوْرَى: ١١].

أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ نَبِيَّنا ﷺ لَمْ يَصِحَّ عَنْهُ أَبَداً أَنَّهُ صَرَفَ صِفةً مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعالَى عَنْ ظَاهِرِهَا إِلَى مَعْنَىً آخَرَ، لَا تَصْرِيحاً وَلَا تَلْمِيحاً. وَعَنْهُ نَقَلَ الصَّحَابَةُ ﭫ إِلَى الَّذينَ بَعْدَهُمْ، هَذَا الإِيمَانَ الصَّحِيحَ السَّلِيمَ، حَتَّى ظَهَرَ أَهْلُ البِدَعِ والتَّعْطِيلِ.

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيهُ وَالأُصُولِيُّ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ ابنِ قَيِّم الجَوْزِيَّةِ المُتوفَّى سَنَة ٧٥١هـ فِي كِتَابِه (**إِعْلَامُ المُوَقِّعِينَ عَنْ رَبِّ العَالَمِينَ**)[١]:

«وَقَدْ تَنَازَعَ الصَّحَابَةُ فِي كَثِيرٍ مِنْ مَسَائِلِ الْأَحْكَامِ، وَهُمْ سَادَاتُ الْمُؤْمِنِينَ وَأَكْمَلُ الْأُمَّةِ إِيمَانًا، وَلَكِنْ بِحَمْدِ اللَّهِ لَمْ يَتَنَازَعُوْا فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ، بَلْ كُلُّهُمْ عَلَى إِثْبَاتِ مَا نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ كَلِمَةً وَاحِدَةً، مِنْ أَوَّلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ، لَمْ يَسُومُوهَا

(١) ٣٩/١.

تَأْوِيلًا، وَلَمْ يُحَرِّفُوهَا عَنْ مَوَاضِعِهَا تَبْدِيلًا، وَلَمْ يُبْدُوا لِشَيْءٍ مِنْهَا إِبْطَالًا، وَلَا ضَرَبُوا لَهَا أَمْثَالًا، وَلَمْ يَدْفَعُوا فِي صُدُورِهَا وَأَعْجَازِهَا، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَجِبُ صَرْفُهَا عَنْ حَقَائِقِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى مَجَازِهَا، بَلْ تَلَقَّوْهَا بِالْقَبُولِ وَالتَّسْلِيمِ، وَقَابَلُوهَا بِالْإِيمَانِ وَالتَّعْظِيمِ، وَجَعَلُوا الْأَمْرَ فِيهَا كُلِّهَا أَمْرًا وَاحِدًا، وَأَجْرَوْهَا عَلَى سَنَنٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ يَفْعَلُوا كَمَا فَعَلَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ».

ثُمَّ انْتَشَرَتْ البِدَعُ، وَتنوَّعتْ فِي صِفَاتِ اللهِ، مِنْ تَعْطِيلِهَا وَنفْيِهَا وَتَأْوِيلِهَا وَتَفْوِيضِهَا، وَالتَّلَاعُبِ بِمَعَانِيهَا ودَلَالاَتِهَا بِالتَّحْرِيفِ تَارَةً، وَبِالطَّعْنِ فِي أَسَانِيدِها تَارَةً أُخْرَى.

وَبَقِيَتْ هَذِه المُعْتَقداتُ الزَّائفَةُ فِي صِفَاتِ اللهِ فِي أُمَّتِنَا شَائِعَةً وَذَائِعَةً، فَانْبَرَى لَهُمْ أئِمَّةُ أهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ، بِالرَّدِّ وَالإِبْطَالِ، مِنْ خِلَالِ نُصُوصٍ شَرْعيَّةٍ، وَأَقْوَالِ أئمَّةِ أَهْلِ القُرُونِ الثَّلاثَةِ المُفَضَّلةِ، فَحَكَمُوا عَليْها بِالتَّجْهِيلِ والابْتِدَاعِ، فَمَاتَتْ مِنْهَا مُعْتَقَدَاتٌ، وبَقِيَتْ أُخْرَى يُنَافِحُ جَمَاعَةٌ عَنْهَا، ويُصَارِعُوْنَ مِنْ أَجْلِهَا حَتَّى يَوْمِنا هَذَا، مِنْ أَشَاعِرَةٍ ومَاتُرِيدِيَّةٍ، وَقَلِيلٍ مِنَ الاعْتِزالِ.

وَلَمَّا رَأَيْتُ فِي عَصْرِنا رُؤُوسَ أَهْلِ البِدَعِ تُطِلُّ بِقُوَّةٍ، لِتَخْرِيبِ عَقائِدِ النَّاسِ فِي صِفَاتِ اللهِ مِنْ جَديدٍ، بِالتَّحْرِيفِ وَالتَّأْويلِ، مَعَ الِادِّعَاءِ بِأَنَّ هَذَا مَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الأُمَّةِ، رَغِبْتُ فِي تِبْيَانِ حَقِيقَةِ صِفَاتِ اللهِ فِي مُصَنَّفٍ مُسْتَقِلٍّ، دِفَاعاً عَنْ دِينِ اللهِ وَنُصْرَةً لَهُ، مُسْتَدِلَّاً بِنُصُوصٍ مِنَ القُرْآنِ وَصَحِيحِ السُّنَّةِ، وَكَلامِ كِبَارِ الأَئِمَّةِ فِي القُرُونِ الأُوْلَى، وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِم، وَبِمَقَايِيسِ اللُّغَةِ العَرَبيَّةِ مِنْ مَصَادِرِهَا القَدِيمَةِ، رَاغِباً فِي رِضَى خَالِقِي عَنِّي،

ومَحَبَّتِهِ لِي، مُرَكِّزاً عَلَى الصِّفَاتِ الَّتِي تَلاعَبَ فِيهَا أَهْلُ البِدَعِ، بِالتَّعْطِيلِ والتَّأْوِيلِ.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَصْبَهَانِيُّ، المُلَقَّبُ بِقَوَّامِ السُّنَّةِ، المُتوفَّى سَنَة ٥٣٥هـ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِه (الحُجَّةُ فِي بَيَانِ المَحَجَّةِ وَشَرْحِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ):

«وَحِينَ رَأَيْتُ قِوامَ الْإِسْلَامِ بِالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ، وَرَأَيْتُ الْبِدْعَةَ قَدْ كَثُرَتْ، وَالوَقِيعَةَ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ قَدْ فَشَتْ، وَرَأَيْتُ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ عِنْدَ قَوْمٍ نَقِيصَةً، وَالخَوْضَ فِي الْكَلَامِ دَرَجَةً رَفِيعةً، رَأَيْتُ أَنْ أُمْلِيَ كِتَابَاً فِي السُّنَّةِ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ مَنْ قَصَدَ الِاتِّبَاعَ وَجانَبَ الابْتِدَاعَ، وَأُبيِّنَ فِيهِ اعْتِقَادَ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، وَأهْلِ السُّنَّةِ فِي الْأَمْصَارِ، والرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ فِي الأَقْطَارِ، لِيَلْتزِمَ الْمَرْءُ اتِّبَاعَ الْأَئِمَّةِ المَاضِينَ، ويُجَانِبَ طَرِيقَةَ المُبْتدِعِينَ، وَيَكُونَ مِنْ صَالِحِي الْخَلَفِ لِصالِحي السَّلَفِ».

وَمَا قَالَهُ الحَافِظُ الأَصْبَهانِيُّ مِنْ مِئَاتِ السِّنِينَ، فَإِنَّه يَتَكَرَّرُ نَفْسُهُ فِي أَيَّامِنَا.

وَتَجْدِيدُ الدَّعْوَةِ لِعِلْمِ الكَلَامِ الَّذِي ذمَّهُ أئِمَّتُنا قَدِيماً صَارَتْ لَهُ سُوْقٌ رَائِجَةٌ، وَدُعاةٌ يُزَيِّفُونَ الحَقَائِقَ، وَيدَّعُونَ كَذِبَاً وزُوْراً أَنَّهُمْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ، وَأَمَّا مَنْ سِوَاهُمْ مِمَّنْ يتَّبِعُونَ النُّصُوصَ ومَا عَلِيْه سَلَفُ الأُمَّةِ، هُمْ أَهْلُ التَّجْسِيمِ وَالتَّشْبِيهِ.

وَمَا هُمْ فِي وَاقِعِ الأَمْرِ إِلَّا أَفْراخُ فَلْسَفةِ اليُونَانِ والهِنْدِ وفَارِسٍ، الَّذِينَ آثَرُوا عُقُولَهُمْ المُضْطَرِبَةَ عَلَى نُصُوصِ الشَّرْعِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيحَةِ، وَجَعَلُوهَا هِيَ الحَاكِمَةَ عَليْهَا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

وَفِي عَصْرِنَا تَرَى أَتْبَاعَ هَذِهِ المَدْرَسَةِ الكَلَامِيَّةِ الضَّالَّةِ المُضِلَّةِ، تَهِيجُ وتَمُوجُ، وَتُرَوِّجُ لِلْبِدَعِ وَالانْحِرَافِ فِي صِفَاتِ اللهِ، تَحْتَ مُسَمَّى: عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَهُمْ فِي الحَقِيقَةِ لَا أَهْلَ سُنَّةٍ وَلَا جَمَاعَةٍ، بَلْ هُمْ أَهْلُ زَيْغٍ وضَلَالٍ، وَافْتِرَاءٍ عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ وَجَمَاعَةِ أَتْبَاعِ سَلَفِ الأُمَّةِ، كَمَا سَتَرَى ذَلِكَ وَاضِحاً بيِّناً فِي هَذَا الكِتَابِ.

وَاللهَ تَعَالَى أَسْأَلُ، أَنْ يُعلِّمَنِي مِنْ لَدُنْهُ عِلْمَاً، وَأَنْ يَهْدِيَنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِهِ، فَإِنَّهُ تَعَالَى يَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا، وَتَجاوَزْ عَنْ سَيِّئَاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

طَرَابُلُسُ ــ لُبْنَانُ ــ
الجُمُعَةُ / الثَّالِثُ مِنْ رَجَبٍ لِسَنَةِ ١٤٤٣هـ
المُوَافِقُ لَهُ ٢٠٢٢/٢/٤م
خالد عبد القادر

فَصْلٌ

تَارِيخُ نُشُوءِ البِدَعِ فِي صِفَاتِ اللهِ

مِنَ المُتَّفقِ عَلَيْهِ تَارِيْخِيًّاً أَنَّ اليَهُوديَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَبَأٍ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ بَالَغَ فِي الخَلِيفةِ الرَّابعِ عَليٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَنَشَرَ بَيْنَ أَتْباعِهِ أَنَّ عَليًّاً قَدْ حَلَّ فِيْهِ الإِلَهُ، وقَدْ صَدَّقَهُ فِي ذَلِكَ قَوْمٌ وَاتَّبَعُوهُ، وكَانَ ذَلِكَ قَدْ حَدَثَ فِي حَياةِ الخَلِيفَةِ، فَما أَنْ عَلِمَ بِذَلِكَ إِلَّا أَنْ حَرَّقَهُم وَأَبَادَهُم، وتَمَكَّن اليَهُودِيُّ مِن النَّجَاةِ.

ثُمَّ جَاءَ مِنْ بَعْدِه رَجُلٌ نَصْرانيٌّ، يُقَالُ لَهُ (سُوْسَنُ أَوْ سَنْسُوَيْه)، فَتَكَلَّمَ بِالقَدَرِ، وَنَفَى أَنْ يَكُوْنَ اللهُ قَدْ عَلِمَ مَا سَيَفْعَلُهُ العَبْدُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ، وَهَذا نَفْيٌ جُزْئيٌّ لِصِفَةِ عِلْمِ اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّ عِلْمَ اللهِ حَادِثٌ، كَائِنٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ.

وَرَوَى اللَّالَكَائِيُّ وَهُوَ الإِمَامُ أَبُو القَاسِمِ هِبَةُ اللهِ بْنُ الحَسَنِ الرَّازِيِّ الحَافِظُ والفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ المُتوفَّى سَنَة ٤١٨هـ فِي كِتَابِه[١] بِسَنَدِه عَنْ الأَوْزَاعِيِّ (بِرَقْم ١٣٩٨) أَنَّهُ قَالَ:

(١) اعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّة (٤/٧٥٠).

«أَوَّلُ مَنْ نَطَقَ فِي القَدَرِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ يُقَالُ لَه (سُوْسَنُ)، وَكَانَ نَصْرَانيَّاً فَأَسْلَمَ، ثُمَّ تَنَصَّرَ، فَأَخَذَ عَنْهُ مَعْبَدُ الجُهَنِيُّ، وأَخَذَ غَيْلانُ (الدمشقي) عَنْ مَعْبَدٍ».

وَالأَوْزَاعِيُّ هُوَ الإِمَامُ التَّابِعِيُّ الحَافِظُ والفَقِيهُ عَبْدُ الرَّحَمنِ بْنُ عَمْرٍو، المُتَوفَّى سَنَةَ ١٥٧هـ.

وَمَعْبَدُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنُ عَلِيمٍ الجُهَنِيُّ البَصْرِيُّ المُتَوفَّى سَنَةَ ٨٠هـ.

وكَانَ كِبَارُ أَئِمَّتِنا فِي عَصْرِه إِذَا رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا هُوَ البَلَاءُ، الضَّالُّ المُضِلُّ.

وَقَدْ ذَكَرَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ المُتَوَفَّى سَنَة ٧٤٨هـ:

أَنَّ القَائِدَ الحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ الثَّقَفِيِّ المُتوفَّى سَنَة ٩٥هـ كَانْ قَدْ سَجَنَهُ وعَذَّبَهُ مِنْ شَتَّى أَنْواَعِ العَذابِ، ثُمَّ قَتَلَهُ.

قُلْتُ: هَذَا مِنْ مَحَاسِنِ الحَجَّاجِ، تَجَاوَزَ اللهُ عَنْهُ.

وَمِنْ هُنَا، يُمْكِنُ تَحْدِيدُ تَارِيخِ الانْحِرَافِ فِي صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ بَدَأَ بِأَوَّلِ عَصْرِ التَّابِعِينَ، مَعَ وُجُودِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ.

ثُمَّ قَامَ غَيْلانُ بْنُ مُسْلِمٍ الدِّمَشْقِيُّ المُتَوَفَّى سَنَة ١٠٥هـ بِنَشْرِهِ وَإِشَاعَتِهِ بَيْنَ المُسْلِمينَ.

وكَانَتْ بَيْنَ غَيْلانَ والإِمَامِ الأَوْزاعِيِّ، مُنَاظَرةٌ بَيْنَ يَدَي الخَلِيفَةِ الأُمَوِيِّ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ، وكَانْ قَدْ نَهَى الخَلِيفَةُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ غَيْلَانَ هَذَا عَنْ أَقْوَالِهِ هَذِهِ، ومَنَعَهُ مِنْ نَشْرِ شُكُوكِهِ وَأَوْهَامِهِ، وَدَعَا عَلَيْهِ،

ولَكِنَّهُ عَادَ دَاعِياً إِلَى بِدْعَتِهِ بَعْدَ مَوْتِ عُمَرَ، فَنَاقَشَهُ الأوْزَاعِيُّ، وَحَكَمَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مُرْتابٌ وَمِنْ أَهْلِ الزَّيْغِ، فَأَمَرَ الخَلِيفَةُ هِشَامُ بقَطْعِ يدِهِ ورِجْلِهِ وَلِسَانِهِ وَضَرْبِ عُنُقِهِ، ثُمَّ صُلِبَ فِي دِمَشْقَ.

ورَوَى اللَّالَكَائِيُّ فِي كِتابِهِ (اعْتقَادُ أَهْلِ السُّنَّة بِرَقْم ١٣٩٧) عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: «أَدْرَكْتُ البَصْرَةَ ومَا بِهَا قَدَرِيٌّ، إِلَّا سَنْسُوَيْه ومَعْبَدَ الجُهَنِيَّ، وَآخَرَ، مَلْعُوْنٌ فِي بَنِي عَوَافَةِ».

وَرَوَى أَيْضَاً عَنْ ابْنِ عَوْنٍ (بِرَقْم ١٣٩٦) أَنَّهُ قَالَ: «أدْرَكْتُ النَّاسَ، وَمَا يَتَكلَّمُونَ إِلَّا فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ، حَتَّى نَشَأَ هَاهُنَا حَقِيرٌ يُقَالُ لَهُ (سَنْسُوَيْه البَقَّال)، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ فِي القَدَرِ».

ثُمَّ جَاءَ الجَعْدُ بْنُ دِرْهَم، فكَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ القُرْآنِ، وَنَفْيِ الصِّفَاتِ عَنْ اللهِ، ثُمَّ مَا لَبِثَ أَنْ قَتَلَهُ وُلَاةُ الأَمْرِ بَعْدَ سَنَةِ ١١٨هـ فِي خِلَافَةِ هِشَام بْنِ عَبْدِ المَلِكِ.

وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اخْتَرَعَ تَفْسِيرَ اسْتِواءِ الرَّحْمَنِ عَلَى عَرْشِه بِالِاسْتِيلَاءِ، الَّذِي قَالَ بِهِ المُبْتَدِعَةُ مِنَ الأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِم فِيمَا بَعْدُ.

وَكَانَ قَدْ تَتَلْمَذَ عَلَى يَدَيْهِ الجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ المَقْتُولُ سَنَة ١٢٨هـ.

فَلِلْجَهْمِيَّةِ أَثَرٌ كَبِيرٌ فِي نَشْرِ نَفْيِ الصِّفَاتِ عَنِ اللهِ تَعالَى، وَالقَوْلِ بِخَلْقِ القُرْآنِ، وَأَنَّ الإِيْمَانَ يَكْفِي فِيْهِ التَّصْدِيقُ القَلْبِيُّ فَقَط، وَإِنْ فَعَلَ صَاحِبُهُ مَا فَعَلَ، وَأَنَّ الجَنَّةَ وَالنَّارَ تَفْنَيانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وفِي هَذَا تَفْرِيغٌ لِلإِسْلَامِ مِنْ كَوْنِه عَقيدَةً، وشَرِيعَةً، ومَنْهَجَ حَيَاةٍ.

وَمِنْ هُنَا، فَقَدْ جَاءَتْ رُدُوْدٌ كَثِيرَةٌ مِنْ أَئِمَّتِنَا عَلَيْهِمْ، فَهُمْ أَصْلُ البَلَاءِ فِي المُعْتَقَدِ.

ثُمَّ جَاءَ وَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ الغَزَالِ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٣١هـ، وَالَّذِي كَانَ يَتَعَلَّمُ فِي مَجَالِسِ الإِمَامِ الحَسَنِ البَصْريِّ، إِمَامِ التَّابِعِينَ فِي البَصْرَةِ، المُتَوَفَّى سَنَةَ ١١٠هـ. ثُمَّ اعْتَزَلَ حَلْقَةَ أُسْتَاذِه لِقَوْلِ وَاصِلٍ: إنَّ صَاحِبَ الكَبِيرَةِ لَيْسَ بِمُؤمِنٍ مُطْلَقاً، وَلَا بِكَافِرٍ مُطْلَقاً، بَلْ هُوَ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ المنْزِلَتَيْنِ، لَا هُوَ مُؤْمِنٌ، وَلا هُوَ كَافِرٌ. فَطَرَدَهُ الحَسَنُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَاعْتَزلَهُ وَاصِلٌ، وَانْضَمَّ إِلَى وَاصِلٍ كُلُّ مُؤيِّدٍ لِرَأْيِهِ وَفَتْوَاهُ تِلْكَ، فَسُمُّوا بِالْمُعْتَزِلَةِ.

وَقَدْ أَخَذُوا عَمَّنْ قَبْلَهُمْ مِنَ البِدَعِ، ومِنْ أهَمِّهَا:

نَفْيُ صِفَاتِ اللهِ، وَالقَوْلُ بِخَلْقِ القُرْآنِ، وَأَضَافُوا إِلَيْهَا، المَنْزِلَةَ بَيْنَ المَنْزِلَتَيْنِ.

ثُمَّ جَاءَ المُجَسِّمُوْنَ وَالمُشَبِّهُوْنَ اللهَ بِخَلْقِهِ، ـ تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوّاً كَبِيْرَاً ـ، وعَلَى رَأْسِهِمْ، مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ الأَزْدِيُّ المُتوفَّى سَنَةَ ١٥٠هـ.

وَنُقِلَ عَنْ الإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ قَالَ:

جَاءَنَا مِنَ المَشْرِقِ رَأْيَانِ خَبِيثَانِ: جَهْمٌ مُعْطِّلٌ، ومُقَاتِلٌ مُشَبِّهٌ[1].

ثُمَّ جَاءَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سعِيدٍ ابْنِ كُلَّابٍ المُتَكَلِّمُ فِي البَصْرَةِ المُتوَفَّى سَنَةَ ٢٤٠هـ، المُتَّهَمُ فِي دِينِهِ، مُخَالِفَاً لِلْمُعْتَزِلَةِ، وَرَادّاً عَلَيْهِمْ فِي أَشْيَاءَ، وَمُوَافِقَاً لَهُمْ فِي أَشْيَاءَ.

---

(١) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلاءِ، لِلْذَّهَبِيِّ عنْدَ تَرْجَمَةِ مُقَاتِلٍ.

وَقَدْ ابْتَدَعَ طَرِيقَةً فِي صِفَاتِ اللهِ، حَيْثُ قَسَّمَهَا إِلَى عَقْلِيَّةٍ وَخَبَرِيَّةٍ.

وَكَانَ يُثْبِتُ الصِّفَاتِ العَقْلِيَّةَ، كَالإِرَادَةِ والقُدْرَةِ والسَّمْعِ والبَصَرِ، ويُؤَوِّلُ الصِّفَاتِ الخَبَرِيَّةَ، كَالوَجْهِ واليَدِ وَالِاسْتِوَاءِ وَغَيْرِهَا، مِمَّا سَتَعْرِفُهُ فِي هَذَا الكِتَابِ.

وَالتَّأْوِيلُ هُوَ فِي حَقِيْقَتِهِ نَفْيٌ وَتَعْطِيلٌ.

ثُمَّ جَاءَ أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ، وهُوَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٢٤**هـ، والَّذِي تَتَلْمَذَ عَلَى يَدِ زَوْجِ أُمِّهِ، مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ الجُبَّائِيُّ أَبِي عَلِيٍّ أَحَدِ أئِمَّةِ المُعْتَزِلَةِ، وَرَئِيسِ عُلَمَاءِ الكَلامِ فِي عَصْرِهِ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٠٣**هـ.

وَبَرَعَ الأَشْعَرِيُّ فِي عِلْمِ الكَلَامِ عَلَى مَذْهَبِ الاعْتِزَالِ، إِلَى أَنْ هَدَاهُ اللهُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ وَأَعْلَنَ بَرَاءَتَهُ مِنْهُمْ، لِشَيْءٍ وَقَعَ بَيْنَهُمَا، وَسَلَكَ أَوَّلاً الطَّرِيقَةَ الكُلَّابِيَّةَ فِي الصِّفَاتِ العَقْلِيَّةِ، وَالصِّفَاتِ الخَبَرِيَّةَ، ثُمَّ خَتَمَ اللهُ لِأَبِي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ بِالخَيْرِ، فَرَجَعَ إِلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ، وَقَالَ بِقَوْلِهِمْ، وَانْتَسَبَ إِلَى الإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ.

وَظَلَّ الأَشْعَرِيُّ ـ بَعْدَ رُجُوعِهِ إِلَى عَقِيْدَةِ السَّلَفِ ـ يُدَافِعُ عَنْ دِينِ اللهِ الحَقِّ، وَيَكْتُبُ وَيُؤَلِّفُ فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ، المُخَالِفِينَ لِمَذْهَبِ السَّلَفِ، إِلَى أَنْ تَوَفَّاهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَالأَشْعَرِيُّ كَغَيْرِهِ مِنَ العُلَمَاءِ المَشْهُورِينَ، لَهُ أَتْبَاعٌ كَثِيرُونَ، وَهَؤُلاءِ الأَتْبَاعُ لَمْ يَرْجِعُوْا عَنْ بِدَعِهِمْ كَمَا رَجَعَ إِمَامُهُمْ إِلَى عَقِيْدَةِ السَّلَفِ فِي طَوْرِهِ الأَخِيْرِ، بَلْ خَالَفُوْا إِمَامَهُمْ الأَشْعَرِيَّ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأُمُورِ الاعْتِقَادِيَّةِ، وَلَمْ يَأْخُذُوا بِالْمَنْهَجِ الَّذِي سَلَكَهُ إِمامُهُمْ بَعْدَ رُجُوعِهِ إِلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ، بَلْ

بَقُوْا عَلَى طَرِيقَةِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ كُلَّابٍ الَّتِي سَلَكَهَا.

ثُمَّ جَاءَ المُتَكَلِّمُ أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدٌ ابْنُ مَحْمُودٍ المَاتُرِيدِيُّ المُتَوَفَّى سَنَة **٣٣٣هـ**، وَزَعَمَ أَنَّ مَنْهَجَهُ فِي تَقْرِيرِ العَقِيدَةِ بِقَوَاطِعِ الأَدِلَّةِ وَالبَرَاهِينِ، مُسْتَنْبَطةً مِنْ كَلامِ أَبِي حَنِيفَةَ.

قُلْتُ: هَذَا زعْمٌ بَاطِلٌ، فَأَبُو حَنِيفَةَ لَمْ يَسْتَخْدِمْ عِلْمَ الكَلَامِ، بِلْ ذَمَّهُ وَقبَّحَهُ، وَلَمْ يَتَفَلْسَفْ فِي الصِّفَاتِ، وَلَمْ يَخْرُجْ فِي هَذَا عَنْ مَذْهَبِ السَّلَفِ، الَّذِينَ هُمْ أَبَرُّ قُلُوبَاً، وَأَعْمَقُ عِلْمَاً، وَأَقَلُّ تَكَلُّفَاً، وَأَدَقُّ تَوْفِيقَاً، لِمَا خَصَّهُمْ اللهُ بِهِ مِنْ تَوَقُّدِ الأذْهَانِ، وَسَعَةِ العِلْمِ، وَقُوَّةِ الإِدْرَاكِ، وَحُسْنِ القَصْدِ، وَتَقْوَى اللهِ، وَقُرْبِ العَهْدِ بِنُوْرِ النُّبُوَّةِ، فَكَانَتْ طَرِيقَتُهُم لِذَلِكَ، هِيَ الطَّرِيقَةُ المَحْمُودَةُ، وَطَرِيقَةُ غَيْرِهِمْ لَا تُسَاوِيهِمْ، بَلْ ولَا تَدْنُو مِنْهُمْ.

وَلَا يَخْتَلِفُ كَثِيراً مَنْهَجُ المَاتُرِيدِيَّةِ عَنْ مَنْهَجِ الأَشَاعِرَةِ، بَلْ هُمَا فِي نَسَقٍ وَاحِدٍ تَقْرِيباً.

وَقَدْ افْتَرَى أتْبَاعُ الأَشْعَرِيِّ، وَأَتْبَاعُ المَاتُرِيدِيِّ بقوْلِهِمْ:

إِذَا أُطْلِقَ مُصْطَلَحُ «أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ» فَالمُرَادُ بِهِمْ الأَشَاعِرَةُ وَالمَاتُرِيدِيَّةُ»[١].

وَفِي الحَقِيقَةِ مَا هُمْ إِلَّا أَهْلُ بِدَعٍ وَانْحِرَافٍ، فِي صِفَاتِ اللهِ الخَبَرِيَّةِ، عَنْ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعة.

ويُؤَلِّفُونَ كُتُبَاً فِي العَقِيدَةِ ويُسَمُّونَهَا «عَقَائِدُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ»؛ لِتَضْلِيلِ المُسْلِمِيْنَ وَخِدَاهِهِمْ، وَحَشْرِ أَنْفُسِهِمْ فِيهِمْ، كَمَا زَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ

(١) انْظُر كِتَابَ: إتْحَافُ السَّادَةِ المُتَّقِينَ لِلْزَّبِيدِيِّ ٦/٢.

البِدَعِ وَالضَّلَالِ، بِأَنَّهُمْ عَلَى سُنَنِ أَهْلِ بَيْتِ النُّبُوَّةِ، أَوْ مَنْ سَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ بِالمُوَحِّدينَ.!!!

قَالَ الحَافِظُ والفَقيهُ المُجْتهِدُ أَحْمَدُ ابْنُ تَيْمَيَّةَ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٢٨هـ:

«أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، أَثْبَتُوا مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَنَفَوْا مَا نَفَاهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ»[1].

وقَالَ عَنْ الأَشَاعِرةِ ومَنْ وَافَقَهُمْ فِي كِتَابِه (بَيَانُ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّة ٥٣٦/٣ ومَا بَعْدَها):

«وَالْكَلَامُ فِي مَسْأَلَةِ حُدُوْثِ العَالَمِ، والْكَلَامُ فِي الأجْسَامِ وَالأَعْرَاضِ، هُوَ مِن الكَلَامِ الَّذِي ذَمَّهُ الأئِمَّةُ وَالسَّلَفُ.. فَكُلُّ مُتَكَلِّمٍ فِي الإِسْلَامِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ، أَشْعريًّا كَانَ أَوْ غَيْرَ أَشْعَريٍّ... وَإِنْ كَانَ فِي كَلامِهِم مِن الأَدِلَّةِ الصَّحِيحةِ ومُوَافَقَةِ السُّنَّةِ مَا لَا يُوجَدُ فِي كَلام عَامَّةِ الطَّوائِفِ، فَإِنَّهُمْ أقْرَبُ طَوائِفِ أَهْلِ الكَلامِ إِلَى السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَالحَدِيثِ. وَهُمْ يُعَدُّوْن مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَى مِثْلِ، المُعْتَزِلَةِ والرَّافِضَةِ ونحْوِهِمْ، بَلْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ فِي البِلَادِ الَّتِي يَكُونُ أَهْلُ البِدَعِ فِيهَا المُعْتَزِلَةُ والرَّافِضَةُ ونَحْوُهُمْ.

فَلَمَّا كَانَ الأَمْرُ كَذلِكَ جَاءَ بَعْضُ المُتَأَخِّرينَ مِنْ أَتْبَاعِهِمْ، فَنَظَرُوْا فِي الأُصُوْلِ الَّتِي وَافَقُوْا فِيهَا الجَهْمِيَّةَ وَأَخَذُوْا لَوَازِمَهَا».

---

(١) مَجْمُوْعُ الفَتَاوَى ٣٤١/٢٤.

وقَالَ الحَافِظُ إسْمَاعيلُ بْنُ مَحَمَّدٍ الأَصْبَهانيُّ فِي (الحُجَّةُ فِي بَيانِ المَحَجَّة ٢/٢٧٣): قَالَ أهْلُ السُّنَّةِ: الْإيمَانُ بِقَوْلِه تَعَالَى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [الشُّورَى ١١] وَاجِبٌ، والخَوْضُ فِيْهِ بِالتَّأويلِ بِدْعَةٌ.

وَقَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ ابْن القَاضِي أَبي يَعْلَى الحَنْبَلِيُّ، والَّذي كَانَ كَثِيراً مَا يَتَكَلَّمُ فِي الأَشَاعِرَةِ المُتَوفَّى سَنَة ٥٢٦هـ فِي كِتابِهِ (الاعْتِقَادُ ص ١٩):

(تَعْطِيلُ الصِّفَاتِ مَذْهَبُ الجَهْمِيَّةِ، وَكَذَا تَأوِيلُهَا، وَلَوْ كَانَ عَلَى مُقْتَضَى اللُّغَةِ وَالمَجَازِ).

وَالخُلاصَةُ فِي الأَشْاعِرَةِ وَالمَاتُرِيدِيَّةِ: أَنَّهُمْ أَهْلُ بِدَعٍ وَأهْوَاءٍ فِي الصِّفَاتِ، وَلَيْسُوا مِنْ أهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ، إلَّا فِي مُقَابِلِ الرَّوَافِضِ وَالمُعْتزلةِ، وَهُمْ أَقْرَبُ الفِرَقِ إِلَى أهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ.

وَفِي كِتَابِ (النُّجُوْمِ الزَّاهِرَةِ):

(السَّنَّةُ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ مِنْ وِلَايَةِ المُسْتَنْصِرِ عَلَى مِصْرَ، وَهِيَ سَنَةُ خَمْسٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَأَرْبَعْمِئَةٍ.

فِيْهَا وَقَفَ طُغْرَلْبَك، (مُحَمَّدُ بْنُ مِيْكَائِيْلَ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٥٥هـ) السَّلْجُوْقِيُّ عَلَى مَقَالَاتِ الْأَشْعَرِيِّ، وَكَانَ طُغْرَلْبَك حَنَفِيّاً، فَأَمَرَ بِلَعْنِ الْأَشْعَرِيِّ عَلَى الْمَنَابِرِ، وَقَالَ: هَذَا يُشْعِرُ بِأَنْ لَيْسَ للهِ فِي الأَرْضِ كَلَامٌ.

فَدَخَلَ أَبُوْ القَاسِمِ القُشَيْرِيُّ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ الْأَشْعَرِيَّةِ إِلَى السُّلْطَانِ المَذْكُوْرِ وَسَأَلُوْهُ رَفْعَ اللَّعْنَةِ عَنْ الأَشْعَرِيِّ، فَرَدَّ عَلَيْهِم قَائِلاً:

الأَشْعَرِيُّ عِنْدِي مُبْتَدِعٌ، يَزِيْدُ عَلَى المُعْتَزِلَةِ، لِأَنَّ المُعْتَزِلَةَ أَثْبَتُوْا أَنَّ القُرْآنَ فِي المُصْحَفِ، وَهَذَا نَفَاهُ، وَرَفَضَ رَفْعَ اللَّعْنَةِ).

ومَعَ كَوْنِهِمْ أَهْلَ بِدَعٍ وَانْحِرَافٍ، فَقَدْ تَعمَّقُوا فِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ وَعُلُومِهِ وَأُصُولِهِ وَحِفْظِهِ وَشَرْحِهِ، نقْلاً عمَّنْ سَبَقَهُمْ مِنْ أَئِمَّتِنَا، أئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، الَّذِينَ وَضَعُوا قَوَاعِدَهُ وَمُصْطلَحَاتِهِ.

ومِنْ هُنا تَوَهَّمَ المُتوَهِّمُونَ، أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ فِي الصِّفَاتِ، ومَا هُم كَذلِكَ، بَلْ هُمْ أَهْلُ تَأْوِيلٍ وَتَعْطِيلٍ، وَتَحْرِيفٍ لَهَا، مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ نَبِيُّنَا، وَلَا صَحَابَتُهُ، وَلَا أئِمَّةُ التَّابِعِينَ.

وهَذَا مُوْجُودٌ فِي كُتُبِهِمْ بِشْكَلٍ وَاضِحٍ، وَيُعْلِنُونَهُ بَلْ وَيتَفَاخَرُوْنَ بِهِ، وَيَدَّعُونَ أَنَّ ضَلَالَاتِهِمْ تِلْكَ، هِي عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ!!!

وَمَا هُمْ فِي هَذَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ:

«ظَهَرَتْ الْمِلَّةُ الْحَنِيفِيَّةُ.. بِنُبُوَّةِ خَاتَمِ الْمُرْسَلِينَ، وَأَظْهَرَ اللَّهُ مِنْ نُورِ النُّبُوَّةِ شَمْساً طَمَسَتْ ضَوْءَ الْكَوَاكِبِ، وَعَاشَ السَّلَفُ فِيهَا بُرْهَةً طَوِيلَةً ثُمَّ خَفِيَ بَعْضُ نُورِ النُّبُوَّةِ؛ فَعَرَّبَ بَعْضَ كُتُبِ الْأَعَاجِمِ، الْفَلَاسِفَةُ مِنَ الرُّومِ وَالْفُرْسِ وَالْهِنْدِ فِي أَثْنَاءِ الدَّوْلَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ. ثُمَّ طُلِبَتْ كُتُبُهُمْ فِي دَوْلَةِ الْمَأْمُونِ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ، فَعُرِّبَتْ وَدَرَسَهَا النَّاسُ، وَظَهَرَ بِسَبَبِ ذَلِكَ مِنْ الْبِدَعِ مَا ظَهَرَ»[١].

وَكَانَتْ البِدَعُ مِنْ قَبْلُ، تَأْتِي مِنْ خِلَالِ رِجَالٍ قَرَأُوا فَلْسَفَةَ الهِنْدِ وَاليُونَانِ، أَمَّا الآنَ فَقَدَ عُرِّبَتْ فَلْسَفَتُهُمْ وَصَارَتْ فِي مُتَنَاوَلِ العَرَبِ بِلُغَتِهِمْ، فَاتَّخَذَتْ الفِرَقُ المُبْتَدِعَةُ مِنْ هَذِهِ سَنَداً فِكْرِيّاً لَهَا، فَالصُّوفِيَّةُ أَخَذَتْ فَلْسَفَةَ

(١) مَجْمُوعُ الفَتاوَى ٢/٨٤.

الإِشْرَاقِ مِنَ الهِنْدِ، وَالجَهْمِيَّةُ وَالمُعْتَزِلَةُ وَالكُلَّابِيَّةُ وَالأَشَاعِرَةُ أَخَذُوْا فَلْسَفَتَهُمْ العَقْلِيَّةَ مِنَ المَنْطِقِ اليُونَانِيِّ، وَالشِّيعَةُ وَالبَاطِنِيَّةُ أَخَذُوْا فَلْسَفَةَ الإِمَامَةِ، وَالعِصْمَةِ، وَالحُلُولِ، وَالتَّنَاسُخِ مِنْ فَلْسَفَاتِ الفُرْسِ.

وَسَمَّى المُبتَدِعَةُ فَلْسَفَتَهُمْ ومَنْطِقَهُم لِتَقْرِيرِ بِدَعِهِم فِي صِفَاتِ اللهِ:

«عِلْمُ الكَلَامِ»، وَعَرَّفُوْهُ بِأَنَّهُ: العِلْمُ الَّذِي يُفِيدُ مَعْرِفَةَ العَقائِدِ الإِيمَانيَّةِ عَنْ أَدِلَّتِهَا.

وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَمِّيهِ «عِلْمُ التَّوْحِيدِ» كَذِبًا.

وَسُمِّيَ بِعِلْمِ الكَلَامِ؛ لِأَنَّ مَسْأَلَةَ الكَلَامِ أَشْهَرُ أَجْزائِهِ، حَيْثُ كَثُرَ فِيهَا التَّنَاحُرُ، وَدَارَ حَوْلَهَا مِنَ الجَدَلِ، مَا لَمْ يَدُرْ حَوْلَ غَيْرِهَا مِنْ مَسَائِلَ.

ويَفْتَخِرُ هَؤُلَاءِ المُبْتَدِعَةُ بِأَنَّهُمْ قَدْ أَفْنَوْا حَياتَهُمْ فِي عِلْمِ الكَلَامِ، وَتَعَمَّقُوا فِيْهِ وَتَبَحَّرُوْا، وَرَسَخُوْا فِيْهِ، وزَعَمُوْا أَنَّهُمْ وَقَفُوْا عَلَى الأَدِلَّةِ الصَّحِيْحَةِ، وَمَيَّزُوْا بِهِ بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ، ثُمَّ تَجِدُهُمْ كُلَّهُمْ قَدْ نَاقَضَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَخَالَفَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، بَلْ وَكَفَّرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا انْطِلَاقًا مِنْ عِلْمِ الكَلَامِ نَفْسِهِ. وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ عِلْمٌ فَاسِدٌ، لَا خَيْرَ فِيْهِ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّة: «وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ أَهْلُ الكَلَامِ، لمَّا أَعْرَضُوا عَنْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَلَمَّا دَخَلُوْا فِي البِدَعِ وَقَعَ الاخْتِلَافُ»[1].

وزَعَمَ بَعْضُهُمْ قَائِلًا:

(١) مَجْمُوع الفَتَاوَى ١٩/ ٢٧٤.

الأُصُولُ هُوَ: مَوْضُوْعُ عِلْمِ الكَلَامِ. وَالفُرُوعُ هُوَ: مَوْضُوْعُ عِلْمِ الفِقْهِ[١].

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ البِدَعِ تَرَكُوْا عِلْمَ الكَلَامِ، المُسْتَمَدَّ مِنْ أُمَمٍ قَدْ فَرَّقَتْ دِينَهَا وَكَانُوْا شِيَعَاً، وَالَّذي فَرَّقَ الأُمَّةَ، وَالتَزَمُوْا بِمَنْهَجِ السَّلَفِ، لَكُنَّا أُمَّةً مُتَمَاسِكَةً صَفَّاً وَاحِدَاً، كَمَا يُحِبُّ اللهُ وَيَرْضَى، وَلَكِنْ شَاءَ اللهُ أَنْ تَتَفَرَّقَ هَذِهِ الأُمَّةُ إِلَى عَشَرَاتِ الفِرَقِ.!!

وَرَوَى الإمامُ القَارِئُ وَالحَافِظُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، أَبُوْ عَمْرٍو الدَّانِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٤٤هـ عَنْ الحَافِظِ الزَّاهِدِ يوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ الشَّيْبانيِّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٩٥هـ، فِي كِتَابِهِ (الرِّسَالةُ الوَافِيَةُ ص ٢٨٤) أَنَّهُ قَالَ:

«أُصُولُ البِدَعِ أَرْبَعَةٌ: الرَّوَافِضُ، وَالخَوَارِجُ، وَالقَدَرِيَّةُ، وَالمُرْجِئَةُ، ثُمَّ تَتَشَعَّبُ كُلُّ فِرْقَةٍ عَلَى ثَمَانِي عَشْرَةَ طَائِفَةً، فَتِلْكَ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِرْقَةً، وَالثَّالِثَةُ وَالسَّبْعُونَ، الجَمَاعَةُ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللهِ: إِنَّهَا النَّاجِيَةُ».

وَأَنَّها كُلَّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ. وفِي رِوَايَةٍ «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» كما صحَّ ذَلِكَ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ[٢].

نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ نَكُوْنَ مِنْهَا قَوْلاً وَعَمَلاً وَاعْتِقَادَاً.
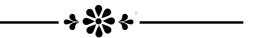
(١) المِلَلُ والنِّحَلُ لِلْشِّهْرِسْتَانِيِّ ٤١/١.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ برقم ١٦٩٣٧ والتِّرْمِذِيُّ برقم ٢٦١٤ وغَيْرُهُم.

فَصْلٌ

ذَمُّ أَئِمَّتِنَا لِعِلْمِ الكَلَامِ

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ عَنْ عِلْمِ الكَلَامِ الَّذِي يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ المُبتَدِعَةُ فِي تَقْرِيرِ صِفَاتِ اللهِ ﷻ:

«لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الكَلَامِ مِنَ الأَهوَاءِ؛ لَفَرُّوْا مِنْهُ كَمَا يفِرُّوْنَ مِنَ الأَسَدِ.

وَقَالَ أَيْضاً: حُكْمِي فِي أَصْحَابِ الْكَلَامِ أَنْ يُضْرَبُوا بِالْجَرِيدِ، وَيُطَافَ بِهِمْ فِي الْقَبَائِلِ، وَيُقَالَ لَهُمْ: هَذَا جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَأخذَ فِي الْكَلَامِ(١).

وَقَالَ: لَأَنْ يُبْتَلَى المَرْءُ بِجَمِيعِ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ خَلَا الشِّرْكَ بِاللهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَبْتلِيَهُ اللهُ بِالكَلَامِ(٢).

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: عُلَمَاءُ الْكَلَامِ زَنَادِقَةٌ.

(١) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ لِلذَّهَبِيِّ عِنْدَ التَّعْرِيفِ بِالشَّافِعِيِّ.

(٢) مَنَاقِبُ الشَّافِعِيِّ لِلْبَيْهَقِيِّ ١/ ٤٥٤.

وَقَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالأَهْوَاءِ.

فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فِي تَأْوِيلِ كَلَامِهِ هَذَا:

إِنَّهُ أَرَادَ بِأَهْلِ الْأَهْوَاءِ، أَهْلَ الْكَلَامِ عَلَى أَيِّ مَذْهَبٍ كَانُوْا، وَكُلُّ مُتَكَلِّمٍ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، أَشْعَرِيًّا، أَوْ غَيْرَ أَشْعَرِيٍّ، وَلَا تُقْبَلُ لَهُ شَهَادَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَيُهْجَرُ وَيُؤَدَّبُ عَلَى بِدْعَتِهِ، فَإِنْ تَمَادَى عَلَيْهَا اسْتُتِيبَ مِنْهَا[١].

وَهَذَا مَا اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ مَوْقِفُ أئِمَّةِ الحِدِيثِ وَالسُّنَّةِ، مِنْ عِلْمِ الكَلَامِ وَأَهْلِهِ.

وَقَدْ تَفَلْسَفَ هُنَا أَهْلُ الكَلامِ فِي ذمِّ الأئِمَّةِ لَهُ، كَمَا تَفَلْسَفُوْا فِي صِفَاتِ اللهِ فَقَالُوْا:

مَقْصُودُ الأئِمَّةِ فِي ذَمِّهِمْ لِعِلْمِ الكَلامِ، هُوَ عِلْمُ الكَلَامِ الَّذِي يُتَّخَذُ لِلطَّعْنِ فِي التَّوحِيْدِ وَالتَّشْكِيْكِ فِيْهِ، وليْسَ مَقْصُودُهُم مُجَرَّدَ الِاعْتِمَادِ عَلَى عِلْمِ الكَلَامِ، لإِقَامَةِ الأَدِلَّةِ وَالبَرَاهِينِ عَلَى صِحَّةِ العَقِيدَةِ.

قُلْتُ: لَقَدْ جَعَلْتُمْ عِلْمَ الكَلَامِ حَاكِمَاً عَلَى نُصُوصِ الشَّرِيعَةِ فِي صِفَاتِ اللهِ، وَجَعَلْتُمُوهُ الأَصْلَ عِنْدَكُمْ، وصَارَ النَّصُّ مَحْكُومَاً بِه، وأعْلَنْتُم أَنَّ الشَّرِيعَةَ لَا تَأتِي إِلَّا بِمُجَوِّزَاتِ العُقُولِ، فَنَتَجَ عَنْ هَذَا المَنْهَجِ انْحِرَافٌ عَظِيمٌ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الأَئِمَّةُ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ، والتَّابِعِينَ، وَالأَئِمَّةُ الأَرْبَعَةُ.

فَمَا وَافَقَ عُقُوْلَ المُتَكَلِّمَةِ مِنْ نُصُوصِ الصِّفَاتِ، رَضُوْا بِهِ، وَمَا لَمْ يُوافِقْ عُقُولَهُمْ رَدُّوْهُ بِشَتَّى أَنْوَاعِ الِاحْتِمَالَاتِ وَالتَّحْرِيفَاتِ.

(١) جَامِعُ بَيَانِ العِلْمِ وَفَضْلِه لِابْنِ عَبْدِ البَرِّ رقم ١٨٠٠.

وَهَذَا مَنْهَجٌ قَدْ اخْتَرَعَهُ إِبْلِيسُ، حِينَمَا قَدَّمَ عَقْلَهُ عَلَى نَصِّ اللهِ، وَرَفَضَ السُّجُودَ لِآدَمَ، فَكَانَتْ عُقُوبَتُهُ أَنْ غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ، وَوَعَدَهُ عَذَاباً دَائِماً يَوْمَ القِيَامَةِ.

وَحَتَّى أَنَّ عُقُولَهُمْ قَدْ اضْطَرَبَتْ وَاخْتَلَفتْ وَتَنازَعَتْ، فَمزَّقَتْهُمْ شَرَّ مُمَزَّقٍ، وَصَيَّرَتْهُمْ جَهْمِيَّةً، وَمُعْتَزِلَةً، وَقَدَرِيَّةً، وَأَشَاعِرَةً، وَمَاتُرِيدِيَّةً، وَمُرْجِئَةً، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ فِرَقٍ ضالَّةٍ.

وَقَدْ نَفَيْتُمْ صِفَاتِ وَعَطَّلْتُمُوْهَا، وَسَلَكْتُمْ فِيهَا مَسَالِكَ مُخْتَلِفَةً، كُلُّ ذَلِكَ بِاسْمِ عِلْمِ الكَلَامِ.

وَصَارَ ذَمُّ الأَئَمَّةِ لِعِلْمِ الكَلَامِ مُتَنَاوِلاً لَكُمْ حَتْماً، فَمَا فَرَرْتُمْ مِنْهُ فَقَدْ وَقَعْتُمْ فِيْهِ.

قَالَ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٨٥**هـ:

مَا شَيْءٌ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِ الكَلَامِ.

وَقَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيهُ يُوسُفُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ القُرْطُبِيُّ المَالِكِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٤٦٣**هـ:

«أَجْمَعَ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْآثَارِ مِنْ جَمِيْعِ الْأَمْصَارِ، أَنَّ أَهْلَ الْكَلَامِ أَهْلُ بِدَعٍ وَزَيْغٍ»[١].

وَقَالَ شَيْخُ الحَنَابِلَةِ فِي وَقْتِهِ، نَاصِرُ السُّنَّةِ، وَقَامِعُ أَهْلِ البِدَعِ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلَفٍ البَرْبَهَارِيُّ، المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٢٩**هـ فِي كِتابِهِ (شَرْحُ السُّنَّةِ ص **٨٧**):

---

(١) جَامِعُ بَيَانِ العِلْمِ وفَضْلِهِ برقم **١٧٩٩**.

«وَاعْلَمْ أَنَّهَا مَا كانَتْ زَنْدَقَةً قَطُّ، وَلَا كُفْرٌ، وَلَا شَكٌّ، وَلَا بِدْعَةٌ، وَلَا ضَلالَةٌ، وَلَا حَيْرَةٌ فِي الدِّيْنِ إِلَّا مِنَ الكَلامِ، وَأَصْحَابِ الكَلَامِ، وَالجَدَلِ وَالمِرَاءِ وَالخُصُومَةِ.

وَالعَجَبُ كَيْفَ يَجْتَرِئُ الرَّجُلُ عَلَى المِرَاءِ وَالخُصُوْمَةِ وَالجِدَالِ، واللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [غَافِر: ٤]، فَعَلَيْكَ بِالتَّسْلِيمِ وَالرِّضَى بِالآثَارِ وَأَهْلِ الآثَارِ، وَالكَفِّ وَالسُكُوْتِ».

وَقَالَ الحَافِظُ الأَشْعَرِيُّ ابْنُ حَجَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٨٥٢هـ:

«اشْتَدَّ إِنْكَارُ السَّلَفِ لِذَلِكَ، كَأَبِي حَنِيْفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ وَالشَّافِعِيِّ، وَكَلامُهُمْ فِي ذَمِّ أَهْلِ الكَلَامِ مَشْهُوْرٌ.

وَسَبَبُهُ أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِيمَا سَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ وَأَصْحَابُهُ.. وَقَدْ توسَّعَ مَنْ تَأَخَّرَ عَنْ القُرُونِ الثَّلَاثَةِ الفَاضِلَةِ، فِي غَالِبِ الأُمُورِ الَّتِي أَنْكَرَهَا أَئِمَّةُ التَّابِعِيْنَ وَأَتْبَاعُهُمْ، وَلَمْ يقْتَنِعُوا [أَهْلُ الكَلَامِ] بِذَلِكَ حَتَّى مَزَجُوْا مَسَائِلَ الدِّيَانَةِ بِكَلَامِ اليُونَانِ، وَجَعَلُوْا كَلامَ الفَلَاسِفَةِ أَصْلاً، يَرُدُّوْنَ إِلَيْهِ مَا خَالَفَهُ مِنَ الآثَارِ بِالتَّأوِيلِ، وَلَوْ كَانَ مُسْتكْرَهاً، [مُسْتَهْجَناً] ثُمَّ لَمْ يَكْتَفُوْا بِذَلِكَ حَتَّى زَعَمُوْا أَنَّ الَّذِي رتَّبُوْهُ هُوَ أَشْرفُ العُلُوْم وَأَوْلَاهَا بِالتَّحْصِيلِ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَسْتَعمِلْ مَا اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ عَامِيٌّ جَاهِلٌ.

فَالسَّعِيدُ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَاجْتَنَبَ مَا أَحْدَثَهُ الخَلَفُ»[١].

(١) فَتْحُ البَارِي ١٣/٢٥٣.

هَذَا الكَلَامُ الجَمِيْلُ الرَّائِعُ مِنْ ابْنِ حَجَرٍ، يَنْسِفُهُ بِتَأْوِيلَاتِهِ الفَلْسَفِيَّةِ الَّتِي مَزَجَ الدِّينَ فِيهَا بِكَلَامِ فَلَاسِفَةِ اليُوْنَانِ.

وَلَوْ رَاجَعْتَ كِتَابَهُ «فَتْحُ البَارِي شَرْحُ صَحِيْحِ البُخَارِي» عِنْدَ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، لَرَأَيتَهُ يَسْرُدُ أَقْوَالَ أَهْلِ التَّأْوِيْلِ بِالْفَلْسَفَةِ سَرْداً، وَعَلَى سَبِيْلِ التَّوسُّعِ، وَيَنْتَصِرُ لِبَعْضِهَا ويُرجِّحُهَا.

فَأَيْنَ هَذَا مِنْ كَلَامِهِ:

«فَالسَّعِيْدُ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَاجْتَنَبَ مَا أَحْدَثَهُ الخَلَفُ»؟

قَالَ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ـ شَيْخُ الحَافظِ مُسْلِمٍ صَاحِبِ الصَّحِيْحِ ـ أَبُو زُرْعَة الرَّازِيُّ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الكَرِيْمِ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٦٤هـ:

«المُعَطِّلَةُ النَّافِيَةُ يُنْكِرُوْنَ صِفَاتِ اللهِ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ، وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّه، وَيُكذِّبُوْنَ بالأَخْبَارِ الصِّحَاحِ الَّتِي جَاءَتْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الصِّفَاتِ، وَيَتَأَوَّلُونَها بآرائِهِمُ المَنْكُوْسَةِ، عَلى مُوَافَقَةِ مَا اعْتَقَدُوْا مِنَ الضَّلالَة، ويَنْسِبُوْنَ رُوَاتِهَا إِلَى التَّشْبِيهِ»[١].

وَحَتَّى إِنَّ أَئِمَّةَ عِلْمِ الكَلَامِ، الَّذِينَ حَشَرُوْا الكَلَامَ وَالفَلْسَفةَ فِي صِفَاتِ اللهِ، تَابُوْا عَنْهُ ورَجَعُوا، كَمَا فَعَلَ أَبُو المَعَالِيِّ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عبْدِ اللهِ الجُوَينِيُّ المُتَكَلِّمُ الأَشْعَرِيُّ الشَّافِعِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٧٨هـ فِي كِتَابِهِ (العَقِيدَةُ النِّظَامِيَّة) حَيْثُ أَكَّدَ أَنَّ الصَّحَابةَ وَالتَّابعِينَ لَمْ يَتعَرَّضُوْا لِتَأْوِيلِ الصِّفَاتِ، وَقَالَ فِي أَوَاخِرِ أَيَّامِهِ:

---

(١) الحُجَّةُ فِي بَيانِ المَحَجَّةِ لِلأَصْبَهانِيِّ ٢٠٢/١.

«لَا تَشْتغِلُوْا بِالكَلَامِ، فَلَوْ عَرَفْتُ أَنَّ الكَلَامَ يَبْلُغُ بِي مَا بَلَغَ مَا اشْتَغَلتُ بِهِ»[١].

وَقَالَ الحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٨٥٢هـ:

«وَقَدْ رَجَعَ كَثِيرٌ مِنْ أَئِمَّةِ عِلْمِ الكَلَامِ عَنْ طَرِيقِهِمْ، حَتَّى جَاءَ عَنْ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ أَنَّهُ قَالَ:

رَكِبْتُ الْبَحْرَ الْأَعْظَمَ، وَغُصْتُ فِي كُلِّ شَيْءٍ نَهَى عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، فِي طَلَبِ الْحَقِّ، فِرَارًا مِنَ التَّقْلِيدِ، وَالْآنَ فَقَدْ رَجَعْتُ، وَاعْتَقَدْتُ مَذْهَبَ السَّلَفِ»[٢].

وَهَذَا شَيْخُ المُتَكَلِّمِينَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الكَرِيم الشَّهْرِسْتَانِيُّ الأَشْعَرِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٤٩هـ، حَيْثُ قَالَ قَبْلَ مَوْتِهِ: «عَلَيْكُمْ بِدِينِ العَجَائِزِ، فَإِنَّهُ أَسْنَى المَطَالِبِ»[٣].

وَهَذَا أَيْضاً أَحَدُ أَئمَّةِ عِلْمِ الكَلَامِ المُعْتَزِلِيِّ وَهُوَ الوَلِيدُ بْنُ إِبَانَ الكَرَابِيْسِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٣٠هـ، حَيْثُ قَالَ لِبَنِيْهِ:

«تَعْلَمُوْنَ أَحَداً أَعْلَمَ بِالْكَلَامِ مِنِّي؟. قَالُوْا: لَا، قَالَ: فَتَتَّهِمُونِي؟. قَالُوْا: لَا. قَالَ: فَإِنِّي أُوْصِيْكُمْ بِمَا عَلَيْهِ أَصْحَابُ الحَدِيْثِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ الحَقَّ مَعَهُم»[٤].

---

(١) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ١٤/١٩.
(٢) فَتْحُ البَارِي ١٣/٣٥٠.
(٣) المُفْهِم لِلْقُرْطُبِيِّ ٦/٦٩٣.
(٤) المُفْهِمُ ٦/٦٩٢.

وَهَذَا المُتَكَلِّمُ الأَشْعَرِيُّ، وَالأُصُولِيُّ وَالمُفَسِّرُ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الرَّازِيُّ، المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٠٦هـ «قَدِ اعترَفَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، حَيْثُ يَقُوْلُ:

«لَقَدْ تَأَمَّلْتُ الطُّرُقَ الكَلَامِيَّةَ، وَالمَنَاهِجَ الفَلْسَفِيَّةَ، فَمَا رَأَيْتُهَا تَشْفِي عَلِيْلاً، وَلَا تروِي غَلِيْلاً، وَرَأَيْتُ أَقْرَبَ الطُّرُقِ طَرِيقَةَ القُرْآنِ، أَقرَأُ فِي الإِثْبَاتِ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥] ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ﴾ (فَاطِر ١٠)، وَأَقرَأُ فِي النَّفْيِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشُّوْرَى: ١١]، وَمَنْ جَرَّبَ مِثْلَ تَجْرِبَتِي، عَرَفَ مِثْلَ مَعْرِفَتِي»[1].

قُلْتُ: هَؤُلَاءِ وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الكَلَامِ وَالتَّأْوِيلِ، قَدْ انْحَرَفُوا عَنْ مَذْهَبِ السَّلَفِ وَأَهْلِ الحَدِيثِ، فِي الصِّفَاتِ، ثُمَّ تَابُوْا وَرَجَعُوْا فِي أَوَاخِرِ حَيَاتِهِمْ، فَلِمَاذَا لَا يَأْخُذُ أَتْبَاعُهُمْ مِنْهُمُ العِظَةَ وَالعِبْرَةَ قَبْلَ مَمَاتِهِمْ؟.

---

(١) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ٢١/٥٠١.

فَصْلٌ
عُقُوبَةُ أَهْلِ البِدَعِ، وَذَمُّهُمْ
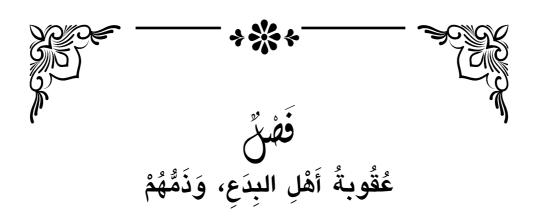
الأَصْلُ فِي عُقُوبَةِ المُبْتَدِعَةِ مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»(١).

وزَادَ النَّسَائِيُّ فِي (الكُبْرَى بِرَقْم ١٧٩٩ وابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْم ١٧٨٥): «**وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ**». وَسَنَدُهَا صَحِيْحٌ.

فَأَفَادَ الحَدِيْثُ، بِأَنَّ أَحْسَنَ الطُّرُقِ لِلْهِدَايَةِ وَالتَّوفِيْقِ هِيَ طَرِيقَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ ومَا جَاءَ بِهِ، وَأَنَّ الابْتِدَاعَ فِي أُمُوْرِ الدِّينِ مِنْ شَرِّ الأُمُوْرِ شَرْعاً، فَهُوَ ضَلَالَةٌ وَانْحِرَافٌ عَنْ الصَّوَابِ، وَمَصِيْرَ فَاعِلِهِ هُوَ النَّارُ.

وَصَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَيْضاً أَنَّهُ قَالَ:

فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ»(٢).

---

(١) مُسْلِمٌ بِرَقْم ٨٦٧.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِرَقْم ١٧١٤٤ وغَيْرُهُ..

فَقَوْلُ نَبِيِّنا ﷺ: «**فَعَلَيْكُمْ**» هَوَ اسْمُ فِعْلِ أَمْرٍ، والأَمْرُ هُنَا لِلْوُجُوبِ، وَأَنَّ المُخَالَفَةَ فِي اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَخُلَفَائِهِ، دَلِيلُ اضْطِرَابٍ وَضَيَاعٍ وَفُجُورٍ.

وَقَوْلُ نَبِيِّنا ﷺ: «**سُنَّتِي**» أَيْ طَرِيقَتِي وهَدْيِي، وَطَرِيقَةُ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ وَهَدْيِهُم.

وَصَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَيْضاً أَنَّهُ حَكَمَ عَلَى المُبْتَدِعِ فِيمَا ابْتَدَعَهُ فِي دِينِ اللهِ، بِأَنَّهُ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ**»(١).

فَقَوْلُ نَبِيِّنا ﷺ: «**مَا لَيْسَ فِيْهِ**» أَيْ: لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، فِي دِيْنِ اللهِ يعُوْدُ إِلَيْهِ.

وَبِناءً عَلَيْهِ، فَإِنَّ جَمْعَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، ومَا شَابَهَهُمْ لَيْسَ مِنَ البِدَعِ، لِأَنَّهَا مِنَ الدِّينِ نَفْسِهِ، ومِنْ بَابِ «مَا لَا يَتِمُّ الوَاجِبُ الشَّرْعِيُّ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ».

وَهَذِه الأُمُوْرُ هِيَ الدِّيْنُ كُلُّهُ، فَكَيْفَ لِعَاقِلٍ أَنْ يَحْكُمَ عَلَيْهَا بِأَنَّهَا مِنَ الأُمُورِ المُبتَدَعَةِ، لِيَتَّخِذَهَا حُجَّةً وَدَلِيلاً لِاخْتِرَاعِ بِدَعٍ وَانْحِرَافَاتٍ، يَزْعُمُ أَنَّهَا تُقرِّبُهُ إِلَى اللهِ!!

أَقْوَالُ الأَئِمَّةِ فِي البِدْعَةِ:

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٩٤**هـ فِي كِتابِهِ (السُّنَّةُ بِرَقْم ٨١) عَنِ الصَّحَابِيِّ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ المُتَوَفَّى سَنَة **٨٤**هـ أَنَّهُ قَالَ:

---

(١) رَواهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم **٢٦٩٧**.

«خَيْرُ الدِّيْنِ دِيْنُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُوْرِ مُحْدَثَاتُهَا، اتَّبِعُوْا وَلَا تَبْتَدِعُوْا فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوْا مَا اتَّبَعْتُمُ الْأَثَرَ. إِنْ تَتَّبِعُونَا فَقَدْ سَبَقْنَاكُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، وَإِنْ تُخَالِفُوْنَا فَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا كَبِيرًا، مَا أَحْدَثَتْ أُمَّةٌ فِي دِينِهَا بِدْعَةً إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ سُنَّةَ هُدًى، ثُمَّ لَا تَعُوْدُ فِيهِمْ أَبَدًا، وَلَأَنْ أَرَى فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ نَارًا تَشْتَعِلُ فِيْهِ احْتِرَاقًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَى بِدْعَةً لَيْسَ فِيْهِ لَهَا مُغَيِّرٌ».

وَقَالَ الصَّحَابِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ الهُذَلِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٢هـ:

«اِتَّبِعُوْا وَلَا تَبْتَدِعُوْا فَقَدْ كُفِيتُمْ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

وقَالَ الصَّحَابِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ حَبْرُ الأُمَّةِ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٨هـ:

«عَلَيْكَ بِالِاسْتِقَامَةِ، اِتَّبِعْ وَلَا تَبْتَدِعْ»[١].

وَقَالَ الإِمَامُ الأَوْزاعِيُّ: «مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا سُلِبَ وَرَعُهُ».

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ البَصْرِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١١٠هـ:

«مَا أَخَذَ رَجُلٌ بِدْعَةً فَرَاجَعَ سُنَّةً».

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ الكُوفيُّ تِلْمِيْذُ ابْنِ عَبَّاسٍ المُتوَفَّى سَنَةَ ٩٥هـ:

«لَأَنْ يَصْحَبَ ابْنِي فَاسِقاً شَاطِراً سُنِّيّاً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَصْحَبَ عَابِداً مُبْتَدِعاً».

وَقَالَ الحَافِظُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ البَصْرِيُّ المُتَوفَّى سَنَةَ ١٥١هـ:

إِذَا غَلَبَ الْهَوَى عَلَى الْقَلْبِ، اسْتَحْسَنَ الرَّجُلُ مَا كَانَ يَسْتَقْبِحُهُ».

(١) الإِبَانَةُ الكُبْرَى لابْنِ بَطَّة ٣٢٧.

وَقَالَ الحَافِظُ العَابِدُ عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمُلَائِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٤٦هـ:

«إِذَا رَأَيْتَ الشَّابَّ أَوَّلَ مَا يَنْشَأُ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَارْجُهُ، وَإِذَا رَأَيْتَهُ مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ فَايأَسْ مِنْهُ، فَإِنَّ الشَّابَّ عَلَى أَوَّلِ نُشُوئِهِ»[1].

وَرَوَى الإِمَامُ المُقْرِئُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ المعْرُوفُ بِأَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ المُتوفَّى سَنَة ٤٤٤هـ عَنِ التَّابعيِّ الحَافِظِ المُفَسِّرِ قَتَادةَ بْنِ دُعَامَةَ السَّدُوسيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١١٨هـ أَنَّهُ قَالَ:

«إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا ابْتَدَعَ بِدْعَةً يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُذْكَرَ حَتَّى تُحْذَرَ»[2].

وَرَوَى الحَافِظُ وَالفَقِيْهُ الشَّافِعِيُّ اللَّالِكَائِيُّ هِبَةُ اللهِ بْنُ الحَسَنِ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤١٨هـ فِي كِتَابِهِ (شَرْحُ أُصُوْلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ١/١٧٣) عَنِ الحَافِظِ الكَبِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيِّ صَاحِبِ الصَّحِيْحِ أَنَّهُ قَالَ:

«لقِيْتُ أكْثرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنْ أهْلِ العِلْمِ، أَهْلِ الحِجَاز وَمَكَّةَ وَالمَدِينَةِ وَالكُوْفَةِ وَالبَصْرَةِ وَوَاسِطٍ وَبَغْدَادَ وَالشَّامِ وَمِصْرَ... كَانُوْا ينْهَوْنَ عَنْ البِدَعِ مَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ... وَيَحُثُّوْنَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبيُّ ﷺ وَأَتْبَاعُهُ».

---

(١) رَاجِعْ فِي هَذَا: مَتْنُ كِتَابِ الشَّرْحِ وَالإِبَانَةِ.

(٢) الرِّسَالةُ الوَافِيةُ بِرَقْم ٢٠٩.

فَصْلٌ
هَجْرُ أَهْلِ البِدَعِ

مِنَ القُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء].

قَالَ المُفسِّرُ الضَّحَاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ البَلْخِيُّ الخُرَاسَانِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٠٥هـ: «دَخَلَ فِي هَذِهِ الآيَةِ، كُلُّ مُحْدِثٍ فِي الدِّيْنِ، مُبْتَدِعٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ».

وَيَعْنِي هَذَا، أَنَّ القُعُوْدَ مَعَ أَهْلِ البِدَعِ، وَهُمْ يَنْشُرُوْنَ بِدَعَهُمْ حَرَامٌ، حَتَّى يَنْتَقِلُوْا إِلَى حَدِيْثٍ آخَرَ، لَا شَأْنَ لَهُ بِالِابْتِدَاعِ فِي دِيْنِ اللهِ.

وَمِنَ السُّنَّةِ:

مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ، أَنَّهُ شَبَّهَ جَلِيْسَ السُّوْءِ بِنَافِخِ الكِيْرِ. وَالكِيرُ هُوَ: جِلْدٌ غَلِيظٌ يُنْفَخُ فِيهِ النَّارُ، ثُمَّ قَالَ: «**إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيْحاً خَبِيْثَةً**»(١).

وَهَلْ أَضَرُّ عَلَى دِيْنِ المَرْءِ، مِنْ رَجُلٍ مُبْتَدِعٍ مُخَرِّبٍ؟.

---

(١) مُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٦٢٨.

مِنْ أَقْوَالِ الأئِمَّةِ:

صَحَّ عَنْ الصَّحَابِيِّ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ:

أَنَّهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ. قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، (ابْتَدَعَ) فَإِنْ كَانَ قَدْ أَحْدَثَ، فَلَا تَقْرَأْ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

وَصَحَّ عَنْ الإِمَامِ التَّابِعِيِّ أَبِي قِلَابَةَ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٠٥هـ أَنَّهُ قَالَ:

«لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ، أَوْ يَلْبِسُوا عَلَيْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ».

وَأَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، قَالَ لِأَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ البَصْرِيِّ الحَافِظِ وَالفَقِيْهِ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٣١هـ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ؟. قَالَ: «فَوَلَّى، وَهُوَ يُشِيْرُ بِإِصْبُعِهِ وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ».

قَالَ ابْنُ سِيْرِيْنَ: «لَا تُجَالِسُوْا أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ، وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، وَلَا تَسْمَعُوْا مِنْهُمْ».

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ المَعْرُوْفُ بِأَبِي زَمَنِيْنَ المَالِكِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٩٩هـ فِي كِتَابِهِ (أُصُوْلُ السُّنَّةِ ص ٢٩٣):

«وَلَمْ يَزَلْ أَهْلُ اَلسُّنَّةِ يَعِيْبُوْنَ أَهْلَ اَلْأَهْوَاءِ اَلْمُضِلَّةِ، وَيَنْهَوْنَ عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ وَيُخَوِّفُوْنَ فِتْنَتَهُمْ وَيُخْبِرُوْنَ بِخَلَاقِهِمْ، وَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ غِيْبَةً لَهُمْ، وَلَا طَعْنَاً عَلَيْهِمْ».

وَرَوَى عَنْ العَابِدِ التَّابِعِيِّ أَبِي الجَوْزَاءِ أَنَّهُ قَالَ:

«لَئِنْ يُجَاوِرُنِي فِي دَارِي هَذِهِ قِرَدَةٌ وَخَنَازِيرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مَنْ أَنْ يُجَاوِرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ»[١].

وَصَارَ هَجْرُ أَهْلِ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ، وَالنُّفُورُ مِنْهُمْ، وَعَدَمُ مُرَاجَعَتِهُمْ فِي أُمُورِ الدِّينِ، أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْدَ سَلَفِ هَذِهِ الأُمَّةِ، مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

فالحَذَرَ الحَذَرَ مِنْهُمْ، وَمِنْ طَرِيقَتِهِمْ، ومَنْهَجِهِمْ، وَسُلُوكِهِمْ، فَإِنَّ بِدَعَهُمْ ضَلَالَاتٌ، وَالضَّلَالَاتُ فِي النَّار.

وَمِنْ هُنَا، فَإِنَّ البِدْعَةَ أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيْسَ مِنَ المَعْصِيَةِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ المَعَاصِي، يَعْلَمُوْنَ أَنَّهُمْ عَلَى غَيْرِ رِضَا مِنَ اللهِ، وَأَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ مُخَالِفٌ لِشَرِيعَةِ اللهِ، فَيَجْتَهِدُوْنَ فِي الإِقْلَاعِ عَمَّا هُمْ فِيْهِ، وَالتَّوْبَةِ مِنْهَا.

أَمَّا أَهْلُ البِدَعِ، فَإِنَّهُمْ يَعْتَقِدُوْنَ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ، إِنَّمَا هُوَ مِمَّا يُحِبُّهُ اللهُ ورَسُولُهُ بِزَعْمِهِمْ، فَيُصِرُّوْنَ عَلَى بِدْعَتِهِمْ، وَبِالتَّالِي يَتَمَسَّكُوْنَ بِهَا وَيَمُوتُوْنَ عَلَيْهَا.

وَتَبْقَى: كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ[٢].

---

(١) رَاجِعْ هَذِهِ الأَقْوَالَ وَغَيْرَهَا فِي: سُنَنُ الدَّارِمِيِّ، وَشَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبَرْبَهَارِيِّ، والقَدَرُ لِلْفِرْيَابِيِّ وَالتَّنْبِيهُ لِأَبِي الحُسَيْنِ المَلَطِيِّ..

(٢) راجِعْ كِتَابِي: قَالَ المُبْتَدِعُ. ص ٤٥ ـ ٤٦.

فَصْلٌ
المُرَادُ بِالبِدْعَةِ فِي بَحْثِنَا

نَقْصِدُ بِالبِدْعَةِ هُنَا عِدَّةَ أُمُوْرٍ:

صَرْفُ مَعْنَى صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللهِ عَنْ ظَاهِرِهَا، إِلَى مَعْنًى أخَرَ بِالتَّأوِيلِ.

أَوْ تَفْوِيضُ مَعْنَاهَا للهِ، وَكَأَنَّ اللهَ كَلَّمَنَا بِمَا لَا نَعْرِفُهُ وَلَا نَفْهَمُهُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ.

أَوْ نَفْيُ الصِّفَةِ عَنِ اللهِ أَصْلاً، مَعَ أَنَّ اللهَ قَالَ لَنَا: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: ٢٦١]. وقَالَ سُبْحَانَهُ لِنَبيِّهِ عَنْ المُخَالِفِينَ لَهُ ﴿فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا هُمۡ فِي شِقَاقٖۖ فَسَيَكۡفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ١٣٧﴾ [البَقَرَة: ١٣٧].

فَإِنْ لَمْ يُؤمِنْ المُبْتَدِعَةُ بِمِثْلِ مَا آمَنَ بِهِ الرَّسُوْلُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَهُمْ لَيْسُوا بِمُؤْمِنِيْنَ حَقّاً.

وَهَؤلَاءِ المُبْتَدِعَةُ لَمْ يُؤْمِنُوْا بِمِثْلِ مَا آمَنَ بِه النَّبِيُّ ﷺ وَصَحَابَتُهُ، فَلِذَا هُمْ غَيْرُ مُهْتَدِينَ، وَهُمْ فِي شِقَاقٍ حَقِيقَةً.

وَأَهْلُ البِدَعِ دَاخِلُوْنَ هُنَا حَتْمَاً، بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمْ قَدْ أَحْدَثُوا أَمْرَاً، وَاخْتَرَعُوْهُ فِي دِيْنِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَرِدْ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ، وَلَا عَنْ صَحَابتِهِ، وَلَا عَنْ أَئِمَّةِ التَّابِعِينَ، وَلَا عَنِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ، فِي أَدَقِّ مَا يَتعلَّقُ بِالذَّاتِ الإِلَهِيَّةِ، سُبْحَانَهُ وتَعَالَى عَمَّا يفْتَرُوْنَ.

وَإِلَيْكَ هَذَا المِثَالَ:

ثبَتَ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَنَّ اللهَ يتَكَلَّمُ.

فَذَهَبَ الأَئِمَّةُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ ومَنْ بَعْدَهُمْ، إِلَى أَنَّ اللهَ يَتَكَلَّمُ حَقِيقَةً.

وَذهَبَ المُبْتَدِعَةُ مِنْ أَهْلِ التَّأوِيلِ إِلَى أَنَّ إِثْبَاتَ الكَلامِ للهِ، يَلْزمُ مِنْهُ إِثْبَاتُ الفَمِ وَالحَنْجَرَةِ وَاللِّسَانِ للهِ تَعَالَى، وَهَذَا مُحَالٌ.!!

وَهَذَا التَّفَلْسُفُ نَاتِجٌ عَنْ كَوْنِ هَؤُلَاءِ المُبْتَدِعَةِ يَقِيسُوْنَ صِفَاتِ اللهِ عَلَى صِفَاتِ خَلْقِهِ، وَهَذَا بَاطِلٌ بِالإِجْمَاعِ. وَسَبَقَ أَنْ قُلْنا مِرَارَاً: إِنَّ الكَلامَ فِي الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ، فَرْعٌ عَنِ الكَلَامِ فِي الذَّاتِ الإِلَهِيَّةِ، فَكَمَا أَنَّ ذَاتَهُ تَعَالَى لَيْسَتْ كَذَوَاتِ المَخْلُوْقِينَ، فَكَذَلِكَ إِنَّ صِفَاتِهِ لَيْسَتْ كَصِفَاتِ المَخْلُوقِينَ.

وَفَسَّرُوْا الكَلَامَ الذَّاتِيَّ للهِ، بِالكَلَامِ النَّفْسِيِّ.

وَيَقْصِدُوْنَ بِالكَلَامِ النَّفْسِيِّ، الكَلَامَ الَّذِي يُرَتِّبُهُ المَرْءُ فِي نَفْسِهِ دُوْنَ الحَاجَةِ إِلَى لِسَانٍ، أَوْ إِحْدَاثِ أَصْوَاتٍ، وَبِذَلِكَ صَارَ القُرْآنُ لَيْسَ بِكلَامِ اللهِ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ جِبْرِيلَ يَحْوِي المَعْنَى عَنِ اللهِ.!!

وَذهَبَ المُفوِّضِةُ إِلَى قَوْلِهِمْ: «نُفوِّضُ معْنَى الكَلامِ للهِ وَحْدَهُ».

وَذهَبَ نُفَاةُ الصِّفَاتِ إِلَى نفْيِ صِفَةِ الكَلامِ عَنِ اللهِ أَصْلاً، وَقَالُوْا: لَمْ يَتَكَّلَمْ وَلَا يُكَلِّمُ؛ لِأَنَّ الكَلَامَ لَا يَكُوْنُ إِلَّا بِجَارِحَةٍ، مِنْ لِسَانٍ وفَمٍ، وحَنْجَرةٍ، وَالجَوَارِحُ مَنْفِيَّةٌ عَنِ اللهِ.

وَهَكَذَا هِيَ مَوَاقِفُهُمْ فِي بَقيَّةِ صِفَاتِ اللهِ.

فَصْلٌ
عَقِيدَةُ السَّلَفِ فِي الصِّفَاتِ
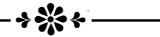
السَّلَفُ: هُمُ الصَّحَابةُ وَالتَّابِعُوْنَ مِنْ أَهْلِ القُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ الأُوْلَى، الَّذِينَ مدَحَهُمُ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَدَحَهُمْ رَسُولُهُ فِي سُنَّتِهِ.

وَهُمُ الَّذِينَ يَتقيَّدُوْنَ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ نَصَّاً وَرُوْحَاً، دُوْنَ مَنْ وُصِفَ بِالبِدْعَةِ مِنْهُمْ فِي عَصْرِهِمْ، كَالخَوَارِجِ، وَالقَدَرِيَّةِ، وَالمُعْتَزِلَةِ، وَغَيْرِهِم مِنَ الفِرَقِ.

وَإِنَّمَا يُؤخذُ بِرَأْيِهِمْ، وَيُعتَدُّ بِهِ، لِكَوْنِهِمْ أَبَرَّ قُلُوباً، وَأَعْمَقَ عِلْمَاً، وَأَقَلَّ تَكَلُّفاً، وَأَقْرَبَ إِلَى التَّوْفِيقِ، لِمَا خَصَّهُمُ اللهُ بِهِ مِنْ توقُّدِ الأذْهَانِ، وَسَعَةِ العِلْمِ، وَقُوَّةِ الإِدْرَاكِ، وَحُسْنِ القَصْدِ، وَتَقْوَى اللهِ، وَقُرْبِ العَهْدِ بِنُوْرِ النُّبُوَّةِ، فَكَانَتْ طَرِيقَتُهُمْ لِذَلِكَ، هِيَ الطَّرِيقَةُ المَحْمُودَةُ، وَطَرِيقَةُ غَيْرِهِمْ لَا تُسَاوِيهِمْ، بَلْ وَلَا تَدْنُو مِنْهِمْ.

قَالَ اللهُ عَنْهُمْ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التَّوْبَة: ١٠٠].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿فَإِنْ ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾ [البَقَرة: ١٣٧].

وَصَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**»(١).

وَصَحَّ أَيْضاً أَنَّهُ قَالَ: «**فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»(٢).

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٧٦هـ: فِي شَرْحِهِ لِصَحِيْحِ مُسْلِمٍ عِنْدَ هَذَا الحَدِيْثِ:

«وَأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «**خَيْرُكُمْ قَرْنِي**» عَلَى الْخُصُوْصِ، مَعْنَاهُ، خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، أَيْ: السَّابِقُوْنَ الْأَوَّلُوْنَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمَنْ سَلَكَ مَسْلَكَهُمْ. فَهَؤُلاَءِ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ، وَهُمُ الْمُرَادُوْنَ بِالْحَدِيثِ».

وَالنَّوَوِيُّ هُوَ وَكُلُّ الأَشَاعِرَةِ وَالمَاتُرِيدِيَّةِ مِنْ شُرَّاحِ الحَدِيثِ، يُقِرُّوْنَ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ وَمَنْ سَلَكَ مَسْلَكَهُمْ هُمْ أَفْضَلُ الأُمَّةِ، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّنَا نَرَاهُمْ يَسْلُكُونَ غَيْرَ مَسْلَكِ القُرُونِ الأُوْلَى فِي صَفاتِ اللهِ تَعَالَى، وَيُوافِقُوْنَ أَهْلَ البِدَعِ فِي كَثِيْرٍ مِنْ مَوَاقِفِهِمْ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ.

نَعُوْذُ بِاللهِ مِنَ الضَّلَالِ، وَنَسْأَلُهُ الثَّبَاتَ حَتَّى المَمَاتِ.

وَفِي الحَدِيثِ فَضْلُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ وَتَابِعِي التَّابِعِيْنَ، وَيُلْحَقُ بِهِمْ فِي الفَضْلِ، مَنْ نَهَجَ نَهْجَهُمْ وَسَلَكَ مسْلَكَهُمْ، رَجَاءَ أَنْ يَكُوْنَ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ.

---

(١) رَواه البُخَارِيُّ بِرَقْم ٣٦٥١ وَمُسْلِمٌ بِرَقْم٢٥٣٣.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِرَقْم ١٧١٤٤ وَابْنُ مَاجَةَ بِرَقْم ٤٢ وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْم ٢٦٧٦ وغَيْرُهُم.

فَصْلٌ
تَوْحِيْدُ الصِّفَاتِ

مَعْنَاهُ: اعْتِقَادُ انْفِرَادِ اللهِ بِالْكَمَالِ المُطْلَقِ مِنْ جَمِيعِ الوُجُوْهِ، وَبِنُعُوتِ العَظَمَةِ وَالجَلَالِ، وَذَلِكَ بِإِثْبَاتِ مَا أَثْبَتَهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ، أَوْ أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، بِغَيْرِ تَحْرِيْفٍ وَلَا تَعْطِيْلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيْلٍ، بَلْ يُعْتَقَدُ أَنَّ اللهَ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١]. فَلا نَنْفِي عَنْهُ سُبْحَانَهُ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَلَا نُحَرِّفُ الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَلَا نُلْحِدُ فِي أَسْمَاءِ اللهِ وَآيَاتِهِ.

وَمَذْهَبُ السَّلَفِ إِثْبَاتُهَا، وإِجْرَاؤهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، مَعَ نَفْيِ الْكَيْفِيَّةِ عَنْهَا.

قَالَ الحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَصْبَهانِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٠٣هـ:

«طَرِيقُنَا طَرِيْقُ السَّلَفِ المُتَّبِعِيْنَ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الأُمَّةِ، وَمِمَّا اعْتَقَدُوْهُ: أَنَّ اللهَ لَمْ يَزَلْ كَامِلاً بِجَمِيْعِ صِفَاتِهِ القَدِيْمَةِ، لَا يَزُوْلُ وَلَا يَحُوْلُ، لَمْ يَزَلْ عَالِمَاً بِعِلْمٍ، بَصِيراً ببَصَرٍ، سَمِيعَاً بِسَمْعٍ، مُتَكلِّمَاً بِكَلَامٍ، ثُمَّ أَحْدَثَ الأَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، وَأَنَّ القُرْآنَ كَلامُهُ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ كُتُبِهِ المُنَزَّلَةِ، كَلَامُهُ غَيْرُ مَخْلُوْقٍ، وَأَنَّ القُرْآنَ فِي جَمِيْعِ الجِهَاتِ مَقْرُوْءَاً، وَمَتْلُوَّاً،

ومَحْفُوظَاً، وَمَسْمُوعَاً، ومَكْتُوباً، وَمَلْفُوظَاً، كَلَامُ اللهِ حَقِيقَةً، لَا حِكَايَةً، وَلَا تَرْجَمَةً، وأَنَّهُ بِأَلْفَاظِنَا كَلامُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ»[١].

وَقَالَ القَاضِي أَبُو يَعْلَى الفرَّاءُ مُحَمَّدُ بْنُ الحُسَيْنِ الحَنْبَلِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٤٥٨**هـ فِي كِتَابِهِ (إِبْطَالُ التَّأْوِيلَاتِ ص **٧١**):

«إِنَّ الصَّحَابَةَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِيْنَ، حَمَلُوْهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، وَلَمْ يَتَعَرَّضُوْا لِتَأْوِيلِهَا، وَلَا صَرْفِهَا عَنْ ظَاهِرِهَا، فَلَوْ كَانْ التَّأْوِيلُ سَائِغَاً لَكَانُوْا أَسْبَقَ، لِمَا فِيْهِ مِنْ إِزَالَةِ التَّشْبِيهِ، وَرَفْعِ الشُّبْهَة».

وَقَالَ: «مَنْ حَمَلَ اللَّفْظَ عَلَى ظَاهِرِهِ حَمَلَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَمَنْ تأَوَّلَهُ عَدَلَ بِهِ عَنِ الحَقِيقَةِ إِلَى المَجَازِ، وَلَا يَجُوزُ إِضَافَةُ المَجَازِ إِلَى صِفَاتِ اللهِ»[٢].

وَقَالَ ابْنُهُ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الحَنْبَلِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٥٢٦**هـ فِي كِتَابِهِ (الاعْتِقَادُ ص **٣١**):

«مَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصِّفَاتِ:

وَإِنْ أَمَرَّهَا كَمَا جَاءَتْ، مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ، وَلَا تَفْسِيرٍ، وَلَا تَجْسِيمٍ، وَلَا تَشْبِيهٍ، كَمَا فَعَلَتْ الصَّحَابةُ والتَّابِعُوْنَ، فَهُوَ الوَاجِبُ عَلَيْهِ».

وَقَالَ الحَافِظُ والفَقِيهُ الشَّافِعيُّ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٤٦٣**هـ فِي كِتَابِهِ (الصِّفَاتُ ص **٣** وَمَا بَعْدَهَا):

---

(١) كِتَابُ العَرْشِ لِلذَّهبِيِّ **٢/٣٣**.

(٢) ص **٧٤**.

«أَمَّا الكَلَامُ فِي الصِّفَاتِ:

فأَمَّا مَا رُوِيَ مِنْهَا فِي السُّنَنِ الصِّحَاحِ، فمَذَهَبُ السَّلَفِ إِثْبَاتُها وإِجْرَاؤهَا عَلَى ظَواهِرِهَا، ونَفْيُ الكَيْفِ والتَّشْبِيهِ عَنْهَا.

وَالأَصْلُ فِي هَذَا أَنَّ الكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فرْعٌ عَلَى الكَلَامِ فِي الذَّاتِ، وَنَحْتَذِي فِي ذَلِكَ حَذْوَهُ ومِثَالَهُ، وَإِذَا كَانَ مَعْلُومَاً أَنَّ إِثْبَاتَ رَبِّ العَالَمِينَ إِنَّمَا هُوَ إِثْبَاتُ وُجُودٍ، لَا إِثْبَاتُ تَحْدِيدٍ وَتَكْيِيفٍ، فَكَذَلِكَ إِثْبَاتُ صِفَاتِهِ، فَإِنَّمَا هُوَ إِثْبَاتُ وُجُودٍ لَا إِثْبَاتُ تَحْدِيدٍ وَتَكْيِيفٍ. فَإِذَا قُلْنَا: يَدٌ، وَسَمْعٌ، وبَصَرٌ، فإِنَّمَا هُوَ إِثْبَاتُ صِفَاتٍ أَثْبَتَهَا اللهُ لِنَفْسِهِ، وَلَا نَقُوْلُ: إِنَّ مَعْنَى اليَدِ: القُدْرَةُ. وَلَا نَقُولُ: إِنَّ مَعْنَى السَّمْعِ والبَصَرِ: العِلْمُ. وَلَا نَقُولُ: إِنَّهَا جَوارِحُ وَأَدَوَاتُ الفِعْلِ. وَنَقُوْلُ: إِنَّمَا وَجَبَ إِثْبَاتُهَا، لِأَنَّ التَّوَقِيْفَ وَرَدَ بِهَا، وَوَجَبَ نَفْيُ التَّشْبِيهِ عَنْهَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾، الشُّورَى ١١)، وقَوْلِهِ ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ [الإِخْلَاص: ٤]».

وَصَحَّ عَنِ الإِمَامِ مَالِكٍ وغَيْرِهِ:

الِاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيْمَانُ بِهَا وَاجِبٌ.

وَهَكَذَا هُوَ مَوْقِفُ السَّلَفِ مِنْ كَافَّةِ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى.

وَقَالَ المُحَدِّثُ وَالفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ أَبُو سُلَيْمَانَ حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الخَطَّابِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٨٨هـ فِي كِتَابِهِ (الغُنْيَةُ عَنْ الكَلَامِ وَأَهْلِهِ ص ٧٥)، وَهُوَ يُقَرِّرُ عَقِيدَةَ السَّلَفِ:

«وَإِنَّمَا الوَاجِبُ الإِيمَانُ بِكُلِّ مَا وَرَدَ فِي الكِتَابِ والسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ مِنْ صِفَاتِ اللهِ وَأَسْمَائِهِ إِثْبَاتَاً، بِلَا تَمْثِيلٍ، وَتَنْزِيهَاً بِلَا تَعْطِيلٍ.

وَالقَوْلُ الشَّامِلُ فِي هَذَا البَابِ:

أَنْ يُوصَفَ اللهُ بِمَا وَصَفَ بِه نفْسَه، أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُوْلُه، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ السَّابِقُوْنَ الأَوَّلُوْنَ لَا يَتَجَاوَزُ القُرْآنَ وَالحَدِيثَ.

فَمَذْهَبُ السَّلَفِ حَقٌّ بيْنَ بَاطِليْنِ: بيْنَ بَاطِلِ التَّمْثِيلِ، وَبَاطِلِ التَّعْطِيلِ.

فَالمُشَبِّهُ يَعْبُدُ صَنَماً، وَالمُعَطِّلُ يَعْبُدُ عَدَماً، وَالمُوَحِّدُ يَعْبُدُ إِلَهَ الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١].

فَصَدْرُ (أَيْ: أَوَّلُ) الآيَةِ تَنْزِيهُ اللهِ عَنْ مُمَاثَلَةِ المُخْلُوقَاتِ، وَرَدٌّ عَلَى المُشَبِّهَةِ.

وَآخِرُ الآيَةِ، إِثْبَاتُ صِفَتَيِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ وَرَدٌّ عَلَى المُعَطِّلَةِ.

فَالسَّلَفُ الصَّالِحُ لَا يُمثِّلُوْنَ صِفَاتِ اللهِ بِصِفَاتِ خَلْقِهِ، كَمَا لَا يُمَثِّلُوْنَ ذَاتَهُ بِذَاتِ خَلْقِهِ.

فَالْكَلَامُ فِي الصِّفَاتِ فرْعٌ عَنِ الكَلَامِ فِي الذَّاتِ، فَكَمَا أَنَّ ذَاتَهُ المُقَدَّسَةَ لَا تُشْبِهُ ذَوَاتِ المَخْلُوقِيْنَ، فَصِفَاتُهُ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ المَخْلُوقِيْنَ».

وَقَالَ فِي رَدِّهِ عَلَى سُؤَالِ أَحَدِ السَّائِلِينَ:

«واعْلَمْ ـ أَدَامَ اللهُ تَوْفِيقَكَ ـ أَنَّ الأئِمَّةَ المَاضِينَ وَالسَّلَفَ المُتَقدِّمِيْنَ، لَمْ يترُكُوْا هَذَا النَّمَطَ مِنَ الكَلَامِ، وَهَذَا النَّوْعَ مِنَ النَّظَرِ، عَجْزاً عَنْهُ وَلَا انْقِطَاعَاً دُوْنَهُ، وقَدْ كانُوا ذَوِي عُقُوْلٍ وَافِرَةٍ وَأَفْهام ثَاقِبَةٍ، وَقَدْ كَانَ وقَعَ فِي زَمَانِهِمْ هَذِهِ الشُّبَهُ وَالآرَاءُ، وَهَذِه النِّحَلُ وَالأَهْواءُ، وَإِنَّمَا ترَكُوْا هَذِهِ الطَّرِيقَةَ

[طَرِيقَةَ أَهْلِ الكَلَامِ] وَأَضْربُوْا عَنْهَا، لمَّا تَحَقَّقُوْا مِنْ فِتْنَتِهَا وَحَذِرُوْهُ مِنْ سُوْءِ مَغَبَّتِهَا، وَقَدْ كَانُوْا عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَعَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ دِينِهِمْ، لِمَا هَدَاهُمُ اللهُ لَهُ مِنْ تَوْفِيقِهِ، وَشَرَحَ بِهِ صُدُورَهُمْ مِنْ نُوْرِ مَعْرِفَتِهِ، وَرَأَوْا أَنَّ فِيمَا عِنْدهُمْ مِنْ عِلْمِ الكِتَابِ وحِكْمَتِهِ، وَتَوْفِيقِ السُّنَّةِ وَبَيَانِهَا، غَنَاءً وَمَنْدُوحَةً عَمَّا سِوَاهُمَا، وَأنَّ الحُجَّةَ قَدْ وَقَعَتْ بِهِمَا، وَالعِلَّةَ أُزِيحَتْ بِمَكَانِهِمَا.

فَلمَّا تَأخَّرَ الزَّمَانُ بأَهْلِهِ، وَفَتَرَتْ عَزائِمُهُمْ فِي طَلَبِ حَقائِقِ عُلُومِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَقَلَّتْ عِنَايَتُهُمْ بِهَا، وَاعْتَرَضَهُمُ المُلْحِدُوْنَ بِشُبَهِهِمْ وَالمُتَحَذْلِقوُنَ بجَدَلِهِمْ، حَسِبُوا أَنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَرُدُّوهُمْ عَنْ أَنْفُسِهِمْ بِهَذَا النَّمَطِ مِنَ الكَلَامِ، ولَمْ يُدافِعُوهُمْ بِهذا النَّوْعِ مِنَ الجَدَلِ، لَمْ يَقْوَوْا وَلَمْ يَظْهَرُوا فِي الحِجَاجِ عَلَيْهِمْ، فَكَانَ ذَلِكَ ضِلَّةً مِنَ الرَّأْيِ، وَغِبْناً مِنْهُ، وَخَدْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ. واللهُ المُسْتَعَانُ»(١).

قُلْتُ: هَذَا الكَلَامُ الصَّافِي الرَّائِقُ مِنَ الخَطَّابيِّ عَنِ الكَلام وَأَهْلِهِ، يُنَاقِضُهُ مَا كَانَ يُقَرِّرُهُ فِي كِتَابِهِ (مَعَالِمُ السُّنَنِ) مِنْ تَأْويلَاتٍ مَجَازيَّةٍ لِصِفَاتِ اللهِ تَعَالَى، لَمْ يَكُنْ السَّلَفُ يعْرِفُهَا، وَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا أَصْلاً. نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ.

وقَالَ الحَافِظ المُجْتَهِدُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتابِهِ (مَجْمُوعُ الفَتَاوَى ٤/٦).

«فَمَذْهَبُ السَّلَفِ ـ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ـ إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ وَإِجْرَاؤُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، وَنَفْيُ الْكَيْفِيَّةِ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فَرْعٌ عَنِ الْكَلَامِ فِي الذَّاتِ، وَإِثْبَاتُ الذَّاتِ إِثْبَاتُ وُجُودٍ لَا إِثْبَاتُ كَيْفِيَّةٍ، فَكَذَلِكَ إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ».

(١) الغُنْيَةُ عَن الكَلَامِ وأَهْلِه ص ٢٨ ـ ٢٩.

وَقَالَ فِي مَكَانٍ آخَرَ مِنْ كِتابِهِ:

«وَثَبَتَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ [هُوَ الإِمَامُ الفَقِيهُ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٨٩هـ] ـ صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ ـ أَنَّهُ قَالَ: «اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ مِنَ الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ: عَلَى الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الثِّقَاتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صِفَةِ الرَّبِّ ﷻ، مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ وَلَا وَصْفٍ وَلَا تَشْبِيهٍ.

فَمَنْ فَسَّرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ خَرَجَ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ. فَإِنَّهُمْ لَمْ يَصِفُوْا وَلَمْ يُفَسِّرُوْا، وَلَكِنْ آمَنُوْا بِمَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ثُمَّ سَكَتُوْا، فَمَنْ قَالَ بِقَوْلِ جَهْمٍ، فَقَدْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ»[1].

وَرَوَى الحَافِظُ عليٌّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ المُتَوَفَّى سَنَة ٣٨٥هـ فِي كِتابِهِ (الصِّفاتُ ص ٦٨) عَنِ الحَافِظِ المُجْتَهِدِ وَاللُّغَوِيِّ أَبِي عُبَيْدٍ القَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ الهَرَوِيِّ المُتوَفَّى سَنَةَ ٢٢٤هـ:

أَنَّهُ ذَكَرَ البَابَ الَّذِي يُرْوَى فِي: الرُّؤيَةِ، وَالكُرْسِيِّ، وَمَوْضِعِ القَدَمَيْنِ، وَضَحِكِ ربِّنَا مِنْ قُنُوْطِ عِبَادِهِ، وَقُرْبِ غيْرِهِ، وَأَيْنَ كَانَ ربُّنا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاءَ، وَأَنَّ جهنَّمَ لَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ ربُّكَ عزَّ وجلَّ قَدَمَهُ فِيهَا فَتَقُولُ: قَطّ قَطّ، وَأَشْبَاهِ هَذِه الأَحَادِيثِ. . .

فَقَالَ: «هَذِهِ الأَحَادِيْثُ صِحَاحٌ، حَمَلَهَا [نَقَلَهَا] أَصْحَابُ الحَديثِ، وَالفُقَهاءُ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وهِيَ عِنْدنَا حَقٌّ لَا نَشُكُّ فِيهَا، وَلَكِنْ إِذَا قِيلَ: كَيْفَ وَضَعَ قَدَمَهُ؟ وَكَيْفَ ضَحِكَ؟ قُلْنَا: لَا يُفَسَّرُ هَذَا، وَلَا سَمِعْنَا أَحَدًا يُفَسِّرُهُ».

---

(١) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى لابْنِ تَيْمِيَّة ٤/٤.

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيهُ وَالأُصُوليُّ يُوسُفُ بْنُ عبْدِ اللهِ ابْنِ عبْدِ البَرِّ المَالِكيُّ، المُتوَفَّى سَنَةَ ٣٤٦هـ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعوُنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيْهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً. وَأَمَّا أَهْلُ الْبِدَعِ وَالْجَهْمِيَّةُ وَالْمُعْتَزِلَةُ كُلُّهَا وَالْخَوَارِجُ، فَكُلُّهُمْ يُنْكِرُهَا وَلَا يَحْمِلُ شَيْئًا مِنْهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَيَزْعُمُوْنَ أَنَّ مَنْ أَقَرَّ بِهَا مُشَبِّهٌ، وَهُمْ عِنْدَ مَنْ أَثْبَتَهَا نَافُوْنَ لِلْمَعْبُودِ. وَالْحَقُّ فِيمَا قَالَهُ الْقَائِلُوْنَ، بِمَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ، وَسُنَّةُ رَسُولِهِ، وَهُمْ أَئِمَّةُ الْجَمَاعَةِ».

وَقَدْ أجَابَ أئِمَّتُنَا عَنْ فَائِدَةِ الإِيمَانِ بِهَا، وَإِجْرائِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، مَعَ جَهْلِ حَقِيقَتِهَا فَقَالُوْا:

فَإِنْ قِيْلَ: كَيْفَ يَصِحُّ الإِيْمَانُ بِمَا لَا نُحِيْطُ عِلْمَاً بِحَقِيقَتِهِ؟.

قِيْلَ: إِنَّ إِيمَانَنَا صَحِيْحٌ بِحَقِّ مَنْ كَلَفَنَاهُ، وَعِلْمَنَا مُحِيْطٌ بِالْأَمْرِ الَّذِي أَلْزَمَنَاهُ، وَإِنْ لَمْ نَعْرِفْ مَا تَحْتَهَا حَقِيقَةَ كَيْفيَّتِهِ، وَقَدْ أُمِرْنَا بِأَنْ نُؤمِنَ بِمَلائِكَةِ اللَّهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَبِاليَوْمِ الآخِرِ، وَبِالجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا، وَبِالنَّارِ وَعَذَابِهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّا لَا نُحِيْطُ عِلْمَاً بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْهَا عَلَى التَّفْصِيلِ، وَإِنَّمَا كُلِّفْنَا الإِيْمَانَ بِهَا جُمْلَةً.

وَنَخْتِمُ بِقَوْلِ الإِمَامِ الأَوْزَاعِيِّ:

«كُنَّا ـ وَالتَّابِعُوْنَ مُتَوَافِرُوْنَ ـ نَقُوْلُ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى فَوْقَ عَرْشِه، وَنُؤمِنُ بِمَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنْ صِفَاتِهِ، وَمَعْلُوْمٌ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنَ الطَّوَائِفِ أَنَّ

مَذْهَبَ السَّلَفِ إِمرَارُ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيْثِهَا كَمَا جَاءتْ، مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ وَلَا تَحرِيْفٍ، وَلَا تَشْبِيْهٍ وَلَا تَكْيِيْفٍ، فَإِنَّ الكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فَرْعٌ عَلَى الكَلَامِ فِي الذَّاتِ المُقَدَّسَةِ.

وَقَدْ عَلِمَ المُسْلِمُوْنَ أَنَّ ذَاتَ البَارِي مَوْجُوْدَةٌ حَقِيْقِيَّةٌ، لَا مِثْلَ لَهَا، وَكَذَلِكَ صِفَاتُهُ تَعَالَى مَوْجُوْدَةٌ، لَا مِثْلَ لَهَا»[(١)].

قُلْتُ: هَذَا الكَلَامُ مِنَ الأَوْزَاعِيِّ، إِنَّمَا بِمَثَابَةِ إِجْمَاعٍ مِنَ السَّلَفِ.

(١) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ٣٧٩/٧ ـ ٣٨٠.

فَصْلٌ

هَلْ ثَبَتَ تَفْوِيضٌ عَنْ أَئِمَّتِنَا الأَوَائِلِ فِي مَعَانِي صِفَاتِ اللهِ؟
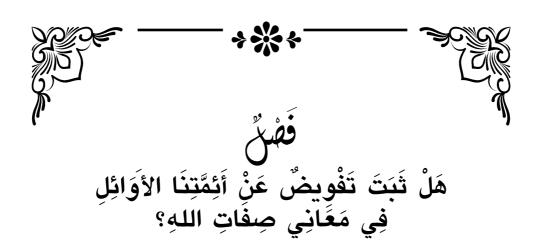
التَّفْوِيضُ هُوَ: رَدُّ الأَمْرِ إِلَى اللهِ، فِي مَعْرِفَةِ مَعْنَى مَا أَخبَرنَا بِهِ مِنْ صِفَاتِهِ، وَالتَّبَرُّؤُ مِنَ الحَوْلِ وَالقُوَّةِ فِي مَعْرِفَتِهَا كَيْفَاً وَمَعْنَى. وَالتَّسْلِيمُ بِجَمِيعِ مَا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوْصُ الصَّحِيْحَةُ إِيمَاناً بِذَلِكَ، وَإِذْعَاناً، وَتَسْلِيْماً وَفْقَ مُرَادِ اللهِ تَعَالَى، وَمُرَادِ رَسُوْلِهِ ﷺ، دَوْنَ أَيِّ اعْتِقَادٍ فِيهَا.

فَالمُفوِّضُ يَقْرَأُ صِفَاتِ اللهِ فِي كِتَابِهِ، وَيَمُرُّ عَلَيْهَا دُوْنَ أَيِّ مُحَاوَلَةٍ لِفَهْمِ أَيِّ شَيْءٍ مِنْهَا، بَلْ يَكِلُ عِلْمَهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى. وَمِنْ هُنَا، فَإِنَّ التَّفْوِيضَ شَرٌّ مِنَ التَّأْوِيلِ. فَالتَّأْوِيلُ يُفِيدُ عِلْمَاً مُنْحَرِفَاً عَمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ، أَمَّا المُفوِّضُ فَلَمْ يَفْهَمْ أَيَّ شَيْءٍ، وَكَأَنَّ اللهَ كَلَّمَنَا بِغَيْرِ لُغَةِ العَرَبِ الَّتِي قَالَ عَنْهَا:

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ﴾ [إِبْرَاهِيم: ٤].

وَبَعْدَ بَحْثٍ طَوِيلٍ، وَتَفْتِيشٍ وَاسِعٍ فِي مَرَاجِعِنَا الأَصْلِيَّةِ، لَمْ أَجِدْ قَوْلاً وَاحِداً، لِصَحَابِيٍّ وَاحِدٍ، فِيهِ تَصْرِيحٌ أَوْ تَلْمِيحٌ، بِأَنَّ العَمَلَ مَعَ الصِّفَاتِ هُوَ التَّفْوِيضُ فِي المَعْنَى.

وَكَذَا لَمْ أَجِدْ قَوْلاً، لِإِمَامٍ مِنْ أَئمَّةِ السُّنَّةِ، صَحَّ عَنْهُ القَوْلُ بِتَفْوِيضِ المَعْنى.

وَإِنَّمَا صَحَّ عَنْ أَئِمَّةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِيْنَ، وَتَابِعِيهِمْ فِي اسْتِوَاءِ اللهِ تَعَالَى عَلَى عَرْشِهِ قَوْلُهُمْ: الِاسْتِوَاءُ مَعْلُوْمٌ، وَالْكَيْفُ مَجْهُوْلٌ.

وَهَذَا تَفْوِيضٌ لِلْكَيْفيَّةِ، وَلَيْسَ لِلْمَعْنَى، كَيْفِيَّةِ تَعَلُّقِ الصِّفَةِ فِي المَوْصُوفِ سُبْحَانَهُ.

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ مَذْهَبَ تَفْوِيْضِ المَعْنَى، هُوَ مَذْهَبٌ مُخْتَرَعٌ وَمُبْتَدَعٌ، وَلَا أَصْلَ لَهُ فِي دِينِنَا.

فَالَّذِينَ يُفَوِّضُونَ يَزْعُمُوْنَ ـ كَذِباً ـ أَنَّ اللهَ أَخْبَرَنَا عَمَّا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ، وَلَمْ يُبيِّنْ لَنَا، لَا فِي كِتابِهِ، وَلَا عَنْ طَرِيْقِ نَبِيِّهِ، بَلْ ترَكَنَا تَائِهِيْنَ فِي مَعَانِي صِفَاتِهِ تَعَالَى. تبَّاً لَهُمْ مِنْ فَجَرَةٍ فِي صِفَاتِ اللهِ.

كَيْفَ يَسْتَقِيْمُ هَذَا، وَقَدْ صَحَّ عَنِ الصَّحَابيِّ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾، [النِّسَاء: ٥٨]: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَضَعُ إِبْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ، وَإِصْبَعَهُ الدَّعَّاءَ [الَّتِي يَتَشَهَّدُ بِهَا] عَلَى عَيْنِهِ[(١)].

فَهَلَ وَضْعُ إِصْبَعٍ عَلَى الأُذُنِ، وَإِصْبَعٍ عَلَى العَيْنِ، يَحْتَمِلُ تَأْوِيلاً، فَضْلاً عَنْ تَفْوِيضٍ؟.

وَهَلْ يَسْتَطِيعُ أَهْلُ تَفْوِيضِ المَعْنَى، أَنْ يُبيِّنُوْا لَنَا بِالبُرْهَانِ القَاطِعِ،

(١) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ بِرَقْم ٢٦٥، وَالحَاكِمُ بِرَقْم ٦٣، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الأَوْسَطِ بِرَقْم ٩٣٣٤ وغَيْرُهُم.

أَنَّهُمْ عَلَى يَقِينٍ فِيمَا ذَهَبُوْا إِلَيْهِ، وَلَوْ أَنْفقُوْا أَعْمَارَهُمْ فِي سَبيلِهِ؟.

وَعَجْزُهُمْ عَنْ ذَلِكَ، دَلِيلُ انْحِرَافٍ وَاعْوِجَاجٍ. وَتَبْقَى: كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيهُ مُحَمَّدٌ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ابْنُ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ المُتَوَفَّى سَنَة ٧٥١هـ:

«إِنَّ العَقْلَ قَدْ يَئِسَ مِنْ تَعَرُّفِ كُنْهِ صِفَاتِ اللهِ وَكَيْفِيَّتِهَا، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ كَيْفَ اللهُ، إِلَّا اللهُ. وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ السَّلَفِ (بِلَا كَيْفٍ)، أَيْ: بِلَا كَيْفٍ يعْقِلُهُ البَشَرُ، فَإِنَّ مَنْ لَا تُعْلَمُ حَقِيْقَةُ ذَاتِهِ وَمَاهِيَّتِهِ، كَيْفَ تُعْرَفُ كَيْفِيَّةُ نُعُوتِهِ وَصِفَاتِهِ»؟.

وَنُؤمِنُ بِمَا جَاءَ فِي الكِتَابِ وَصَحِيْحِ السُّنَّةِ مِنْ صِفَاتٍ، عَلَى حَقَائِقِهَا وَمَعَانِيهَا، مَعْ تَفْوِيضِ الكَيْفِيَّةِ، وَنَفْيِ الشَّبِيْهِ، وَالمِثَالِ، وَالْتَّنْزِيهِ عَنِ التَّعْطِيلِ.

وَالْحَمْدُ للهِ أَنْ قَدْ هَدَانِي، وَأَخْرَجَنِي مِنْ بَيْنِهِمْ، بَعْدَ أَنْ كُنْتُ مِنْهُمْ بِسَبَبِ النَّشْأَةِ العِلْمِيَّةِ الثَّانِيَةِ، وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ، فَلَهُ الحَمْدُ وَاصِبَاً.

فَصْلٌ

هَلْ ثَبَتَ تَأْوِيلٌ عَنْ أَئِمَّتِنَا الأَوَائِلِ لِمَعَانِي صِفَاتِ اللهِ؟

التَّأْوِيلُ هُنَا هُوَ: إِخْرَاجُ دَلَالةِ اللَّفْظِ، مِنَ الدَّلَالَةِ الحَقِيقيَّةِ إِلَى دَلَالةِ المَجَازَةِ».

حِينَمَا يَصِفُ رَبُّنَا نفْسَهُ بِأَنَّه يَرْضَى، فَإِنَّ أَهْلَ التَّأويلِ يزْعُمُونَ أَنَّ الرِّضَى، هُوَ إِرَادَةُ إِثَابَةِ الفَاعِلِ عَلَى عَمَلِهِ الصَّالِحِ.

وَأَنَّ غَضَبَ اللهِ هُوَ، إِرَادَتُهُ سُبْحَانَهُ الِانْتِقَامَ مِنَ الفَاعِلِ لِمَا حَرَّمَهُ عَلَيْهِ.

وبِهَذَا فَقَدْ نَفَوْا عَنِ اللهِ صِفتَيِ الرِّضَا وَالغَضَبِ، وَهَكَذَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الصِّفات.

وَيَقُولُوْنَ: الرِّضَا حَقِيقَةً، إِنَّمَا هُوَ فِي ارْتِيَاحِ النَّفْسِ وَانْشِراحِ الصَّدْرِ، وَاللهُ مُنزَّهٌ عَنْ هَذَا.

ويَصِيرُ مَجَازاً فِي إِرَادَةِ الثَّوَابِ لِلْمُطِيعِ، وَهَذَا قَوْلُهُمْ نَفْسُهُ فِي الفَرَحِ وَالضَّحِكِ.

أَمَّا السَّلَفُ، فَلَمْ يَصِحَّ عَنْهُمُ أَلْبَتَّةَ هَذَا المُصْطَلَحُ بِهَذَا المَعْنَى.

وَإِنَّمَا صَحَّ عَنْهُمُ التَّأْوِيلُ، بِمَعْنَى التَّفْسِيرِ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ فِي تِفْسِيرِهِ بَعْدَ كُلِّ آيَةٍ: (القَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ)، أَيْ: فِي تَفْسِيرِهِ.

وَيَأْتِي التَّأْوِيلُ بِمَعْنَى: العَاقِبَةُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النِّسَاء: ٥٩].

أَيْ: أَفْضَلُ مَوْئِلاً وَعَاقِبَةً.

وَيَأْتِي التَّأْوِيلُ بِمَعْنَى: تَعْبِيْرُ الرُّؤيَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ عَنْ يُوسُفَ:

﴿يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأۡوِيلُ رُءۡيَٰيَ مِن قَبۡلُ قَدۡ جَعَلَهَا رَبِّي حَقّٗاۖ﴾ [يُوسُف: ١٠٠].

وَلِلتَّأْوِيلِ مَعَانٍ أُخَرُ، لَا صِلَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا يَقْصِدُهُ أَهْلُ البِدَعِ مِنْهُ.

وَقَدْ أَلَّفَ الفَقِيهُ الحَنْبَلِيُّ وَالأُصُولِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ قُدَامَةَ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٢٠هـ، كِتَاباً بِعُنْوَانِ (ذَمُّ التَّأْوِيلِ، وَقَالَ فِي ص ٤٠ وَمَا بَعْدَهَا:

«وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوْا عَلَى تَرْكِ التَّأْوِيْلِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ عَنْهُمْ، وَكَذَلِكَ أَهْلُ كُلِّ عَصْرٍ بَعْدَهُمْ، وَلَمْ يُنْقَلْ التَّأْوِيلُ إِلَّا عَنْ مُبْتَدِعٍ، أَوْ مَنْسُوْبٍ إِلَى بِدْعَةٍ.

وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى ضَلَالَةٍ.

وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ، قَدْ صَرَّحُوْا بِالنَّهْيِ عَنِ التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ، وَأُمِرُوْا بِإِمْرَارِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ كَمَا جَاءَتْ. وَقَدْ نَقَلْنَا إِجْمَاعَهُمْ عَلَيْهِ فَيَجِبُ

اتِّبَاعُهُ، وَيَحْرُمُ خِلَافُهُ، وَلِأَنَّ تَأْوِيلَ هَذِهِ الصِّفَاتِ لَا يَخْلُو، إِمَّا أَنْ يَكُوْنَ عَلِمَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَخُلَفَاؤُهُ الرَّاشِدُوْنَ وَعُلَمَاءُ أَصْحَابِهِ، أَوْ لَمْ يَعْلَمُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَعْلَمُوْهُ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَعْلَمَهُ غَيْرُهُمْ؟.

وَهَلْ يَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ قَدْ خَبَّأَ عَنْهُمْ عِلْمَاً، وَخَبَّأَ لِلْمُتَكَلِّمِينَ لِفَضْلٍ عِنْدَهُمْ؟.

وَإِنْ كَانُوا قَدْ عَلِمُوْهُ، وَوَسِعَهُمُ السُّكُوْتُ عَنْهُ، وَسِعَنَا مَا وَسِعَهُمْ، وَلَا وَسَّعَ اللهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَسَعْهُ مَا وَسِعَهُمْ».

وَمَصْدَرُ هَذَا المَنْهَجِ المُخْتَرَعِ، إِنَّمَا جَاءَ مِنْ قِيَاسِ صِفَاتِ اللهِ عَلَى مَا يَعْرِفُونَهُ مِنْ صِفَاتِ خَلْقِهِ. وَمِنْ هُنَا نَشَأَ الضَّلَالُ وَالِابْتِدَاعُ وَالانْحِرَافُ.

وَإِنَّنَا نُؤَكِّدُ ـ وبِحَزْمٍ ـ أَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ عَنْ صَحَابِيٍّ وَاحِدٍ أَنَّهُ أَوَّلَ صِفَةً وَاحِدَةً مِنْ صِفَاتِ اللهِ. وَأَنَّهُ لَمْ تُنْقَلْ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ حَوْلَ هَذَا.

وَإِنَّمَا جَاءَ عَنْ بَعْضِهِمْ، وَلَكِنْ بِسَنَدٍ ضَعِيْفٍ، حَاوَلَ المُبْتَدِعَةُ تَقْوِيَتَهُ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَصْمُدْ أمامَ البَحْثِ العِلْمِيِّ؛ وَفْقَ قَوَاعَدِ عِلْمِ الرِّوَايَةِ.

فَالصَّحَابَةُ هُمُ الَّذِينَ نَقَلُوْا عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ الشَّرِيعَةَ كُلَّهَا مُفصَّلَةً، وَبِأَسَانِيدَ صَحِيْحَةٍ وَمُسْتَفِيْضَةٍ، فَلَوْ كَانَ نبيُّنَا ﷺ قَدْ أَوَّلَ صِفَةً وَاحِدَةً مِنْ صِفَاتِ اللهِ لَنَقَلُوْهَا إِلَيْنَا، كَمَا نَقَلُوْا القُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، وَلَسَارُوْا عَلَى نهْجِهِ.

وَلَمَّا أَيْقَنَّا أَنَّ هَذَا كُلَّهُ لَمْ يَحْدُثْ، اعْتَقَدْنَا بِصِفَاتِ اللهِ أَنَّهَا عَلَى حَقِيقَتِهَا دُوْنَ الخَوْضِ فِي تَفَاصِيلِهَا وَكَيْفيَّاتِهَا، وَبِأَنَّ الكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ، هُوَ فَرْعٌ عَنِ الكَلَامِ فِي الذَّاتِ الإِلَهِيَّةِ. فَكَمَا أَنَّ ذَاتَهُ تَعَالَى لَا تُشْبِهُ

ذَوَاتِ مَخْلُوْقَاتِهِ، فَكَذَلِكَ صِفَاتُهُ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ مَخْلُوقَاتِهِ. وَعَلَى هَذَا انْعَقَدَ إِجْمَاعُ السَّلَفِ.

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيْهُ المَالِكِيُّ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ:

«الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَقِّ، الْإِيمَانُ بِمِثْلِ هَذَا وَشِبْهِهِ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ دُونَ كَيْفِيَّةٍ»[1].

ومِنْ هُنَا نَقُولُ:

إِنَّ مَنْهَجَ تأْويلِ صِفَاتِ اللهِ قَدْ وَفَدَ عَلَيْنَا مِنْ عَقَائِدِ الآخَرِينَ وَمَنَاهِجِهِمْ، مِنْ نَصَارَى وَفُرْسٍ وَهُنُودٍ وَفلْسَفةِ يُوْنَانٍ، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ.

وَقَدْ زَعَمُوا أَنَّ الصَّحَابِيَّ ابْنَ عبَّاسٍ قَدْ أَوَّلَ السَّاقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [القَلَم: ٤٢].

فَقَالَ: إِنَّهُ الشِّدَّةُ، وَالأَمْرُ العَظيمُ.

وَقَدْ نَقَلَ هَذَا التأْويلَ عَنْهُ مُحَمَّدُ ابْنُ جَريرٍ الطَّبَرِيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ ٣١٠هـ.

وَنَحْنُ ننْقُلُ الأَسَانِيدَ، وَنُبيِّنُ أَقْوَالَ أَئِمَّةِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فِيهَا.

الطَّرِيقُ الأُوْلَى:

فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زيْدِ بْنِ أَسْلَمَ. ضَعَّفَهُ كِبَارُ الأَئِمَّةِ، مِثْلُ:

أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِيْنٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ المَدِينِيِّ، وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ:

---

(١) الِاسْتِذْكَارُ ٢/٥٢٩.

كَانَ وَاهِيَاً، يَهِمُ فِي الأَخْبَارِ، فيَرْفَعُ المَوْقُوفَ، وَيَصِلُ المَقْطُوعَ[١].

وَلَا يَغُرَّنَّكَ تَصْحِيْحُ الحَاكِمِ لَهَا فِي كِتَابِه (المُسْتدَرَكُ بِرَقْم ٣٨٤٥)، وَمُوَافَقَةُ الذَّهَبِيِّ لَهُ، فَإِنَّ فِي سَنَدِهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وفِيْهِ مِنَ الكَلَامِ، مَا قَدْ نَقَلْنَاهُ قَرِيبَاً.

وَإِنْ قِيْلَ: فَهُوَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، قُلْنَا: تَرَكَهُ أَحْمَدُ، وَضَعَّفَهُ كِبَارُ الأَئِمَّةِ، مِثْلُ:

أَبُو حَاتِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانِ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَعِيْنٍ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ.

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِهِ (الثِّقَاتُ): «يُخْطِئُ، وَهُوَ مُسْتقِيمُ الأَمْرِ، صَحِيْحُ الكِتَابِ.

وأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ابْنِ أَسْلَمَ مَدَنِيٌّ وَاهٍ، وَكَانَا فِي زَمَنٍ وَاحِدٍ».

الخُلاصَةُ: رِوَايَةٌ ضَعِيفَةٌ.

الطَّرِيقُ الثَّانِيَةُ:

فِيهَا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ العَطَّارِ الرَّازِيُّ. قَالَ عَنْهُ ابْنُ مَعِيْنٍ:

كَانَ شَيْخَاً مُسْلِمَاً، كَتَبْتُ عَنْهُ، وَكَانَ عِنْدَهُ غَلَطٌ كَثِيرٌ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

قُلْتُ: رِوَايَتُهُ هُنَا عَنْ سُفْيَانَ.

وَقَالَ العُقَيْلِيُّ: رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ أَحَادِيثَ لَا يُتابَعُ عَلَيْهَا.

(١) رَاجِعْ فِي هَذَا كِتَابَ: تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لِابْنِ حَجَرٍ.

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، سَيِّئُ الحِفْظِ.

الخُلَاصَةُ: رِوَايَةٌ ضَعِيْفَةٌ.

الطَّرِيْقُ الثَّالِثَةُ:

قَالَ الطَّبَرِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَذَكَرَ الرِّوَايَةَ.

قُلْتُ: هَذَا السَّنَدُ فِيْهِ مَجَاهِيْلُ.

الخُلَاصَةُ: رِوَايَةٌ ضَعِيْفَةٌ.

وَمِثْلُهَا عِنْدَ الحَافِظِ اللَّالَكَائِيِّ (بِرَقْم **٧٢٤**).

الطَّرِيقُ الأَخِيْرَةُ:

وَفِيهَا أَبُو صَالِحٍ، وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ الجُهَنِيِّ أَبُو صَالِحٍ المَصْرِيُّ.

رَوَى هُنَا عَنْ مُعَاوِيَةَ الحَضْرَمِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: صَدُوقٌ، كَثِيرُ الغَلَطِ، ثَبْتٌ فِي كِتَابِهِ، وَكَانَتْ فِيْهِ غَفْلَةٌ.

قُلْتُ: اتَّهَمَهُ بَعْضُ الأَئِمَّةِ بِالكَذِبِ، كَمَا فِي كِتَابِ (تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ).

قَالَ الحَافِظُ مُحَمَّدُ ابْنُ حِبَّانَ أَبُو حَاتِمٍ البُسْتِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٥٤هـ** عَنْهُ:

«مُنْكَرُ الحَدِيْثِ جِدّاً، يَرْوِي عَنِ الْأَثْبَاتِ مَا لَا يُشْبِهُ حَدِيثَ الثِّقَاتِ، وَعِنْدَهُ الْمَنَاكِيرُ الْكَثِيرَةُ عَنْ أَقْوَامٍ مَشَاهِيرَ، أَئِمَّةٍ. وَكَانَ فِي نَفْسِهِ صَدُوقًا يَكْتُبُ لِلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.. وَإِنَّمَا وَقَعَ الْمَنَاكِيرُ فِي حَدِيثِهِ مِنْ قِبَلِ جَارٍ لَهُ، رَجُلٍ سَوْءٍ».

سَمِعْتُ ابْنَ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: كَانَ لَهُ جَارٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ، فَكَانَ يَضَعُ الحَدِيثَ عَلَى شَيْخِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ، وَيكْتُبُ فِي قِرْطَاسٍ [وَرَقَةٍ] بِخَطٍّ يُشْبِهُ خَطَّ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ، وَيَطْرَحُهُ فِي دَارِهِ فِي وَسْطِ كُتُبِهِ، فَيَجِدُهُ عَبْدُ اللهِ، فَيُحَدِّثُ بِهِ، فَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ خَطُّهُ وَسَمَاعُهُ.

فَمِنْ نَاحِيَتِه وَقَعَ الْمَنَاكِيرُ فِي أَخْبَارِهِ(١).

الخُلَاصَةُ: رِوَايَةٌ ضَعِيفَةٌ.

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ أَحْمَدُ بْنُ الحُسَيْنِ البَيْهَقِيُّ المُتَوَفَّى سَنَة ٤٥٨هـ فِي كِتَابِهِ (الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ): فَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ السَّاقِ: أَنَّهُ قَالَ: عَنْ شِدَّةٍ وَكَرْبٍ.

وَلَمْ يَذْكُرْ لَها سَنَداً.

قُلْتُ: صِيْغَةُ: (رُوِيَ)، تَدُلُّ عَلَى التَّضْعِيْفِ فِي عِلْمِ الحَدِيْثِ.

وَرَوَى البَيْهَقِيُّ أَيْضَاً فِي كِتَابِه (الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتِ بِرَقْم ٧٥٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ أَنَّهُ قَالَ: «عَنْ نُورٍ عَظِيمٍ يَخِرُّونَ لَهُ سُجَّدًا». ثُمَّ قَالَ:

تَفَرَّدَ بِرَوَايتِهِ رَوْحُ بْنُ جُنَاحٍ، وَهُوَ شَامِيٌّ، يَأْتِي بِأَحَادِيثَ مُنْكَرَةٍ، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا.

وهَذَا كُلُّه يَقْطَعُ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ مَا كَانُوا يُؤَوِّلُونَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّ كُلَّ مَا يُنْسَبُ إِلَيْهِمْ فِي هَذَا، فَهُوَ غَيْرُ صَحِيْحٍ.

وَرَوَى الحَافِظُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٥٥هـ

(١) كِتَابُ المَجْرُوحِينَ برقم ٥٣٧.

فِي مُسْنَدِه بِرَقْم ٢٨٤٥ وَبِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: إِذَا جَمَعَ اللهُ العِبَادَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، نَادَى مُنَادٍ: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوْا يَعْبُدُوْنَ. فَيَلْحَقُ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوْا يَعْبُدُوْنَ، وَيَبْقَى النَّاسُ عَلَى حَالِهِمْ، فَيَأْتِيهِمُ [أَيْ: اللهُ سُبْحانَهُ] فَيَقُولُ: مَا بَالُ النَّاسِ ذَهَبُوْا وَأَنْتُمْ هَا هُنَا؟. فَيَقُولُونَ: نَنْتَظِرُ إِلَهَنَا، فَيَقُوْلُ: هَلْ تَعْرِفُونَهُ؟. فَيَقُولُونَ: إِذَا تَعَرَّفَ إِلَيْنَا عَرَفْنَاهُ. فَيَكْشِفُ لَهُمْ عَنْ سَاقِهِ، فَيَقَعُوْنَ سُجُوداً. وَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [القَلَم: ٤٢]، وَيَبْقَى كُلُّ مُنَافِقٍ فَلا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَقُوْدُهُمْ إِلَى الجَنَّةِ».

فَقَوْلُ نَبِيِّنَا ﷺ: «**فَيَكْشِفُ لَهُمْ عَنْ سَاقِهِ**»، بَانَ مِنْهُ أَنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى اللهِ تَعَالَى.

وَهَذَا تَفْسِيرٌ وَاضِحٌ مِنْ نَبِيِّنا ﷺ لِلآيَةِ، وَلَا يُنْظَرُ بَعْدَ صِحَّتِهِ لِقَوْلِ كَائِنٍ مَنْ كَانَ.

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ مَذْهَبَ التَّأْوِيلِ، مَذْهَبٌ مُخْتَرَعٌ وَمُبْتَدَعٌ، وَلَا أَصْلَ لَهُ فِي دِينِنَا.

وَالَّذِينَ يُؤَوِّلُوْنَ، يَزْعُمُوْنَ ـ كَذِباً ـ أَنَّ اللهَ وَصَفَ نَفَسَهُ بِصِفَاتٍ لَا يُرَادُ مِنْهَا ظَاهِرُهَا، بَلْ هِيَ مَجَازٌ فِي غَيْرِهَا.

وَنَحْنُ نَتَحدَّاهُمْ أَنْ يَأْتُوْا بِبُرْهَانٍ وَاحِدٍ، عَلَى أَنَّ مَا يَذْهَبُوْنَ بِهِ مِنْ تَأْوِيلَاتٍ لِصِفَاتِ اللهِ هُوَ الحَقُّ عِنْدَ اللهِ، بَيْنَمَا أَتْبَاعُ السَّلَفِ، يَأْتُوْنَ بِعَشَرَاتِ البَرَاهِيْنِ عَلَى صِدْقِ مَا يذْهَبُوْنَ إِلَيْهِ، وَمَا يَعْتَقِدُونَ بِهِ فِي صِفَاتِ اللهِ.

وَتَبْقَى: كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

«وَقَالَ الأَوْزَاعِيُّ، وَهُوَ إِمَامُ وَقْتِهِ: كُنَّا ـ وَالتَّابِعُوْنَ مُتَوَافِرُوْنَ ـ نَقُوْلُ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى فَوْقَ عَرْشِه، وَنُؤمِنُ بِمَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنْ صِفَاتِهِ، وَمَعْلُوْمٌ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنَ الطَّوَائِفِ أَنَّ مَذْهَبَ السَّلَفِ إِمرَارُ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيْثِهَا كَمَا جَاءتْ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ وَلَا تَحرِيْفٍ، وَلَا **تَشْبِيْهٍ وَلَا تَكْيِيْفٍ، فَإِنَّ الكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فَرْعٌ عَلَى الكَلَامِ فِي الذَّاتِ المُقَدَّسَةِ.**

وَقَدْ عَلِمَ المُسْلِمُوْنَ أَنَّ ذَاتَ البَارِي مَوْجُوْدَةٌ حَقِيْقِيَّةٌ، لَا مِثْلَ لَهَا، وَكَذَلِكَ صِفَاتُهُ تَعَالَى مَوْجُوْدَةٌ، لَا مِثْلَ لَهَا»(١).

قُلْتُ: هَذَا الْكَلَامُ مِنَ الأَوْزَاعِيِّ، إِنَّمَا بِمَثَابَةِ إِجْمَاعٍ مَنَ السَّلَفِ.

وَالْحَمْدُ للهِ أَنْ قَدْ أَخْرَجَنِي مِنْ بَيْنِهِمْ، بَعْدَ أَنْ كُنْتُ وَاحِداً مِنْهُمْ، بِسَبَبِ النَّشْأَةِ العِلْمِيَّةِ الأُوْلَى.

وَقَال ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «إِنَّ جَمِيعَ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ فَلَيْسَ عَنِ الصَّحَابَةِ اخْتِلَافٌ فِي تَأْوِيلِهَا. وَقَدْ طَالَعْتُ التَّفَاسِيرَ الْمَنْقُولَةَ عَنْ الصَّحَابَةِ، وَمَا رَوَوْهُ مِنْ الْحَدِيثِ، وَوَقَفْتُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ الْكُتُبِ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ، أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ تَفْسِيرٍ، فَلَمْ أَجِدْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ الصَّحَابَةِ، أَنَّهُ تَأَوَّلَ شَيْئًا مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ أَوْ أَحَادِيْثِ الصِّفَاتِ بِخِلَافِ مُقْتَضَاهَا الْمَفْهُومِ الْمَعْرُوفِ؛ بَلْ عَنْهُمْ مِنْ تَقْرِيرِ ذَلِكَ وَتَثْبِيتِهِ وَبَيَانِ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ مَا يُخَالِفُ كَلَامَ الْمُتَأَوِّلِينَ، مَا لَا يُحْصِيْهِ إِلَّا اللَّهُ»(٢).

(١) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ٧/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠.

(٢) مَجْمُوْعُ الفَتَاوَى ٦/٤٩٣.

فَصْلٌ
لاَ مَجَازَ فِي لُغَةِ العَرَبِ

المَجَازُ هُوَ: العُدُولُ بِاللَّفْظِ عَنْ وَضْعِهِ اللُّغَوِيِّ، مِنْ: جَازَهُ، أَيْ تَعَدَّاهُ، بِمَعْنَى أَنَّ الذِّهْنَ إِذَا انْتَقلَ بِاللَّفْظِ إِلَى مَعْنىً غَيْرِ مَعْنَاهُ الَّذِي وُضِعَ لَهُ، فَهُوَ مَجَازٌ.

وَهُوَ عِبارَةٌ عَنْ مُجَاوَزَةِ الحَقِيقةِ، فَإِنَّ المُرادَ مِنْهُ، أَنْ يأتِيَ المُتَكَلِّمُ بِكَلِمةٍ يَسْتعمِلُهَا فِي غَيْرِ مَا وُضِعتْ لَهُ فِي الحَقِيقَةِ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ.

وَالحَقِيقَةُ هِي: اللَّفْظُ المُسْتَعْمَلُ فِي مَوْضِعِه المَوْضُوعِ لَهُ فِي اللُّغَةِ.

فَإِذَا قُلْنا: قَمَرٌ، فَالأَصْلُ والحَقِيقةُ هُوَ الكَوْكَبُ المُضِيءُ فِي السَّمَاءِ.

وَمَنْ وَصَفَ جَمَالَ امْرَأَةٍ بِالقَمَرِ، فَإِنَّهُ قَدْ اسْتَخْدَمَ فِيْهِ المَجَازَ عِنْدَ القَائِلِينَ بِهِ.

وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ اللُّغةِ وَالأُصُولِ عَلَى أَنَّ الأَصْلَ فِي الكَلامِ هُوَ الحَقِيقَةُ.

وَأَنَّ الحَقِيقَةَ أَقْوَى مِنَ المِجَازِ،وأَنَّ الأَصْلَ عَدَمُ المَجَازِ، وَأَنَّهُمَا لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدَاً.

وَإِذَا كَانَ المَجَازُ هُوَ تَجَاوُزُ الحَقِيقَةِ، وَالحَقِيقَةُ هِيَ الصَّحِيحُ، فَالمَجَازُ إِذَنْ خَطَأٌ.

وَعَلامَةُ المَجَازِ صِحَّةُ نَفْيِهِ، فَمَنْ قالَ عَن امْرَأَةٍ مَثَلاً: قَمَرٌ، ثَمَّ قامَ آخَرُ وَقَالَ: هَذَا الوَصْفُ لِلْمَرْأَةِ كَذِبٌ، صَحَّ كَلَامُهُ، فَهِيَ لَيْسَتْ قَمَراً حَقِيقَةً.

وَقَدْ اخْتَلَفَ القَائِلُوْنَ بِالْمَجَازِ، حَوْلَ كَيْفِيَّةِ مَعْرِفَةِ المَجَازِ وَمَصْدَرِهِ.

فَقِيلَ: لَا يُعْلَمُ مِنْ جِهَةِ العَقْلِ، وَلَا السَّمْعِ، وَلَا يُعْلَمُ إِلَّا بِالرُّجُوعِ إلى أَهْلِ اللُّغَة.

وَقِيلَ: ليْسَ فِي الكَلَامِ مَجازٌ لُغَوِيٌّ، وَإِنَّمَا المَجَازُ هُوَ، إِثْبَاتُ شَيْءٍ لِشَيْءٍ ليْسَ هُوَ لَهُ، وَعَلَى هَذَا فَهُوَ عَقْليٌّ.

وَقَدْ ذَهَبَ قوْمٌ مِنَ الأَئِمَّةِ إِلَى نَفْيِ المَجَازِ فِي لُغَةِ العَرَبِ بِالْكُلِّيَّةِ، وَهُمْ:

١) اللُّغَوِيُّ الكَبِيرُ أَبُو عَلِيٍّ الحَسَنُ الفَارِسيُّ المُتوفَّى سَنَة **٣٦٦**هـ.

٢) الفَقِيهُ الأُصُولِيُّ المَالِكِيُّ مُحَمَّدُ بنُ أَحمدَ بنُ خَوَازِ أَوْ خُوَيْز أَوْ خُوَيْن مَنْدَادَ المُتوفَّى سَنَةَ **٣٩٩**هـ.

٣) القَاضِي المَالِكِيُّ عَبْدُ الوهَّابِ بْنُ نَصْرٍ المَالِكِيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ **٤٢٢**هـ.

٤) الفَقِيهُ وَالأُصُوليُّ الشَّافِعيُّ إِبْرَاهِيْمُ الْإِسْفَرَايِنِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٤١٨**هـ.

٥) الفَقِيهُ وَالأُصُوْلِيُّ الشَّافِعيُّ أَحْمدُ الطَّبَريُّ ابْنُ القَاصِّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٤٩٠**هـ.

٦) الفَقِيْهُ المُجْتهِدُ أَحْمَدُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٢٨هـ.

وَالتَّمِيمِيُّ الحَنْبليُّ، وَابْنُ حَامِدٍ الحَنْبليُّ، وَابْنُ القَيِّم، وَإِمامُ أَهَلِ الظَّاهِرِ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيْرٌ.

وَمِمَّا يُؤَكِّدُ هَذَا أَنَّ الإِمَامَ الكَبِيرَ فِي لُغَةِ العَرَبِ، أَحْمَدُ بْنُ خَلِيلٍ الفَراهِيدِيُّ، المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٧٠هـ، لَمْ يَذْكُرْ المَجَازَ أَلْبَتَةَ فِي كِتَابِهِ (كِتَابُ العَيْن).

وَكَذَا تِلْمِيْذُهُ إِمَامُ النَّحْوِ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، المُلَقَّبُ سِيبَوَيْه المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٨٠هـ لَمْ يَذْكُرْ المَجَازَ أَيْضاً فِي كِتَابِهِ النَّحْوِيِّ المُسَمَّى (الكِتَابُ) أَلْبَتَةَ.

وهَذَا الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ مُحَمَّدٌ بْنُ إِدْرِيسَ القُرَشِيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ ٢٠٤هـ لَمْ يُقَسِّمْ الكَلامَ فِي كِتَابِهِ (الرِّسَالَةُ) إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ. بَلْ ذَكَرَ الحَقِيقَةَ فَقَطْ دُوْنَ المَجَازِ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنْ تَقْسِيمِ الكَلَامِ إِلَى حَقِيقةٍ ومَجَازٍ:

«فَهَذَا التَّقْسِيمُ هُوَ اصْطِلَاحٌ حَادِثٌ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ، لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ أَحَدٌ مِنْ الصَّحَابَةِ، وَلَا التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَلَا أَحَدٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمَشْهُورِينَ فِي الْعِلْمِ، كَمَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَأَبِي حَنِيْفَةَ وَالشَّافِعِيِّ، بَلْ وَلَا تَكَلَّمَ بِهِ أَئِمَّةُ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ، كَالْخَلِيلِ وَسِيبَوَيْهِ وَأَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ وَنَحْوِهِمْ. وَأَوَّلُ مَنْ عُرِفَ أَنَّهُ تَكَلَّمَ بِلَفْظِ «الْمَجَازِ» أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى [المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٠٩هـ فِي كِتَابِهِ: مَجَازُ القُرْآن]، وَلَكِنْ لَمْ يَعْنِ بِالْمَجَازِ مَا هُوَ قَسِيمُ الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا عَنَى بِمَجَازِ الْآيَةِ، مَا يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ الْآيَةِ؛ [أَيْ تَفْسِيرُ الآيَةِ]، وَلِهَذَا قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ ـ كَأَبِي الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيِّ وَأَمْثَالِهِ ـ.

إِنَّمَا تُعْرَفُ الْحَقِيقَةُ مِنَ الْمَجَازِ بِطُرُقٍ مِنْهَا: نَصُّ أَهْلِ اللُّغَةِ عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ يَقُوْلُوا: هَذَا حَقِيْقَةٌ وَهَذَا مَجَازٌ، فَقَدْ تَكَلَّمَ بِلَا عِلْمٍ، فَإِنَّهُ ظَنَّ أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ قَالُوْا هَذَا وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَلَا مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَعُلَمَائِهَا، وَإِنَّمَا هَذَا اصْطِلَاحٌ حَادِثٌ، وَالْغَالِبُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ جِهَةِ الْمُعْتَزِلَةِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُوجَدْ هَذَا فِي كَلَامِ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ السَّلَفِ. وَهَذَا الشَّافِعِيُّ هُوَ أَوَّلُ مَنْ جَرَّدَ الْكَلَامَ فِي «أُصُوْلِ الْفِقْهِ» لَمْ يُقَسِّمْ هَذَا التَّقْسِيمَ وَلَا تَكَلَّمَ بِلَفْظِ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ. وَكَذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، لَهُ فِي الْمَسَائِلِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ كَلَامٌ مَعْرُوفٌ فِي [كِتَابِهِ] «الْجَامِعُ الْكَبِيْرُ» وَغَيْرِهِ؛ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِلَفْظِ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ. وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْأَئِمَّةِ لَمْ يُوجَدْ لَفْظُ الْمَجَازِ فِي كَلَامِ أَحَدٍ مِنْهُمْ... وَإِنَّمَا اشْتُهِرَ فِي الْمَائَةِ الرَّابِعَةِ، وَظَهَرَتْ أَوَائِلُهُ فِي الْمَائَةِ الثَّالِثَةِ، وَمَا عَلِمْتُهُ مَوْجُوْدًا فِي الْمَائَةِ الثَّانِيَةِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ فِي أَوَاخِرِهَا»[1].

وَقَالَ الحَافِظُ وَالْفَقِيْهُ المَالِكِيُّ يُوْسُف بْنُ عَبْدِ اللهِ القُرْطُبِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ **٤٦٣**هـ، وَالْمَشْهُوْرُ بِابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ١٣١/٧)، وَهُوَ يَرُدُّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ فِي الصِّفَاتِ:

«وَمِنْ حَقِّ الْكَلَامِ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى حَقِيقَتِهِ، حَتَّى تَتَّفِقَ الْأُمَّةُ أَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ الْمَجَازُ؛ إِذْ لَا سَبِيلَ إِلَى اتِّبَاعِ مَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا إِلَّا عَلَى ذَلِكَ. وَإِنَّمَا يُوَجَّهُ كَلَامُ اللَّهِ ﷻ إِلَى الْأَشْهَرِ وَالْأَظْهَرِ مِنْ وُجُوهِهِ، مَا لَمْ يَمْنَعْ مِنْ ذَلِكَ مَا يَجِبُ لَهُ التَّسْلِيمُ. وَلَوْ سَاغَ ادِّعَاءُ الْمَجَازِ لِكُلِّ مُدَّعٍ مَا ثَبَتَ شَيْءٌ مِنَ

---

(١) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى ٨٨/٧ ومَا بَعْدَها.

الْعِبَارَاتِ، وَجَلَّ اللَّهُ ﷻ عَنْ أَنْ يُخَاطِبَ إِلَّا بِمَا تَفْهَمُهُ الْعَرَبُ فِي مَعْهُودِ مُخَاطَبَاتِهَا مِمَّا يَصِحُّ مَعْنَاهُ عِنْدَ السَّامِعِينَ».

وَأَشْهَرُ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ المَجَازِيُّوْنَ مَا جَاءَ فِي القُرْآنِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا﴾ [يُوسُف: ٨٢].

فَقَالُوا: المَقْصُوْدُ: وَاسْأَلْ أَهْلَ القَرْيَةِ، لِأَنَّ القَرْيَةَ، دُوْرٌ وَأَبْنِيَةٌ وَطُرُقَاتٌ.

فَهَذَا مِنْ بَابِ المَجَازِ، كَمَا زَعَمُوا.

قُلْتُ: لَيْسَ هَذَا مِنْ بَابِ المَجَازِ فِي شَيْءٍ.

قَالَ اللُّغَوِيُّ ابْنُ فَارِسٍ فِي كِتَابِه (مُعْجَمُ مَقَايِيسِ اللُّغَةِ ٧٨/٥):

«سُمِّيْتْ قَرْيَةً لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ فِيهَا. وَيَقُولُونَ: قَرَيْتُ المَاءَ فِي المِقْرَاةِ: جَمَعْتُه، وذَلِكَ المَاءُ المَجْمُوعُ قَرِيٌّ. وجَمْعُ القَرْية قُرًى».

إِذَنْ لَا تَكُوْنُ القَرْيَةُ قَرْيَةً إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا أُنَاسٌ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَـٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا ۝٥٩﴾ [الكَهْف: ٥٩].

فَهَلْ البُنْيَانُ هُوَ الَّذِي قَدْ ظَلَمَ، حَتَّى أَهْلَكَهُ اللهُ، أَمْ السَّاكِنُوْنَ فِيهَا؟.

فَتَبَيَّنَ مِنْ هَذَا، أَنَّ مَا اسْتَدَلُّوْا بِهِ عَلى المَجَازِ فِي هَذِهِ الآيَةِ غيْرُ صَحِيْحٍ، وَثَبَتَ أَنَّهُ عَلَى الحَقِيقَةِ.

وَاسْتَدَلُّوْا أَيْضاً بقَوْلِهِ تَعالَى:

﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾ [الكَهْف: ٧٧].

وَقَالُوْا: وَالجِدَارُ لَا فِعْلَ لَهُ، فَإِذَا جَازَ إِضَافَةُ الإِرَادَةِ إِلَى مَنْ لَا فَعِلَ يَكُوْنُ مِنْهُ؛ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى حَقِيقَةِ الفِعْلِ، بَلْ عَلَى المَجَازِ، كَمَا زَعَمُوْا.

وَالتَّنَاقُضُ عِنْدَ أَهْلِ البِدَعِ مِنَ المُسَلَّمَاتِ عِنْدَنا.

فَقَدْ آمَنُوا بِظَاهِرِ قوْلِه تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ [البَقَرة: ٧٤].

أَيْ: أَنَّ مِنَ الحِجَارَةِ، حِجَارَةً تسْقُطُ مِنْ أعْلَى إِلَى أسْفَلَ، مِنْ شِدَّةِ خَشْيَتِهَا للهِ حَقِيقَةً، وَعَلَى هَذَا جَمَاهِيرُ القَائلِينَ بِالمَجَازِ.

فَكَيْفَ أَقرُّوْا، بِأَنَّ الحَجَرَ يَتَردَّى مِنْ أَعْلَى إِلَى أسَفلَ، مِنْ خَشْيَتِهِ للهِ حَقِيقَةً، وَرَفَضُوا أَنْ تكُوْنَ تِلْكَ الحِجَارَةُ تُرِيدُ أَنْ تَنْقَضَّ وَتَقَعَ؟.

وَكَيْفَ صَدَّقُوْا، بِأَنَّ حَجَراً كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنا ﷺ فِي مَكَّةَ، وَرَفَضُوْا أَنْ تَكُوْنَ تِلْكَ الحِجَارةُ تُرِيدُ أَنْ تنقَضَّ؟.

وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (بِرَقْم **٢٢٧٧**) عَنْ نبيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«**إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ، كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ**».

فَهَلْ كَانَ تَسْلِيمُ الحَجَرِ مَجَازاً، أَمْ حَقِيقَةً؟.

وَقَدْ يقُوْلُ أَحَدُهُمْ:

إنَّ هَذَا التَّسْلِيمَ إنَّمَا هُوَ مُعْجِزَةٌ لِنَبِيِّنا ﷺ.

قُلْتُ: وَكَيْفَ يَكُوْنُ مُعْجِزَةً لنَبِيِّنا ﷺ، وَلَمْ يسْمعْهُ أَحَدٌ غَيْرهُ، وَالمُعْجزةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى التَّحدِّي.

وَهَلْ أَفْسَدَ عَقَائِدَ المُسْلِمِينَ إِلَّا المَجَازُ، وَالتَّفْسِيرُ الإِشَارِيُّ، وَالرَّمْزِيُّ، وَالبَاطِنيُّ؟.

ومَا هَذَا كُلُّه إِلَّا مِنْ فلْسَفةِ أَهْلِ الكُفْرِ.

وهَلْ التَّسْبِيْحُ فِي قَوْلِهِ تَعالَى:

﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ (الإِسْراء ٤٤).

هُوَ تَسْبِيْحٌ حَقِيْقيٌّ أَمْ مَجَازيٌّ؟.

وَهَلْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴿١١﴾﴾ (فُصِّلَتْ ١١).

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾، هَلْ هُوَ مَجَازٌ أَمْ حَقِيقَةٌ؟.

وَرَوَى (البُخَارِيُّ بِرقْم **٢٧٨** وَمُسْلِمٌ بِرَقْم **٣٣٩**) «أَنَّ مُوْسَى ذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ، يَقُوْلُ: ثَوْبِي يَا حَجَرُ، حَتَّى نَظَرَتْ بَنُوْ إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى، فَقَالُوْا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ، وَأَخَذَ ثَوْبَهُ، فَطَفِقَ بِالحَجَرِ ضَرْبًا».

وَمَا قَامَ بِهِ الحَجَرُ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ذَا إِرَادَةٍ وَاخْتِيَارٍ، وَأَنَّهُ يَشْعُرُ بِالْأَلَمِ.

وَالأَدِلَّةُ عَلَى هَذَا كَثِيْرَةٌ، مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَقَالَ الإِمَامُ، الحَافِظُ، مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدٍ الكَرَجِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٦٠هـ:

«كُلُّ صِفَةٍ وَصَفَ اللهُ بِهَا نَفْسَهُ، أَوْ وَصَفَهُ بِهَا رَسُوْلُهُ، فلَيْسَتْ صِفَةَ مَجَازٍ، وَلَوْ كَانَتْ صِفَةَ مَجَازٍ لَتَحتَّمَ تَأْوِيلُهَا، وَلقِيْلَ: مَعْنَى البَصَرِ كَذَا، وَمعنَى السَّمْعِ كَذَا، وَلَفُسِّرَتْ بِغَيْرِ السَّابقِ إِلَى الأَفْهَامِ، فَلَمَّا كَانَ مَذْهَبُ السَّلَفِ إِقرَارَهَا بِلَا تَأْوِيْلٍ، عُلِمَ أَنَّهَا غَيْرُ مَحْمُوْلَةٍ عَلَى المَجَازِ، وَإِنَّمَا هِيَ حقٌّ بَيِّنٌ»(١).

قُلْتُ: وَكَوْنُ نَبِيِّنَا ﷺ لَمْ يُفَسِّرْ صِفَاتِ اللهِ، دَلَّتْ عَلَى حَقِيْقَتِهَا كَمَا هِيَ فِي ظَاهِرِ اللُّغَةِ.

وَبإِذْنِ اللهِ، سَيَكُوْنُ لِي كِتَابٌ بِرَفْعِ المَجَازِ عَنِ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثِ، الَّتِي ادَّعَى المَجَازِيُّوْنَ أَنَّ فِيهَا مَجَازَاً، وَسَنُوَسِّعُ فِيْهِ الأَدِلَّةَ.

---

(١) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ لِلذَّهَبِيِّ ٢١٣/١٦ ـ ٢١٤.

فَصْلٌ
مَصْدَرُ المَجَازِ فِي صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى

يَقُوْلُ نَاقِلُ كِتَابِ تَفْسِيرِ (إِنْجِيْلِ متَّى) الدُّكْتُوْرُ (مِيشَالُ نَجْمٍ) فِي مُقَدِّمَةِ التَّفْسِيْر:

(فَفِي الإِسْكَنْدَرِيَّةِ كَانَتْ الثَّقَافَةُ ذَاتُ الأُصُولِ اليَهُوْدِيَّةِ، تُعْنَى بِأَنْ تَجْعَلَ الفَلْسَفَةَ اليُونَانيَّةَ وَالعَهْدَ القَدِيمَ [التَّوْرَاةَ] مُتَجَانِسيْنِ عَبْرَ تَفْسِيْرٍ مَجَازِيٍّ ضَخْمٍ... ثُمَّ نَقَل أَحَدُ عُلمَاءِ النَّصْرَانيَّةِ هَذَا المَنْهَجَ فِي التَّفْسِيْر إِلَى الدَّائِرَةِ المَسِيْحِيَّةِ، وَاضِعَاً إِيَّاهُ بِجَانِبِ التَّفْسِيْرِ الرَّمْزِيِّ التَّقْلِيْدِيِّ. ومِنْ ثَمَّ اعْتَقَدَ بَعْضُهُمْ، أَنَّ هَذِهِ الطَّرائقَ المُتَعَدِّدَةَ لِتَفْسِيْرِ العَهْدِ القَدِيْم، تَجْعَلُهُ مُتَمَاسِكَاً وَمُنَظَّمَاً عَلَى أَسَاسِ خُطَّةٍ فَلْسَفيَّةٍ ذَاتِ أُصُولٍ أَفْلاطُونيَّةٍ.

وَاسْتِنادَاً إِلَى هَذِهِ الخُطَّةِ، كَانَ التَّمْيِيزُ بَيْنَ مُسْتَوِيَيْنِ مِنَ الحَقِيقَةِ، يَتَضَمَّنُ تَفْسِيراً أَدْنَى، وَتَفْسِيْراً أَعْلَى.

التَّفْسِيْرُ الأَدْنَى، يُوضِّحُ المَعْنَى الحَرْفيَّ المُحَدَّدَ لِفَائِدَةِ المُؤْمِنِيْنَ العَادِيِّينَ.

وَالتَّفْسِيْرُ الأَعْلَى، مُعَدٌّ لإِلْقَاءِ الضَّوْءِ ـ وَبِاسْتِعْمَالِ التِّقْنِيَّةِ المَجَازِيَّةِ ـ

عَلَى المَعْنَى الرُّوحِيِّ الخَفِيِّ تَحْتَ حِجَابِ الكَلِمَاتِ.

[قُلْتُ: وَهَذا هُوَ نَفْسُهُ مَا يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ البِدَعِ، مِنْ أَصْحَابِ مَنْهَجِ التَّأْوِيْلِ فِي صِفَاتِ اللهِ، بِاسْتِخْدَامِهِمْ لِلتِّقْنِيَّةِ المَجَازِيَّةِ، وَادِّعَائِهِمْ أَنَّ تفْسِيرَهُمْ هُوَ التَّفْسِيْرُ الأَحْكَمُ وَالأَتْقَنُ].

وَلَقَدْ آثَرَ بعْضُهُمُ الطَّرِيقَةَ المَجَازيَّة لَا سِيَمَا فِي الوَعْظِ وَالوَاجِبَاتِ؛ لِأَنَّهُ لَاحَظَ أَنَّ القُرَّاءَ وَالمُسْتَمِعِيْنَ، يَمِيلُوْنَ إِلَى تَفْضِيْلِ الطَّرِيقَةِ المَجَازيَّةِ المُغلَّفَةِ المَعَانِي عَلَى الأُسْلُوْبِ المُبَاشِرِ.

ثُمَّ تَكَلَّم الكَاتِبُ عَنِ المَناهِجِ التِّقْنِيَّةِ فِي تَفْسِيْرِ كَلامٍ يَسُوْعَ فَقَالَ:

هُنَاكَ رَمْزِيَّةٌ اشْتِقَاقِيَّةٌ.. وَهُنَاكَ رَمزِيَّةٌ حِسَابِيَّةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى مَعَانِي الأَرْقَامِ الغَامِضَةِ.. وَهُنَاكَ خَلَلٌ فِي المَعْنَى الحَرْفِيِّ.. وَهُنَاكَ تَفْسِيْرُ الكِتَابِ المُقَدَّسِ بِالكِتَابِ المُقَدَّسِ، لِتَقْدِيْمِ المَعْنَى المَجَازِيِّ..

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مِنْهَمْ مَنْ تَمَسَّك بِالتَّفْسِيرِ الإِسْكَنْدَرانِيِّ الفَلْسَفِيِّ، لِيُعْطِيَ لِتَفْسِيْرِهِ المَجَالَ الواسِعَ للشَّرْحِ المَجَازِيِّ، وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ قَاوَمَ التَّفْسِيْرَ المَجَازِيَّ)[1].

قُلْتُ: وَكَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ عَنْ مَنَاهِجِ المُفَسِّرِيْنَ المُبْتَدِعِيْنَ عِنْدَنا.

وَصَدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِيْنَ قَالَ:

«**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لاتَّبَعْتُمُوهُمْ**» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ آلْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «**فَمَنْ؟**»[2].

(١) راجِعْ مُقَدِّمَة تَفْسِيْر إِنْجِيْلِ متَّى ص ٤١ وَمَا بَعْدَهَا. مَنْشُوْرَاتُ جَامِعَةِ البَلَمَنْد.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم ٣٤٥٦ وَمُسْلمٌ بِرَقْم ٢٦٦٩.

وَعِنْدَ البُخَارِيِّ (بِرَقْم ٧٣١٩) بِرِوَايَةٍ:

«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ القُرُونِ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ: وَمَنِ النَّاسُ، إِلاَّ أُولَئِكَ؟».

السَّنَنُ: المَنَاهِجُ وَالعَادَاتُ.

الجُحْرُ: البَيْتُ.

الضَّبُّ: دَابَّةٌ مِنَ الزَّوَاحِفِ، تُشْبِهُ مَا نُسَمِّيْهِ بِالجِرْذَوْنِ.

فَأَخْبَرَ نَبِيُّنَا ﷺ أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَتَّبِعُ المُحْدَثَاتِ مِنَ الأُمُورِ، وَالبِدَعِ وَالأَهْوَاءِ المُضِلَّةِ، كَمَا عِنْدَ الأُمَمِ مِنْ يَهُودٍ وفارِسٍ وَالرُّومِ، حَتَّى يَتَغَيَّرَ الدِّينُ عِنْدَ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ.

وَلْنَأْخُذْ مِثَالاً عَلَى هَذَا مِنَ الأَنَاجِيْلِ الحَالِيَّةِ عَلَى تَفْسِيْرَاتِهِمُ المَجَازِيَّةِ.

فَفِي إِنْجِيْلِ لُوْقَا يَقُوْلُ يَسُوْعُ: «لَكِنْ الآنَ مَنْ لَيْسَ لَهُ كِيْسٌ فَلْيَأْخُذْهُ وَمِزْوَدٌ كَذَلِكَ، ومَنْ لَيْسَ لَهُ فَلْيَبِعْ ثَوْبَهُ وَيَشْتَرِ سَيْفاً.. فَقَالُوْا لَهُ: يَا سَيِّدُ!! هُوَ ذَا هُنَا سَيْفَانِ (٢٢: ٣٥ ـ ٦٣).

وَعِنْدَ الرُّجُوعِ إِلَى تَفْسِيْرَاتِهِمْ نَجِدُ مَا يَلِي:

يُفَسِّرُوْنَ (السَّيْفَ) بِالْكَلِمَةِ وَالحُجَّةِ.

وَالسَّيْفَانِ هُمَا: العَهْدُ القَدِيمُ (التَّوْرَاةُ) وَالعَهْدُ الجَدِيْدُ (الإِنْجِيْلُ).

وبَعْضُهُمْ يُفسِّرُ السَّيْفَ، بِالسَّيْفِ الرُّوْحِيِّ الإِيْمَانِيِّ.

وَلِكِنْ يُكَذِّبُ هَذِهِ التَّفَاسِيرَ مَا فِي الإِنْجِيْلِ نفْسِهِ، مِنْ أَنَّ تِلْمِيْذَ يَسُوعَ، وَهُوَ بُطْرُسُ، اسْتَلَّ سَيْفَهُ وقَطَعَ بِهِ أُذُنَ الجُنْدِيِّ الرُّوْمَانِيِّ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ

أمَرَهُمْ يَسُوعُ بِشِراءِ السُّيوْفِ، فَقَالَ لَهُ يَسُوعُ: رُدَّ سَيْفَكَ إِلَى مَكَانِهِ، لِأَنَّ كُلَّ الَّذِينَ يَأْخُذُوْنَ بِالسَّيْفِ، بِالسَّيْفِ يَهْلِكُوْنَ[1].

وَهُنَا سُؤالٌ مَنْطِقِيٌ وَوَاقِعيٌّ وهُوَ:

بِأَيِّ سَيْفٍ قَطَعَ تِلْمِيْذُ يَسُوعَ أُذنَ الجُنْديِّ؟.

هَلْ قَطَعَهَا بِالسَّيْفِ الرُّوْحِيِّ الإِيمَانِيِّ؟. أَمْ بِسَيْفِ العَهْدِ الجَدِيدِ، أَمْ بسَيْفِ العَهْدِ القَدِيمِ؟.

بَلْ قَطَعَهَا بِالسَّيْفِ الحَقِيْقِيِّ المَشْهُوْرِ.

إِذَنْ مَا ذَهبُوْا إليْهِ مِنْ تَأْوِيلَاتٍ، فِهيَ بَاطِلةٌ وبَعِيدَةٌ جِدَّاً عَنْ وَاقِعِ القَضِيَّةِ.

أَوَلَيْسَ هَذَا ذَاتُهُ، مَا انْتَهَجَهُ المُبْتدِعَةُ عِنْدَنا بَعْدَ أَنِ افْتُتِنُوْا بِهَذَا المَنْهَجِ المَجَازيِّ، وَعَمِلُوْا عَلَى تَطْبِيقِهِ عَلَى نُصُوْصِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي بَابِ صِفَاتِ اللهِ تَعَالى، زَاعِمْيْنَ أَنَّ هُناكَ مَعانِيَ مُسْتَتِرةً تَحْتَ حِجَابِ الْكَلِمَاتِ، وَهِيَ تَفْسِيراتٌ أَعْلَى؟؟.

وَإِنَّ هَذَا لَيُؤكِّد تَأْكِيْدَاً قَاطِعَاً، أَنَّ مَا مِنْ مُبْتَدِعٍ في دِيْنِ اللهِ، إِلَّا وَقَدْ تأثَّرَ بَمَنَاهِجِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا مِنَ اليُونانِ، وَالهِنْدِ، وَفَارسٍ، وَيَهُوْدٍ، إِمَّا مِنْ فَلْسَفَتِهِمْ، وَإِمَّا مِنْ دِينِهِمْ، فَضَلُّوْا وَأَضَلُّوْا؟. سُحْقَاً لِهَذَا المَنْهَجِ المُنْحَرِفِ.

وَالعَجِيْبُ أَنَّهُمْ يَدَّعُوْنَ أَنَّهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعةِ..!!

وَمَا هُمْ فِي هَذَا، إِلَّا أفْرَاخُ الأُمَمِ السَّابِقَةِ.

(١) متَّى ٢٦: ٥٤.

فَصْلٌ

التَعْرِيفُ بِعُنْوَانِ الكِتَابِ (صَفَاتُ اللهِ)

الصِّفَاتُ: جَمْعُ صِفَةٍ.

وَالصِّفَةُ هِيَ: الِاسْمُ الدَّالُ عَلَى بَعْضِ أَحْوَالِ الذَّاتِ، وَهِيَ الأَمَارَةُ اللَّازِمَةُ بِذَاتِ المَوْصُوْفِ، الَّذِي يُعْرَفُ بِهَا.

وَقِيْلَ: الصِّفَةُ، الأَمَارَةُ القَائِمَةُ بِذَاتِ المَوْصُوفِ.

وَصِفَاتُ اللهِ تَعَالَى قِسْمَانِ:

صِفَاتُ ذَاتٍ، وَهِيَ صِفَاتٌ ثَابِتَةٌ للهِ، لَا تَنْفَصِلُ عَنْهُ أَبَداً، مِثْلُ:

الحَيَاةُ، وَالقُدْرَةُ، وَالسَّمْعُ، وَالوَجْهُ، وَاليْدَانِ، وَغَيْرُهَا مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ.

وَصِفَاتُ فِعْلٍ: وَهِيَ صِفَاتٌ مُقَيَّدَةٌ بِالْمَشِيئَةِ الإِلَهِيَّةِ، إِنْ شَاءَ اللهُ فَعَلَهَا، وَإِنْ لَمْ يَشَأْ لَمْ يَفْعَلْهَا. مِثْلُ:

الِاسْتِوَاءُ عَلَى العَرْشِ، وَالنُّزُولُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَالمَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَالغَضَبُ، وَالرِّضَا، وَغَيْرُها مِنْ صِفَاتِ الفِعْلِ.

وَالفَرْقُ بَيْنَ الِاسْمِ وَالصِّفَةِ:

أَنَّ الِاسْمَ هُوَ: كُلُّ مَا دَلَّ عَلَى اللهِ تَعَالَى، كَقَوْلِنَا:

حَيٌّ، سَمِيعٌ، بَصِيرٌ، مُتَكَلِّمٌ، قَادِرٌ، رَحِيمٌ، وَغَيْرُهَا.

فَهَذِهِ الأَسْمَاءُ تَدُلُّنَا عَلَى ذَاتِ اللهِ سُبْحَانَهُ.

وَأَمَّا الصِّفَةُ فَهِيَ المَعْنَى المُتَضَمِّنُ لِلاسْمِ.

نَأْخُذُ مَثَلاً: مِنِ اسْمِ القَدِيرِ: صِفَةَ القُدْرَةِ.

وَمِنِ اسْمِ العَلِيمِ: صِفَةَ العِلْمِ، وَمِنِ اسْمِ الحَكِيْمِ: صِفَةَ الحِكْمَةِ.

وَمِنِ اسْمِ الرَّحِيْمِ: صِفَةَ الرَّحْمَةِ.

وَالرَّحْمَةُ نَوْعَانِ: رَحْمَةٌ رَحِيمِيَّةٌ مِنِ اسْمِ الرَّحِيْمِ، وَرَحْمَةٌ رَحْمَانِيَّةٌ مِنِ اسْمِ الرَّحَمَنِ، وَهَكَذَا.

وقَدْ يَشُذُّ بَعْضُ النَّاسِ وَيَنْفِي عَنِ اللهِ مُصْطَلَحَ (الصِّفَاتُ)، مُحْتَجَّاً بِأَنَّ اللهَ أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ تَعَالَى الأَسْمَاءَ فِي كِتَابِهِ دُوْنَ مُسَمَّى الصِّفَاتِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ:

﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ﴾ [الأَعْرَاف: ١٨٠].

وَنَرُدُّ عَلَيْهِمُ بِمَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ، بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحدٌ، فَلَمَّا رَجعُوْا ذَكَرُوْا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟.، فَسَأَلُوْهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَخْبِرُوْهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ**»[1].

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧٣٧٥.

وَمَحَلُّ الِاسْتِدْلَالِ هُوَ:

وَصْفُ الصَّحَابِيِّ لِسُورَةِ (قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) بِأَنَّ فِيهَا صِفَةَ الرَّحَمَنِ، وَدُوْنَ أَيِّ مُعَارَضَةٍ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَلْ وَبشَّرَهُ بِمَحَبَّةِ اللهِ لَهُ.

وَهَذَا دَلِيْلٌ وَاضِحٌ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَهُ الصَّحَابِيُّ.

وَصِفَاتُ اللهِ تَعَالَى كَلُّهَا صِفَاتُ كَمَالٍ، لَا يُشَارِكُهُ فِيْهَا أَحَدٌ.

وَصِفَاتُ النَّقْصِ مُحَالَةٌ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى، مِثْلُ:

النَّوْمُ، وَالعَجْزُ، وَالفَقْرُ، وَالجَهْلِ.

فَهَذِهِ صِفَاتُ المَخْلُوْقِيْنَ، لَا صِفَاتُ الخَالِقِ سُبْحَانَهُ، فَهُوَ تَعَالَى يَتنزَّهُ عَنْهَا، وَيَتَرَفَّعُ.

ولَاَ يَجُوزُ وَصْفُهُ تَعَالَى إِلَّا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ اللهِ، أَوْ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (جَامِعُ بَيَانِ فَضَلِ العِلْم بِرَقَمٍ ١٨٠٠):

«لَيْسَ فِي الِاعْتِقَادِ كُلِّهِ فِي صِفَاتِ اللهِ وَأَسْمَائِهِ إِلَّا مَا جَاءَ مَنْصُوْصَاً فِي كِتَابِ اللهِ، أَوْ صَحَّ عَنْ رَسُول اللهِ، أَوْ أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ».

وَقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً، مِائَةً إِلاَّ وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ**»[١].

فَمَنْ جَمَعَهَا وَعَدَّهَا، وَتَدَبَّر مَعَانِيهَا، وَآمَنَ بِهَا دَخَلَ الجنَّةَ.

وَقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ**»[٢].

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم ٢٧٣٦.

(٢) مُسْلِمٌ بِرَقْم ٩١.

وَهُوَ سُبْحَانَهُ جَمِيْلُ الذَّاتِ، وَجَمِيْلُ الأَسْمَاءِ، وَجَمِيلُ الصِّفَاتِ، وَجَمِيلُ الفِعَالِ.

لَفْظُ الجَلَالَةِ ﴿ٱللَّهُ﴾.

قَالَ اللُّغَوِيُّ الكَبِيْرُ الخَلِيْلُ بْنُ أَحْمَدَ الفَرَاهِيدِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٧٠هـ: «وَلَيْسَ لَفْظُ [اللهِ] مِنَ الأَسْمَاءِ الَّتِي يَجُوْزُ مِنْهَا اشْتِقَاقُ فِعْلٍ»(١).

وَهُوَ اسْمٌ دَالٌّ عَلَى الذَّاتِ الإِلَهِيَّةِ، وَهُوَ سَيِّدُ الأَسْمَاءِ، وَعَلَمُ الأَعْلَامِ، وَحَبِيبُ المُوَحِّدِيْنَ، وَأَمَانُ الخَائِفِيْنَ، وَمَلَاذُ المُسْتَغِيثِيْنَ، وَطُمَأْنِينَةُ المُضْطَرِبِينَ، وَغَايَةُ المُتَّبِعِيْنَ لَهُ سُبْحَانَهُ.

وَهُوَ اسْمٌ لَيْسَ لَهُ مَثِيلٌ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدَاً فِي الدُّنْيَا كُلِّهَا سَمَّى نَفْسَهُ ﴿ٱللَّهُ﴾، أَوْ سَمَّاهُ غَيْرُهُ.

وَهُوَ اسْمٌ مُسْتَقِلٌّ، وَلَيْسَ بِمُشْتَقٍّ مِنْ غَيْرِهِ، وَهُوَ المُسْتِحِقُّ لِلْعِبَادَةِ بِحَقٍّ، وَحْدَهُ دُوْنَ سِوَاهُ.

وَهُوَ مُسْتَغْنٍ عَمَّا سِوَاهُ، وَكُلُّ مَا سِوَاهُ مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ، فَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ، وَلَا رَبَّ سِوَاهُ، لَهُ الخَلْقُ وَلَهُ الأَمْرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ.

وَأَجْمَلُ مَا فِي هَذَا الوُجُودِ، هُوَ رِضَاهُ، ثُمَّ رُؤْيَتُهُ بَعْدَ المَمَاتِ.

وَيَا لَهَا مِنْ سَعَادَةٍ لَا تُعَادِلُهَا سَعَادَةٌ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ الكَرِيمِ.

(١) كِتَابُ العَيْنِ ٤/٩١.

فَصْلٌ
صِفاتُ اللهِ تَعالَى تَوْقِيفِيَّةٌ

وَمَعْنَى تَوْقِيفِيَّة: أَيْ: أَنَّهَا صِفَاتٌ وَرَدَ بِهَا الشَّرْعُ، مِنْ كِتَابٍ وَسُنَّةٍ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ الزِّيادَةُ عَلَيْهَا، وَلَا الإِنْقَاصُ مِنْهَا، وَلَا مَجَالَ لِلرَّأْيِ وَالاجْتِهَادِ فِيْهَا.

وَمِنَ الأُمُورِ التَّوْقِفيَّةِ مَثَلاً: عَدَدُ ركَعَاتِ الصَّلاةِ.

وَالتَّوْقِيْفِيُّ: هُوَ المَنْسُوبُ إِلَى التَّوْقِيْفِ، فَيُقَالُ: أَسْمَاءُ اللهِ تَوْقِيفيَّةٌ.

أَيْ: فَلا يُوصَفُ اللهُ سُبْحَانَه بِصِفَةٍ، إِلَّا بِنَصٍّ صَحِيْحٍ صَرِيْحٍ مِنَ الكِتَابِ أَوِ السُّنَّةِ.

وَيَجِبُ الوُقُوْفُ عِنْدَ النُّصُوصِ الشَّرْعيَّةِ فِي هَذَا، وَعَدَمُ تَجَاوُزِهَا نِهَائيّاً.

وَالخَلَائِقُ تَجْهَلُ ذَاتَ خَالِقِهَا، وَلَا مَجَالَ لِلْعَقْلِ البَشَرِيِّ لِمَعْرِفَتِه تَعَالَى، وَمَهْمَا حَاوَلَ البَشَرُ فِي هَذَا، فإِنَّهُمْ لَنْ يَعوُدُوْا بَفَائِدَةٍ، بَلْ وَتَكُوْنُ رَجْماً بَالغَيْبِ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (جَامِعُ بَيَانِ فَضْلِ العِلْم بِرَقَمِ ١٨٠٠):

«لَيْسَ فِي الِاعْتِقَادِ كُلِّهِ فِي صِفَاتِ اللهِ وَأَسْمَائِهِ إِلَّا مَا جَاءَ مَنْصُوْصَاً فِي كِتَابِ اللهِ ﷻ، أَوْ صَحَّ عَنْ رَسُول اللهِ ﷺ، أَوْ أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ. وَمَا جَاءَ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ أَوْ نَحْوِهِ، يُسَلَّمُ لَهُ وَلَا يُنَاظَرُ فِيه».

وَإِذَا كَانَتْ الذَّاتُ الإلهيَّةُ مَجْهُولةً عِنْدَنَا، فيَلْزمُ مِنْهَا أَنْ تكُوْنَ صِفَاتُهَا مَجْهُولةً أَيْضَاً عِنْدَنَا، وَلَا نَعْرِفُ مِنْهَا إِلَّا مَا عرَّفْنَا بِهِ الإِلَهُ الوَاحِدُ، الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ.

وَعَلَيْهِ: فمَنْ وَصَفَ اللهَ بصِفَةٍ، ليْسَ لَهَا نَصٌّ شرْعِيٌّ ثَابِتٌ، فَهِيَ مَرْدُوْدَةٌ عَليْهِ.

ومِنْ هُنَا، فَقَدْ اتَّفَقَ سَلَفُنَا عَلَى أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ وَصِفَاتِهِ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ، لَا تُؤْخَذُ قِيَاسَاً وَاعْتِبارَاً مِنْ جِهَةِ الْعُقُوْلِ، بَلْ لَا بُدَّ فِيهَا مِنْ نَقْلٍ صَحِيحٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَلَا نَصِفُهُ، وَلَا نُسَمِّيْهِ سُبْحَانَهُ، وَلَا نَعْتقِدُ فِيْهِ، وَلَا نَعْبُدُهُ إِلَّا بِمَا وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ فَقَطْ.

فَصْلٌ
صِفَةُ الحَياةِ للهِ تَعَالى

وَهِيَ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ للهِ سُبْحانَهُ، لَا تَنْفَكُّ عَنْهُ تَعَالَى.

وَهِيَ ثَابِتَةٌ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ قَوْلُه تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البَقَرة: ٢٥٥].

وَقَوْلُه: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ﴾ [الفُرْقان: ٥٨].

وَمِنْ صَحِيْحِ السُّنَّةِ: «أَعُوْذُ بِعِزَّتِكَ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوْتُ، وَالجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوْتُونَ»[1].

وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ حَيٍّ سِوَاهُ سُبْحَانَهُ، فَحَيَاتُهُ عَارِيَّةٌ مُسْتَرَدَّةٌ، وَهُوَ الحَيُّ المُتَفَرِّدُ الدَائِمُ.

وَبَعْدَ أَنْ يُهْلِكَ اللهُ الخَلائِقَ، وَيَبْقَى وَحْدَهُ جَلَّ جَلَالُهُ فِي هَذَا الوُجُودِ:

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧٣٨٣.

«**يَطْوِي اللهُ ﷻ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟. أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟. ثُمَّ يَطْوِي الْأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟. أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ**»؟.[1]

تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ.

وَحَيَاةُ اللهِ لَا بِدَايَةَ لَهَا، وَلَا نِهَايَةَ لهَا، وكَمَا قَالَ سُبْحَانَه:

﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٣﴾ [الحَدِيد: ٣].

اللَّهُمَّ أَنْتَ الحَيُّ القَيُّوْمُ، مِنْكَ أَنْتَ وَحْدَك تَبْدَأُ الحَيْاةُ، وَبِأَمْرِك أَنْتَ وَحْدَك تَنْتَهِي، وَبِكَ تَدُوْمُ حَيَاةُ أَهْلِ الجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، وَتَبْقَى أَنْتَ وَحْدَك الحَيُّ القَيُّوْمُ.

وكَمَا قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (بِرَقْم **٢٧١٣**):

«اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ».

أَمَّا أَهْلُ البِدَعِ مِنَ الأَشَاعِرَة وَمَنْ شَاكَلَهُمْ فَقَدْ قَالُوْا فِي صِفَةِ الحَيَاةِ للهِ:

«لَا نَعْنِي بِالحَيِّ إِلَّا مَا يَشْعُرُ بِنَفْسِهِ، وَيَعْلَمُ ذَاتَه وَغَيْرَهُ»[2].

وَقَالَ غَيْرُهُ:

«صَانِعُ الْعَالَمِ حَيٌّ بِحَياةٍ أَزَلِّيَةٍ، لَا بِرُوْحٍ بِدَاخِلِهِ، وَلَا نَفَسٍ يَخْرُجُ مِنْهُ»[3].

---

(١) رَوَاهُ مُسْلمٌ بِرَقْم **٢٧٨٨**.

(٢) الاقْتِصَادُ فِي الاعْتِقَاد للغَزَّاليِّ الأَشْعَرِيِّ ص ٦١.

(٣) أُصُولُ الدِّين لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الغَزْنَوِيِّ المَاتُرِيدِيِّ ص **٩٣**.

ونَحْنُ نُلَاحِظُ أَنَّ القَوْمَ دَوْمَاً يَفْهَمُوْنَ صِفَاتِ اللهِ بِقِيَاسِهَا عَلَى صِفَاتِ المَخْلُوْقِيْنَ، فَتَرَاهُمْ هُنَا يَقُولُوْنَ عَنْ صِفَةِ الحَيَاةِ للهِ: بِلَا رُوْحٍ، وَلَا نَفَسٍ يَتَرَدَّدُ.

وهَذا مِنَ الأَسَبَابِ الَّتِي ضَلُّوْا مِنْ خِلَالِهَا.

وَجَعَلُوْا عُمْدَتَهُمْ فِي إِثْبَاتِ هَذِهِ الصِّفَةِ للهِ، هُوَ العَقْلُ.!!

وَمِنْ وَقَاحَتِهِمْ أَنَّهُمْ أَثْبَتُوْا صِفَةَ الحَيَاةِ للهِ بِالعَقْلِ، لَا بِالشَّرْعِ.

وَاعْتَبَرُوْا أَنَّ النَّصَّ الشَّرْعِيَّ مُؤَيِّدٌ لِلْعَقْلِ.!!!

نَعُوذُ بِاللهِ مِمَّنْ قَدَّمَ عَقْلَهُ المُتَعَفِّنَ المُضْطَرِبَ، عَلَى شَرْعِ رَبِّنَا المَعْصُوْمِ.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً».

فَصْلٌ
صِفَةُ النَّفْسِ للهِ تَعَالَى
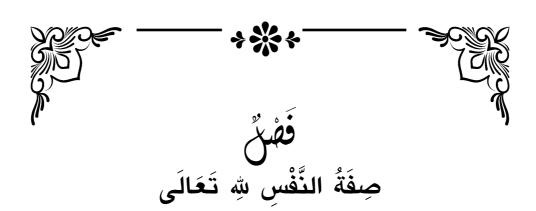
وَهِيَ صِفَةٌ ثابِتَةٌ بِالنَّصِّ وَالإجْمَاعِ.

وَهَذَا مِمَّا نَطَقَ بِهِ القُرْآنُ، وَصَحَّ بِهَا النَّقْلُ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ عَبْدِهِ ورَسُوْلِهِ عِيْسَى ابْنِ مَرْيَم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [المَائِدة: ١١٦].

وقَوْله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأَنْعَام: ١٢].

وَمِنَ الحَدِيثِ القُدْسِيِّ: «**فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي**»[١].

فَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَواضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ أَنَّ لَهُ نَفْساً.

رَوَى المُحدِّثُ وَالفَقِيْهُ الحَنْبَلِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الخَلَّالُ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣١١هـ**، عَنِ الإمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حنْبَلَ فِي كِتَابِهِ (العَقِيدَةِ ص **١٠٠**) أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ لله نَفْساً، وَقَرَأَ ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آلُ عِمْران: ٢٨]،

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ برقم ٧٤٠٥.

وَقَـالَ ﷻ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، وَقَالَ ﴿وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِى ﴿٤١﴾﴾ [طه: ٤١]، وَلَيْسَتْ كَنَفْسِ الْعِبَادِ الَّتِي هِيَ مُتَحَرِّكَةٌ مُتَصَعِّدَةٌ مُتَرَدِّدَةٌ فِي أَبْدَانِهِمْ، بَلْ هِيَ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ لَهُ سُبْحَانَهُ، خَالَفَ بهَا النُّفُوْسَ المَنْفُوْسَةَ المَجْعُوْلَةَ، فَفَارَقَ الْأَمْوَاتَ».

وَنَحْنُ نُجْرِي هَذِهِ الصِّفةَ عَلَى ظَاهِرِهَا مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهٍ، وَلَا تعْطِيلٍ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آلُ عِمْرَان: ١٨٥].

فَيُجِيْبُنَا عَلَيْهِ الإِمَامُ أَحْمَدُ، إِذْ قَالَ:

«فَقَدْ عَرَفَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ، أَنَّهُ لَا يَعْنِي نَفْسَهُ مَعَ الأَنْفُسِ الَّتِي تَذُوْقُ المَوْتَ، وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ، فَكَذلِكَ إِذَا قَالَ: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الأَنْعَام: ١٠٢] لا يَعْنِي نَفْسَهُ وَلَا عِلْمَهُ وَلَا كَلامَهُ مَعَ الأَشْيَاءِ المَخْلُوْقَةِ»[1].

وَمَعْرِفَةُ صِفَةِ اللهِ وَكيْفيَّتُهَا، تَابِعَةٌ لِمَعْرِفَةِ حَقِيْقَةِ المَوْصُوْفِ سُبْحَانَهُ، وَنَحْنُ نُؤمِنُ بِمَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ وَنُسَلِّمُ، وَعَلَى مَنْهَجِ الإمَامِ مَالِكٍ نَقُوْلُ:

صِفَةُ النَّفْسِ مَعْلُوْمةٌ، وَالكيْفيَّةُ مَجْهُولةٌ، وَالإِيمَانُ بِهَا وَاجِبٌ.

وَمِنَ الأَدَلَّةِ القَطْعِيَّةِ أَيْضاً إِجْمَاعُ أَهْلِ السُّنَّةِ، فقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى إِثْبَاتِ صِفَةِ النَّفْسِ للهِ تَعالَى، عَلَى مَا يَلِيْقُ بِجَلالِهِ وَعَظَمتِهِ، وَهَذَا الَّذِي نَعْتَقِدُهُ بقُلُوْبِنَا، وَنَنْطِقُهُ بِأَلْسِنَتِنَا. وَتَبْقَى صِفَةُ النَّفْسِ مِنَ الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ الَّتِي لَا تَنْفكُّ عَنِ اللهِ تَعَالَى.

وَأَمَّا أَهْلُ البِدَعِ فقدْ نَفَوْا صِفةَ النَّفْسِ عَنِ اللهِ.

---

(١) الرَّدُّ عَلَى الجَهْميَّةِ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ ص ١١٦.

فَقَالُوْا فِي قَوْلِهِ: «وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ»: أَيْ: لَا أَعْلَمُ مَا تُخْفِيْهِ عَنِّي.

وَقَالُوْا فِي: «وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي»: أَيْ: اخْتَرْتُكَ، وَاصْطَفيْتُكَ لِرِسَالَتِي وَنُبُوَّتِي، وَذَكَرَ اللهُ نفْسَهُ؛ لِأَنَّهُ بِأَمْرِهِ يَقُوْمُ بِأَدَاءِ ذَلِكَ.

وَلَمْ أَجِدْ أَيَّ تَفْسِيْرٍ لِأَهْلِ البِدَعِ لِلْحَدِيثِ:

«ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي»، رُغْمَ البَحْثِ الوَاسِعِ.

مَعَ أَنَّهُمْ يَقُوْلُوْنَ بِالْكَلَامِ النَّفْسِيِّ للهِ، فَكَيْفَ يَكُوْنُ هُنَاكَ كَلَامٌ نَفْسِيٌّ للهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ سُبْحَانَهُ نَفْسٌ؟. تَنَاقُضٌ.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ فَقَدْ قَالُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً».

فَصْلٌ

صِفَةُ العُلُوِّ للهِ تَعَالَى
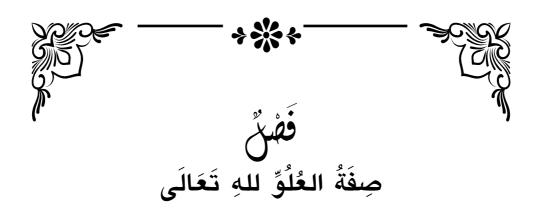
المُرَادُ بِعُلُوِّ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ، أَنَّهُ تَعَالَى فَوْقَ عَرْشِهِ، وَأَنَّ عَرْشَهُ فَوْقَ سَمَواتِهِ السَّبْعِ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ مُنْفَصِلٌ عَنْ مَخْلُوْقَاتِهِ. فَلا هُوَ سُبْحَانَهُ فِي مَخْلُوْقَاتِهِ، وَلَا مَخْلُوْقَاتُهُ فِيْهِ، أَوْ شَيْءٌ مِنْهَا.

وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَالإِجْمَاعُ.

أَمَّا الكِتَابُ فَقَدْ تَضَمَّنَ آيَاتٍ كَثِيْرَةً تُثْبِتُ عُلوَّ اللهِ عَلَى مَخْلُوْقَاتِهِ، مِنْهَا:

﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ۝١٦﴾ [المُلْك: ١٦].

أَيْ: أَنَّ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، وَيُخوِّفُنَا اللهُ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ نَفْسُهُ، ولَيْسَ أَحَداً سِوَاهُ.

وَقَدْ اخْتَرَعَ أَهْلُ البِدَعِ مِنَ الأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِمْ مَقُوْلَةَ أَنَّ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، هُوَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَبِذَلِكَ ـ وَعَلى حَدِّ زَعْمِهِمْ ـ فَإِنَّ اللهَ يُخوِّفُنَا مِنْ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَيُبْطِلُ هَذَا الزَّعْمَ أَنَّ اللهَ قَدْ ذَمَّ الَّذِين يُخوِّفُوْنَ النَّاسَ مِنْ دُوْنِ اللهِ، فَقَالَ:

﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾ [الزُّمَر: ٣٦].

فَالْقَوْلُ بِأَنَّ اللهَ يُخَوِّفُنا بِجِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَاطِلٌ وَمَرْدُودٌ.

ثُمَّ قَدْ مَدَحَ اللهُ الَّذِيْنَ لَا يَخْشَوْنَ أَحداً إِلَّا هُوَ، فَقَالَ:

﴿وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الأَحْزاب: ٣٩].

وَقَالَ المَاتُرِيدِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ لِلآيَةِ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ أَرَادَ نَفْسَهُ تَعَالَى، أَخْبَرَ أَنَّهُ إِلَهُ السَّمَاءِ.

وَلِحَيْرَتِهِ وَعَدَمِ يَقِينِهِ بِمَا فَسَّرَهُ بِهِ، عَادَ وَقَالَ:

«وَجَائِزٌ أَنْ يَكُوْنَ قَوْلُهُ: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ أَيْ: أَأَمِنْتِمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ مُلْكُهُ وَسُلْطانُهُ».

وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِىَ تَمُورُ ﴿١٦﴾﴾ [المُلْك: ١٦].

هُوَ قَوْلٌ مُجْمَلٌ، بَيَّنَهُ اللهُ فِي آيَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ:

﴿أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَخْسِفَ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [النَّحل: ٤٥].

فَالَّذِي فِي السَّمَاءِ، وَيُهَدِّدُ بِالْخَسْفِ هُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ.

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ: «ثُمَّ مَعْنَى قَوْلِهِ فِي الْكِتَابِ: ﴿مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾: مَنْ فَوْقَ السَّمَاءِ عَلَى العَرْشِ، كَمَا قَالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ

ٱسْتَوَىٰ ۝﴾ [طه: ٥]، وَكُلُّ مَا عَلَا فَهُوَ سَمَاءٌ، وَالْعَرْشُ أَعْلَى السَّمَاوَاتِ، فَهُوَ عَلَى العَرْشِ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ كَمَا أَخْبَرَ بِلَا كَيْفٍ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، غَيْرُ مُمَاسٍّ مِنْ خَلْقِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١]»[١].

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى عُلُوِّ اللهِ سُبْحَانَهُ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّـٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فَاطِر: ١٠].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ﴾ [آلُ عِمْرَان: ٥٥].

وَالرَّفْعُ وَالصُّعُوْدُ لَا يَكُوْنُ إِلَّا إِلَى جِهَةِ فَوْق.

وَمِنَ السُّنَّةِ:

مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ سَأَلَ جَارِيةً فَقَالَ: «**أَيْنَ اللهُ؟**». قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «**مَنْ أَنا؟**». قَالَتْ: أَنْتَ رَسُوْلُ اللهِ، قَالَ: «**أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**»[٢].

وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْ هَؤلَاءِ الأَئِمَّةِ الَّذِينَ رَوَوْا هَذَا الحَدِيثَ: إِنَّ ظَاهِرَ هَذَا الحَدِيْثِ غَيْرُ مَقْبُوْلٍ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِتَأْوِيلِهِ، وَلَمْ يَطْعَنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِسَنَدِهِ كَمَا فَعَلَ المُبْتَدِعَةُ مِنَ الأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِمْ..

ومَعَ أَنَّ هَؤلَاءِ الأَئِمَّةَ قَدْ رَوَوْهُ وَآمَنُوْا بِهِ، وَسَكَتُوْا عَنْهُ، فَإِنَّ أَهْلَ

(١) تَفْسِيْرُ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ٣/١٠٦٤، جَمْعُ وَتَحْقِيْقُ وَدِرَاسَةُ د. أَحْمَدُ مَصْطَفَى الفَرَّان ـ دَارُ التَّدْمُرِيَّةِ ـ السُّعُودِيَّة.

(٢) رَوَاهُ أَبُو حَنِيْفَةَ فِي مُسْنَدِهِ مِنْ رِوَايةِ الحَصْفَكِيِّ بِرَقْم ٣ وَمَالِكٌ بِرَقْم ٦١٥ وَالشَّافِعِيُّ فِي السُّنَنِ المَأْثُورَةِ بِرِوَايَةِ المُزَنِيِّ بِرَقْم ٥١٨ وَأَحْمَدُ بِرَقْم ٢٣٧٦٢ وَالبُخَارِيُّ فِي القِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ بِرَقْم ٤١ ومُسْلِمٌ بِرَقْم ٥٣٧ وَغَيْرُهُم.

البِدَعِ يَكْذِبُوْنَ عَلَى النَّاسِ وَعَلَى تَلَامِذَتِهِمْ بِقَوْلِهِمْ: عَقِيْدَتُنَا هِيَ عَقِيْدَةُ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعْةِ، وَنَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ!!.

وَقَدْ جَاءَ أَهْلُ البِدَعِ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الأَئِمَّةِ فَطَعَنُوا فِي سَنَدِ الرِّوَايَةِ، وَمَنْ لَمْ يطْعنْ بِالسَّنَدِ، أَوَّلَهَا عَلَى فَرْضِ صِحَّتِهَا، بِأَنَّ اللهَ فِي السَّمَاءِ بِعُلُوِّ المَكَانَةِ، وَليْسَ بِعُلُوِّ الذَّاتِ.

وَمَنْ طَعَنَ بِالسَّنَدِ مِنْهُمْ، فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ فِي الرِّوَايَةِ اضْطِراباً، وَأَنَّهُ قَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِجَارِيَةٍ:

«**أَتَشْهَدِينَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ؟**.. فَقَالَتْ: نَعَمْ.

قَالَ: **أَفَتَشْهَدِينَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُوْلُ اللهِ؟**.. قَالَتْ: نَعَمْ»[١].

وَجَوَابُنَا عَلَى هَذَا:

إِنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ الَّتِي ذَكَرُوْهَا إِنَّمَا هِيَ حَادِثَةٌ مُنْفَصِلَةٌ عَنِ الَّتِي قَبْلَهَا.

فَالرِّوَايَةُ الأُوْلَى عَنِ الصَّحَابِيِّ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، وَالرِّوَايةُ الثَّانِيةُ عَنْ رجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاخْتَلَفَتَا، وَلَيْسَتَا بِوَاقِعَةٍ وَاحِدَةٍ.

وَقدْ صَحَّ عنْ نَبِيِّنا ﷺ أَيْضاً أَنَّهُ لمَّا عَادَ مِنْ رِحْلَةِ الإِسْرَاءِ وَالمِعْراجِ إِلَى السَّمَوَاتِ العُلَا، سَأَلَهُ الصَّحَابيُّ أَبُو ذَرٍّ الغِفَاريِّ جُنْدُبُ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٢هـ** بِقَوْلِهِ:

هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟. فَأَجَابَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقوْلِهِ: «**نُوْرٌ أَنَّى أَرَاهُ**»[٢].

أَيْ: حَجَبَنِي عَنْ رُؤيَتِهِ تَعَالَى نُوْرٌ، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَرَاهُ.

---

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِرَقْم **١٥٧٤٣** وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي المُصَنَّفِ بِرَقْم **١٦٨١٤** وَغَيْرُهُم.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٧٨.

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَقِرّاً فِي أَذْهَانِ الصَّحَابَةِ وَبِتَعْلِيمٍ مِنْ نَبِيِّنَا ﷺ، مِنْ أَنَّ اللهَ فِي السَّمَاءِ، لَمْ يَكُنْ لِهَذَا السُّؤَالِ مِنْ مَعْنَى.

ثُمَّ إِنَّ نَبِيَّنَا لَمْ يُغلِّطْهُ فِي سُؤالِهِ، وَلَمْ يُصَحِّحْ لَهُ، مِنْ أَنَّ اللهَ لَيْسَ فِي السَّمَاءِ، بَلْ سَكَتَ عَنْهُ وَأَجَابَهُ بِأَنَّهُ: حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رُؤْيَةِ اللهِ، شِدَّةُ النُّوْرِ.

وَمِنَ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَنَّ نَبِيَّنَا لَا يَسْكُتُ عَلَى خَطَأٍ رَآهُ، أَوْ سَمِعَهُ.

وَتَرْكُ الْبَيَانِ فِي وَقْتِ الْحَاجَةِ لَا يَجُوزُ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي الْأُصُوْلِ.

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيدُ ١٢٩/٧):

«إِنَّ اللهَ ﷻ فِي السَّمَاءِ عَلَى الْعَرْشِ، مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَواتٍ، كَمَا قَالَتِ الْجَمَاعَةُ».

وَقَوْلُهُ: الجَمَاعَةُ، أَيْ: جَمَاعَةُ أَئِمَّةِ المُسْلِمِيْنَ.

وَقَالَ المُفسِّرُ القُرْطُبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٧١هـ:

«وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ الْأَوَّلُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، لَا يَقُوْلُوْنَ بِنَفْيِ الْجِهَةِ وَلَا يَنْطِقُوْنَ بِذَلِكَ، بَلْ نَطَقُوْا هُمْ وَالْكَافَّةُ بِإِثْبَاتِهَا لِلَّهِ تَعَالَى، كَمَا نَطَقَ كِتَابُهُ وَأَخْبَرَتْ رُسُلُهُ. وَلَمْ يُنْكِرْ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَنَّهُ اسْتَوَى عَلَى عَرْشِهِ حَقِيقَةً»(١).

وَإِنَّ هَذَا النَّصَّ مِنَ القُرْطُبِيِّ الأَشْعَرِيِّ يُؤَكِّدُ فِيْهِ إِجْمَاعَ السَّلَفِ عَلَى أَنَّ اللهَ فَوْقَ عَرْشِهِ حَقِيقَةً، وَأَنَّ عَرْشَهُ تَعَالَى فَوْقَ سَمَوَاتِهِ.

وَلَكِنْ مِمَّا يُؤسَفُ لَهُ، أَنَّ أَشْعَرِيَّةَ القُرْطُبِيِّ، وَنَشْأَتَهُ غَلَبَتْهُ، كَمَا غَلَبَتِ

---

(١) عِنْدَ تَفْسِيرِ آيةِ ٥٤ مِنْ سُورَةِ الأَعْرَاف.

البَيْهَقِيَّ، وَالخَطَّابِيَّ، وَابْنَ حَجَرٍ، فَخَالَفُوْا إِجْمَاعَ السَّلَفِ فِي أَكْثَرَ مِنْ مَوْضِعٍ، وَابْتَدَعُوْا.

رَاجِعْ كِتَابِي: (ابْنُ تَيْمِيَّة، رَدُّ مُفْتَرَيَاتٍ، وَمُنَاقَشَةُ شُبُهَاتٍ).

وَقَدْ أَدْهَشَنِي مَا رَأَيْتُهُ، عِنْدَ الإِمَامِ الأُصُوْلِيِّ الكَبِيرِ، قَامِعِ البِدَعَةِ، وَنَاصِرِ السُّنَّةِ، إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوْسَى المَشْهُوْرِ بِالشَّاطِبِيِّ المَالِكِيِّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٩٠هـ، حَيْثُ قَالَ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النَّحلِ: ٥٠]، وَقَوْلُهُ ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [المُلْك: ١٦] وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ، إِنَّمَا جَرَى عَلَى مُعْتَادِهِمْ [أَيْ: عَادَةِ مُشْرِكِي العَرَبِ] فِي اتِّخَاذِهِمْ الْآلِهَةِ فِي الْأَرْضِ، وَإِنْ كَانُوْا مُقِرِّينَ بِإِلَهِيَّةِ الْوَاحِدِ الْحَقِّ؛ فَجَاءَتِ الْآيَاتُ بِتَعْيِينِ الْفَوْقِ وَتَخْصِيْصِهِ، تَنْبِيْهاً عَلَى نَفْيِ مَا ادَّعَوْهُ فِي الْأَرْضِ؛ فَلَا يَكُوْنُ فِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى إِثْبَاتِ جِهَةٍ أَلْبَتَّةَ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ﴾ [النَّحْلِ: ٢٦]؛ فَتَأَمَّلْهُ، وَاجْرِ عَلَى هَذَا الْمَجْرَى فِي سَائِرِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ»(١).

وَرُغْمَ جَهْدِ الشَّاطِبِيِّ، فِي مُحَارِبَةِ البِدَعِ وَالِاخْتِرَاعِ فِي الفُرُوْعِ، إِلَّا أَنَّهُ وَقَعَ فِي بِدَعِ الِاعْتِقَادِ، وَنَفَى عُلُوَّ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ، مِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ. !!!

وَقَدْ زَعَمَ المُبْتَدِعَةُ مِنَ المُعْتزِلَةِ وَالأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّ الِاسْتَوَاءَ هُوَ الاسْتِيلَاءُ.

وَالمَعْرُوْفُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، أَنَّ الِاسْتِيْلَاءَ عَلَى الشَّيْءِ، إِنَّمَا يَكُوْنُ إِذَا

(١) المُوَافَقَات ٤/١٥٥.

كَانَ هُنَاكَ مَنْ يُنازِعُ اللهَ عَلَى العَرْشِ وَيَطْلُبُهُ، فَيَتِمُّ الِاسْتِيْلَاءُ عَلَيْهِ مِنْ قِبَلِ أَحَدِ المُتَنَازِعَيْنِ.

وَهَذَا الْأَمْرُ مُحَالٌ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى، فَإِنَّ اللهَ لَا يُنَازِعُهُ أَحَدٌ، وَلَا يُغَالِبُهُ أَحَدٌ.

وَاسْتَدَلَّ هَؤُلَاءِ المُبْتَدِعَةُ بِقَوْلِ شَاعِرٍ، وَهُوَ:

قَدْ اسْتوَى بِشْرٌ عَلَى العِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مِهْرَاقِ.

وَمُرَادُهُ بِقَوْلِهِ: اسْتَوىَ هُنَا: أَيْ: اسْتَوْلَى.

وَهَكَذَا هُمْ أَهْلُ البِدَعِ، يَترْكُوْنَ صَحِيحَ اللُّغَةِ، وكَلَامَ أَئِمَّتِنَا؛ لِيَسْتَدِلُّوْا بِقَوْلٍ مَجْهُوْلِ النَّسَبِ؛ اتِّبَاعَاً لِلْأَهَوَاءِ وَالرَّغَبَاتِ، مَعَ أَنَّ الاسْتِيلَاءَ هُنَا، هُوَ فِي حَقِقَتِهِ اسْتِوَاءٌ، فَمَنْ اسْتَوْلَى عَلَى بَلَدٍ فَقَدِ اسْتَوَى عَلَيْهِ، وَعَلَا فِيهِ وَارْتَفَعَ، وَهَذَا هُوَ الاسْتِوَاءُ.

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيْهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ حَزْمٍ الظَّاهِرِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٥٦هـ:

«وَهَذَا فَاسِدٌ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ، لَمَا كَانَ الْعَرْشُ أَوْلَى بِالِاسْتِيلَاءِ عَلَيْهِ مِنْ سَائِر الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَجَازَ لَنَا أَنْ نقُوْلَ: الرَّحْمَنُ عَلَى الأَرْضِ اسْتَوَى، لِأَنَّهُ تَعَالَى مُسْتَولٍ عَلَيْهَا، وَعَلَى كُلِّ مَا خَلَقَ. وَهَذَا لَا يَقُوْلُهُ أَحَدٌ، فَصَارَ هَذَا القَوْلُ دَعْوَى مُجَرَّدَةً بِلَا دَلِيلٍ فَسَقَطَ»[1].

قُلْتُ: لَقَدْ طَلَبُ رَبُّنَا مِنْ عِبَادِهِ فِي كَثِيْرٍ مِنَ الآيَاتِ، النَّظَرَ فِي رَفْعِ السَّمَاءِ، وَنَصْبِ الجِبَالِ، وَبَسْطِ الأَرْضِ، وَزِيْنَةِ السَّمَاءِ بِالْكَوَاكِبِ، وَغَيْرِ

(١) الفِصَلُ فِي المِلَلِ وَالأَهْوَاءِ وَالنِّحَلِ ٩٧/١.

ذَلِكَ، وَهَذِهِ الأَشْيَاءُ مِمَّا نَرَاهَا بِأَعْيُنِنَا، وَلَمْ يُخْبِرْنَا أَنَّهُ تَعَالَى اسْتَوْلَى عَلَيْهَا، وَهِيَ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْ إِخْبَارِنَا عَنْ اسْتِيلَائِهِ عَلَى العَرْشِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ تَحْتَ بَصَرِنَا، وَبِهَذَا فَسَدَ تَأْوِيلُهُمُ لِلاسْتِوَاءِ بِالِاسْتِيْلَاءِ.

وَقَدْ صَحَّ عَنِ الإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ لَمَّا سُئِلَ عَنِ الِاسْتِواءِ، قَالَ:

«الكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُوْلٍ، وَالاسْتِواءُ مِنْهُ غَيْرُ مَجْهُوْلٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُوْنَ ضَالًّا، وَأُمِرَ بِهِ فَأُخْرِجَ».

قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِهِ (العَرْش بِرَقْم ٣٧٨) بَعْدَ إِيرَادِ الرِّوَايَةِ عَنْ مَالِكٍ:

«هَذَا ثَابِتٌ عَنْ مَالِكٍ، وَعَنْ رَبِيعَةَ شَيْخِ مَالِكٍ، وَهُوَ قَولُ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً، أَنَّ كَيْفِيَّةَ الِاسْتوَاءِ لَا نَعْقِلُهَا، بَلْ نَجْهَلُهَا، وَأَنَّ اسْتِواءَهُ مَعْلُوْمٌ، كَمَا أَخبَرَ فِي كِتَابِهِ، وَأَنَّهُ كَمَا يَلِيقُ بِهِ.

وَنَعْلَمُ يَقِيْناً مَعَ ذَلِكَ، أَنَّ اللهَ جَلَّ جَلَالُهُ لَا مِثْلَ لَهُ فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي اسْتِوائِهِ، وَلَا فِي نُزُولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُوْلُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيْراً».

وَصَحَّحَ الذَّهَبِيُّ أَيْضاً عَنْ مَالِكٍ رِوايةً أُخْرَى: «وَلَا يُقَالُ كَيْفَ، وَكَيْفُ عَنْهُ مَرْفُوعٌ».

قُلْتُ: وَالجَمْعُ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ الصَّحِيْحَتَيْنِ أَنْ يُقَالَ:

الكَيْفُ المَرْفُوعُ عَنِ اللهِ، هُوَ كَيْفِيَّةُ الِاسْتِوَاءِ الَّذِي يتَخَيَّلُهُ الذِّهْنُ البَشَرِيُّ، وَلَيْسَ فِي حَقِيْقَةِ الأَمْرِ. وَهَذَا يَتَّفِقُ مَعَ الرِّوَايَتَيْنِ، وَيَنْسَجِمُ مَعَ إِجْمَاعِ السَّلَفِ.

وَقَدْ نَقلَ ابنُ حَجَرٍ فِي كِتابِهِ (فَتْحُ البَارِي) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، هِنْدِ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ المُتَوفَّاةِ سَنَةَ ٦٢هـ، وَعنِ الإِمَامِ الكَبِيرِ رَبِيعةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحمَنِ، شَيْخِ مَالِكٍ، المُتَوفَّى سَنَةَ ١٣٦هـ، أَنَّهُمَا قَالاَ: وَالكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُوْلٍ.

قُلْتُ: وَهَذا مَا يُرجِّحُ رِوَايَةَ «والكيف غير معقول، أو والكيف مجهول» عَنْ مَالِكٍ.

وَلَمْ يَصِحَّ نِهَائِيّاً عَنْ نَبيِّنَا ﷺ أَنَّهُ فَسَّرَ الاِسْتِوَاءَ بِالْجُلُوْسِ، أَوِ الْقُعُوْدِ، وَمَا جَاءَ عَنْهُ فَهُوَ خَبَرٌ ضَعِيفٌ؛ لِضَعْفِ رَاوِيْهِ، وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ خَلِيْفَةَ الهَمَدانِيّ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ:

«جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتِ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: فَعَظَّمَ الرَّبَّ عز وجل وَقَالَ: «وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، إِنَّهُ لِيَقْعُدُ عَلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ فَمَا يَفْضُلُ مِنْهُ إِلَّا قِيْدُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ، وَإِنَّ لَهُ أَطِيْطاً كَأَطِيْطِ الرَّحْلِ إِذَا رُكِبَ».

فَهَذَا حَدِيْثٌ مُخْتَلَفٌ فِيْهِ جِدّاً، فَتَارَةً يُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَتَارَةً عَنْ ابْنِ خَلِيفَةَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنهما مَوْقُوْفَاً عَلَيْهِ وَمِنْ كَلَامِهِ، وَتَارَةً عَنْ ابْنِ خَلِيفَةَ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُوْ إِسْحَاقَ عَنْ ابْنِ خَلِيْفَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَابْنُ خَلِيفَةَ هَذَا، قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ: لَا يَكَادُ يُعْرَف، وَبِمِثْلِهِ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي اللِّسَان، وَقَالَ عَنْهُ فِي التَّقْرِيْبِ: مَقْبُولٌ.

وَسَكَتَ عَنْهُ الإِمَامَانِ الْكَبِيرَانِ، الْبُخَارِيُّ، وَأَبُوْ حَاتِمٍ الرَّازِيُّ.

فَالْرِوَايَةُ قَدْ تَفَرَّدَ بِهَا ابْنُ خَلِيْفَةَ، وَهُوَ ضَعِيْفٌ.

وَأَمَّا قَوْلُنَا: اللهُ فِي السَّمَاءِ.

أَيْ: عَلَى السَّمَوَاتِ، فِإِنَّ حَرْفَ ﴿فِي﴾ يَأْتِي بِمَعْنَى ﴿عَلَى﴾.

قَالَ اللُّغَوِيُّ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الرُّمَّانِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٨٤هـ فِي كِتابِهِ (مَعَانِي الحُرُوْفِ):

«وتَكُوْنُ (فِي) بِمَعْنَى (عَلَى) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١].

أَيْ: عَلَى جُذُوعِ النَّخْلِ».

وَيَأْتِي حَرْفُ (عَلَى) بِمَعْنَى (فِي).

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾ [البَقَرَة: ١٠٢].

قَالَ المُفَسِّرُ الطَّبَرِيُّ: عَلَى مَلْكِ سُلَيْمَانَ، أَيْ: فِي مُلْكِ سُلَيْمَانَ.

وَقَالَ اللُّغَوِيُّ يَحْيَ بْنُ زِيَادٍ الفَرَّاءِ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٠٧هـ فِي كِتَابِهِ (مَعَانِي القُرْآن):

تَصْلُحُ «فِي» و«عَلَى» فِي مِثْلِ هَذَا المَوْضِعِ، تَقُوْلُ: أَتَيْتُهُ فِي عَهْدِ سُلَيْمَانَ، وَعَلَى عَهْدِهِ سَوَاءً.

وَقَالَ: «قَالَ: ﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾، أَيْ: فِي مُلْكِ سُلَيْمَانَ، وَكَقَوْلِهِ: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾، جَاءَ التَّفْسِيْرُ: عَلَى جُذُوْعِ النَّخْلِ.

قَالَ المُتَفَلْسِفُ الأَشْعَرِيُّ عَبْدُ اللهِ الفَخْرُ الرَّازِيُّ المُتوفَّى سَنَةَ ٦٠٦هـ في كِتَابِهِ (المُحَصِّلُ):

«اللهُ تَعَالَى لَيْسَ بِمُتَحيِّزٍ، وَلَا بِحَالٍّ فِي المُتَحِيِّزِ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذلِكَ، لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنَ الجِهَاتِ»(١).

وَفِي كِتَابِ (العَقَائِدُ النَّسَفِيَّةُ ص ٣٩ ـ ٤٠) للتَّفْتَازَانِيِّ المَاتُرِيدِيِّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٩٢هـ:

«وَلَا يَتَمَكَّنُ اللهُ فِي مَكَانٍ، لِأَنَّ التَّمَكُّنَ عِبَارَةٌ عَنْ نُفُوْذِ بُعْدٍ فِي بُعْدٍ آخَرَ.

وَالبُعْدُ عِبَارَةٌ، عَنِ امْتِدادٍ قَائِمٍ بِالْجِسْمِ، وَاللهُ مُنزَّهٌ عَنِ الامْتِدَادِ وَالمِقْدَارِ..

وإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مَكَانٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ جِهَةٌ، وَلَا عُلُوٌّ، وَلَا سُفْلٌ، وَلَا غَيْرُهَا».

هَذِهِ هِيَ نَتِيجَةُ عِلْمِ الكَلَامِ الَّذِي حَذَّرَ مِنْهُ أَئِمَتُنَا، حَيْثُ يَرُدُّ أَهْلُ البِدَعِ النُّصُوْصَ الصَّحِيْحَةَ الصَّرِيْحَةَ، بِقَانُوْنِ الفَلْسَفَةِ المُتَرْجَمَةِ عَنِ الأَعَاجِمِ، وَيجْعلُونَهَا الحَاكِمَةَ عليْهَا. تبَّاً لَهُمْ.

وَنَقَلَ المُفَسِّرُ وَالمُحَدِّثُ مَحْمُودُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الحُسَيْنِيُّ الأَلُوسِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٢٧٠هـ، عَنْ صَاحِبِ كِتَابِ (المَوَاقِفُ فِي عِلْمِ الكَلَام) لِلْمُتَكَلِّمِ وَالمُتَفَلْسِفِ عَبْدِ الرَّحَمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الإِيجِيِّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٥٦هـ أَنَّهُ قَالَ:

«لَا بُدَّ مِنَ العِلْمِ بِعَدَمِ المُعَارِضِ العَقْلِيِّ الدَّالِ عَلَى نَقِيْضِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيْلُ النَّقْلِيُّ، إِذْ لَوْ وُجِدَ ذَلِكَ المُعَارِضُ، لَتَقَدَّمَ عَلَى الدَّلِيلِ النَّقْلِيِّ قَطَعَاً، بِأَنْ يُؤَوَّلَ النَّقْلِيُّ عَنْ مَعْنَاهُ، إِلَى مَعْنَى آخَرَ.

(١) ص ٣٦٣ ـ ٣٦٤.

مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾، [طه: ٥]، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الجُلُوْسِ، وَقَدْ عَارَضَهُ الدَّلِيلُ العَقْلِيُّ الدَّالُّ عَلَى اسْتِحَالَةِ الجُلُوْسِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، فَيُؤَوَّلُ الاِسْتِوَاءُ عَلَى العَرْشِ، بِالاِسْتِيلَاءِ، إِذْ لَا يُمْكِنُ العَمَلُ بِهِمَا، وَلَا بِنَقِيضَيْهِمَا، وَتَقْدِيمُ النَّقْلِ عَلَى العَقَلِ إِبْطَالٌ لِلأَصْلِ بِالْفَرْعِ، وَفِيْهِ إِبْطَالُ الفَرْعِ»[1].

وَأَنَا ـ حَقِيقَةً ـ أَشُكُّ بِعَقِيدَةِ هَؤلَاءِ الغُلَاةِ مِنَ الأَشَاعِرَةِ، فَهَلْ مَنْ قَدَّمَ عَقْلَهُ المُنْحَرِفَ عَلَى نَصِّ اللهِ المَعْصُومِ مُؤمِنٌ؟.، وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ. أَخْزَاهُمُ اللهُ مِنْ فَجَرَةٍ.

وَهَذَا المُتَكَلِّمُ الإِيجِيُّ، لَمْ يُحَدِّدْ لَنَا، أَيَّ العُقُوْلِ الوَاجِبَةِ التَّحْكِيْمِ عَلَى النَّصِّ؟.

فَالْجَهْمِيَّةُ لَهُمُ عُقُولٌ يَعْتَمِدُوْنَ عَلَيْهَا، وَالمُعْتَزِلَةُ لَهُمْ عُقُوْلٌ يَعْتَمِدُوْنَ عَلَيْهَا، وَكَذَا الكَرَّامِيَّةُ، وَالخَوَارِجُ، وَالأَشَاعِرَةُ، وَالمَاتُرِيدِّيةُ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ، وَكُلٌّ يَزْعُمُ أَنَّ صَحِيْحَ العَقْلِ مَعَهُ وَحْدَهُ.

وَهَذِهِ العُقُوْلُ المَضْطَرِبَةُ قَدْ فَرَّقَتْهُمْ، وَجَعَلَتْ مِنْهُمْ مِلَلاً وَنِحَلاً، وَأُمَمَاً وَجَمَاعَاتٍ، وَكُلٌّ يَدَّعِي أَنَّ المَعْقُولَ مَعَهُ، وَأَنَّ الضَّلَالَ مَعَ غَيْرِهِ.

وَقَدْ بَيَّنَ لَنَا نَبِيُّنَا أَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ إِلَى فِرَقٍ شَتَّى، وَأَنَّهُمْ كُلَّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً.

وَإِذَا تَفَلْسَفُ مُبْتَدِعٌ وَقَالَ: أَيْنَ كَانَ اللهُ قَبْلَ خَلْقِ العَرْشِ؟.

---

(١) غَرَائِبُ الاغْتِرَابِ ص ٩٠.

قُلْنَا: نَحْنُ مَأْمُوْرُوْنَ بِالْوُقُوْفِ عِنْدَ النَّصِّ فِي كُلِّ مَا يَتَعَلَّقَ بِاللهِ، وَلَمْ يُخْبِرْنَا رَبُّنَا عَنْ ذِلِكَ.

وَقَدْ تَابَ كَثِيْرٌ مِنَ المُتكلِّمَةِ، فِي أَوَاخِرِ حَيَاتِهِمْ عَنِ الكَلَامِ، بعْدَ أَنْ أَضَلُّوْا جَمَاعَاتٍ كَثِيرَةً عَنْ طَرِيقِ الحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَمَا زَالَ الأَتْبَاعُ لِعَقِيدَتِهِمْ الضَّالَّةِ، يَجْتَرُّوْنَ كَلَامَهُمُ الَّذِي تَابُوْا مِنْهُ، وَرَجَعُوا عَنْهُ.

وَقَدْ كَذَبَ وَافْتَرَى الحَنَفِيُّ مُحَمَّدُ زَاهِدُ الكَوْثَرِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٣٧١هـ، حَيْثُ قَالَ: «إِنَّ القَوْلَ بِإِثْبَاتِ الجِهْةِ للهِ تَعَالَى، كُفْرٌ عِنْدَ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ»(١).

وَهَذَا إِمَامُ مَذْهَبِهِ، الإِمَامُ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ فِي كِتَابِهِ (الفِقْهُ الأبْسَطُ ص ١٣٥) يَقُوْلُ:

«إِثْبَاتُ الْعُلُوِّ:

قَالَ أَبُوْ حَنِيْفَةَ: «مَنْ قَالَ: لَا أَعْرِفُ رَبِّي فِي السَّمَاءِ أَوْ فِي الأَرْضِ فَقَدْ كَفَرَ، وَكَذَا مَنْ قَالَ: إِنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ، وَلَا أَدْرِي، الْعَرْشُ أَفِي السَّمَاءِ أَوْ فِي الأَرْضِ.. وَعَلَيْهِ مَا رُوِيَ فِي الحَدِيثِ أَنَّ رَجُلاً أَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَمَةٍ سَوْدَاءَ، فَقَالَ: وَجبَ عَليَّ عِتْقُ رَقَبَةٍ، أَفَتُجْزِىءُ هَذِهِ؟. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: أَمُؤْمِنَةٌ أَنْتِ؟. فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ: أَيْنَ اللهُ؟. فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤمنَة».

وَقَدْ نَقَلَ الْفَقِيْهُ الحَنَفِيُّ مُلَّا عَلِيٌّ القَارِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٠١٤هـ عَنْ كِتَابِ (شَرْحُ السُّنَّةِ): «الْقَدَمُ وَالرِّجْلُ الْمَذْكُورَانِ فِي الْحَدِيثِ مِنْ صِفَاتِ اللهِ

---

(١) مَقَالَاتُ الكَوْثَرِيِّ ص ٣٢١.

الْمُنَزَّهَةِ عَنِ التَّكْيِيفِ وَالتَّشْبِيهِ، وَكَذَلِكَ كَلُّ مَا جَاءَ مِنْ هَذَا الْقَبِيْلِ فِي الْكِتَابِ أَوِ السُّنَّةِ، كَالْيَدِ وَالْإِصْبُعِ وَالْعَيْنِ، وَالْمَجِيءِ وَالْإِتْيَانِ وَالنُّزُولِ، فَالْإِيْمَانُ بِهَا فَرْضٌ، وَالِامْتِنَاعُ عَنِ الْخَوْضِ فِيهَا وَاجِبٌ».

ثُمَّ قَالَ: «وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ، وَلِطَرِيقِ إِمَامِنَا الْأَعْظَمِ [أَبِي حَنِيْفَةَ] عَلَى مَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي [كِتَابِهِ] الْفِقْهِ الْأَكْبَرِ، فَالتَّسْلِيمُ أَسْلَمُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ»[(١)].

وَرَوَى الذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِ (العَرْش بِرَقْم ١٥٥) بِسَنَدِهِ وَصَحَّحَهُ عَنِ الإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «اللهُ فِي السَّمَاءِ، وَعِلْمُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ».

وَهَكَذَا فَإِنَّ أَهْلَ البِدَعِ، يَسْتَحِلُّوْنَ الكَذِبَ، نُصْرَةً لِمَذْهَبِهِمْ.

وقَدْ رَدَّ المُبْتَدِعَةُ أَيْضاً حَدِيثَ الجَارِيَةِ بِقَوْلِهِمْ:

هَذَا الحَدِيثُ مِنْ أَحَادِيثِ الآحَادِ، وَالآحَادُ لَا تُفِيْدُ إِلَّا الظَنَّ، وَالعَقَائِدُ لَا تُؤْخَذُ إِلَّا مِنْ نُصُوْصٍ يَقِينيَّةٍ. وَجَوابُنَا عَلَى كَذِبِهِمْ هَذَا: فِي الفَصْلِ التَّالِي.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ١٤٥/٧):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً».

(١) مِرْقَاةُ المَفَاتِيْحِ شَرْحُ مِشْكَاةِ المَصَابِيْحِ ٣٦٢٩/٩.

فَصْلٌ
حُجْيَّةُ أَحَادِيثِ الآحَادِ فِي العَقِيدَةِ.

قالَ المُبْتَدِعَةُ: أَحَادِيثُ الآحَادِ لَا تُفِيْدُ إِلَّا غَلَبَةَ الظَّنِّ، وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُفِيْدُ اليَقِيْنَ، وَالعَقائِدُ لَا تُؤْخَذُ مِنْ أَدِلَّةٍ ظَنيَّةٍ. وَمِنْ هُنَا فَقَدْ رَدُّوْا أَحَادِيثَ الآحَادِ فِي صِفَاتِ اللهِ.

قَالَ أَبُوْ المَعَالِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الجُوَيْنِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٧٨هـ وَهُوَ يُقرِّر عَقِيْدَةَ الأَشَاعِرَةِ المُبْتَدِعَةِ فِي أَحَادِيثِ الآحَادِ:

«لَا تُفْضِي إِلَى العِلْمِ، وَلَوْ أَضْرَبْنَا (أَيْ أَعْرَضْنَا) عَنْ جَمِيْعِهَا لَكَانَ سَائِغَاً»(١).

وَالجُوَيْنِيُّ كَانَ مِنْ كِبَارِ أَئمَّةِ الأَشَاعِرَةِ، وَلَكِنَّهُ قدْ تَابَ وَثَبَتَتْ تَوْبَتُهُ وَرُجُوْعُهُ عَنْ عَقِيدَةِ التَّفَلْسُفِ إِلَى عَقِيدَةِ السَّلَفِ.

نَقَلَ الذَّهَبيُّ عَنِ الفَقِيْهِ أَبِي الفَتْحِ الطَّبَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي المَعَالِي فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ: «اشْهَدُوْا عَلَيَّ أَنِّي قَدْ رَجَعْتُ عَنْ كُلِّ مَقَالَةٍ تُخَالِفُ السُّنَّةَ، وَأَنِّي أَمُوْتُ عَلَى مَا يَمُوْتُ عَلَيْهِ عجَائِزُ نَيْسَابُوْر»(٢).

---

(١) الإِرْشَادُ فِي أُصُوْلِ الدِّيْنِ، لَهُ ص ١٦١.

(٢) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ لِلذَّهَبِيِّ ١٤/١٩.

وَمِنَ التَّنَاقُضَاتِ العَجِيْبَةِ عِنْدَهُمْ، أَنَّهُمْ يَسْتَدِلُّوْنَ بِأَقوالٍ مَنْسُوبةٍ لِأَئِمَّةٍ بِلَا سَنَدٍ، وَيَعْتَمِدُوْنَ عَلَيْهَا فِي عَقِيدَتِهِمْ، ثُمَّ يَرُدُّوْنَ الأَحَادِيْثَ الصَّحِيْحَةَ الصَّرِيْحَةَ عَنْ نَبيِّنَا، مِمَّا يُخَالِفُ ضَلالَهُمْ وَفِسْقَهُمْ، بِحُجَّةِ أَنَّهَا مِنَ الآحَادِ.!!

فَمَثَلاً: يَسْتَدِلُّوْنَ بِكَلامٍ مَنْسُوْبٍ لِلْخَلِيْفَةِ الرَّابعِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ:

«إِنَّ اللهَ لَمْ يَتَّخِذِ العَرْشَ مَكَاناً لِذَاتِهِ، بَلْ إِظْهاراً لقُدْرَتِهِ».

وَهَذَا الكَلَامُ، لَا سَنَدَ لَهُ أَصْلاً عَنْ عَلِيٍّ، وَأَنَّ الخَلِيفَةَ عَلِيَّاً بَرِيءٌ مِنْهُ.

وَيَتَفَلْسَفُوْنَ بِقَوْلِهِمْ:

كَانَ اللهُ وَلَا مَكَانَ، ثُمَّ خَلَقَ المَكَانَ، فَهُوَ مَا عَلَيْهِ كَانَ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ المَكَانَ.

قُلْتُ: هذا الكَلَامُ لَا يُعْرَفُ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ، وَلَا عَنْ صَحَابَتِهِ، وَلَا عَنِ التَّابِعِينَ، وَلَا عَنْ وَاحِدٍ مِنَ الأَئمَّةِ الأَرْبَعَةِ. وَإِنَّمَا هِيَ مَقُوْلةٌ فَلْسَفِيَّةٌ، لَا أَصْلَ لَهَا فِي دِيْنِ اللهِ تَعَالَى، وَهِيَ مُخَالِفةٌ لِلنُّصُوْصِ الصَّحِيْحَةِ، وَالإِجْمَاعِ.

وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَبِإِجْمَاعٍ، يعْتَقِدُوْنَ أَنَّ العَرْشَ فَوْقَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، وَأَنَّ اللهَ عَلَى عَرْشِهِ حَقِيقَةً، وَأَنَّ عَرْشَهُ تَعَالَى عَلَى المَاءِ، وَنَقِفُ هُنَا لِعَدَمِ وُرُودِ نَصٍّ بِمَا قَبْلَ هَذَا.

فَمَا هُوَ حَدِيْثُ الآحَادِ؟.

هُوَ كُلُّ حَدِيْثٍ نَقَلَهُ عَنْ نَبِيِّنَا أَقَلُّ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْخَاصٍ مِنَ الصَّحَابَةِ

وَمَنْ بَعْدَهُمْ، حَتَّى تَدْوِينِهِ فِي كُتُبِ الحَدِيثِ. ثَلَاثَةٌ عَنْ ثَلاثَةٍ وَهَكَذَا، أَوْ اثْنَانِ عَنْ اثنيْنِ، أَوْ وَاحِدٌ عَنْ وَاحِدٍ.

أَمَّا إِذَا زَادَ عَدَدُ الرُّوَاةُ عَنْ ثَلَاثَةٍ، فَيَصِيْرُ مُتَوَاتِرَاً عِنْدَ بَعْضِ الأَئمَّةِ.

هَلْ لِهَذَا الكَلَامِ مِنْ مُسْتَندٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، أَوْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ، أَوْ عَمَلِ الخُلَفَاءِ؟.

الجَوَابُ:

لَا مُسْتَندَ مِنَ الشَّرْعِ لِهَذِهِ البِدْعَةِ الضَّلَالَةِ، وَإِنَّمَا مُسْتَنَدُهَا الفَلْسَفةُ اليُونَانِيَّةُ، الَّتِي تُرْجِمَتْ إِلَى لُغَتِنَا.

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحُجُرات: ٦].

مَنْطُوقُ الآيَةِ عَلَى أَنَّ الفَاسِقَ الوَاحِدَ إِنْ جَاءَنَا بِخَبَرٍ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَتثبَّتَ مِنْهُ.

وَمَفْهُومُ الآيَةِ، عَلَى أَنَّ الثِّقةَ الوَاحِدَ إِنْ جَاءَنَا بِخَبَرٍ، فَالتَّثَبُّتُ مِنْهُ غَيْرُ وَاجِبٍ، وَعَلَيْنَا قَبُولُهُ.

وَمِنَ السُّنَّةِ: فقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُرسِلُ الصَّحَابِيَّ الواحِدَ، أَوْ الاثْنَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى المُلُوكِ وَالرُّؤسَاءِ وَشُيوُخِ القَبَائِلِ لِدَعْوَتِهِمْ إِلَى التَّوْحِيْدِ.

وَنَبيُّنَا لَا يَبْعَثُ بِأَمْرِهِ، إِلَّا وَالحُجَّةُ لِلْمَبْعُوْثِ إِلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ قائِمَةٌ بِقَبُوْلِ خَبَرِهِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ.

وَصَحَّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَنَّهُمَا قَدْ قَبِلَا رِوَايَةَ الوَاحِدِ، وَعِنْدَ الاِرْتِيَابِ يَطْلُبَانِ شَاهِدَاً آخَرَ.

وَرِوَايَةُ الاثْنَيْنِ تَبْقَى فِي بَابِ الآحَادِ.

ولَمْ يَأْتِ عَنْ إِمَامٍ وَاحِدٍ مِنَ الأَئمَّةِ الأَرْبَعَةِ، قَوْلٌ صَحِيْحٌ صَرِيْحٌ فِي عَدَمِ قَبُوْلِ حَدِيْثِ الآحَادِ فِي بَابِ المُعْتَقَدِ.

قَالَ الشَّافعيُّ فِي كِتابِه (الرِّسَالةُ ص ٤٠١ ومَا بَعْدَهَا) بعْدَ أَنْ قَالَ بِتَثْبِيْتِ الخَبَرِ الوَاحِدِ:

«فَإِنْ قَاْلَ قَائِلٌ: اذْكُرْ الحُجَّةَ فِي تَثْبِيْتِ خَبَرِ الوَاحِدِ بِنَصِّ خَبَرٍ، أَوْ دَلَالَةٍ فِيْهِ، أَوْ إِجْمَاعٍ».

أَجَابَ بِذِكْرِ عِدَّةِ أَمْثِلَةٍ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَخُلَفَائِهِ، ثُمَّ قَالَ:

«وَهُوَ لَا يَبْعَثُ بِأَمْرِه، إِلَّا وَالحُجَّةُ لِلْمَبْعُوثِ إِلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ قَائِمَةٌ، بِقَبُولِ خَبَرِهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا كَانَ هَكَذَا مَعَ مَا وَصَفْتُ مِنْ مَقْدِرَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى بَعْثِهِ جَمَاعةً إِلَيْهِمْ، كَانَ ذَلِكَ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ ـ فِيمَنْ بَعْدَهُ مِمَّنْ لَا يُمْكِنُهُ مَا أَمكَنَهُمْ، وَأَمْكَنْ فِيهِمْ: أَوْلَى أَنْ يَثْبُتَ بِهِ خَبَرُ الصَّادِق». ثُمَّ قَالَ:

«ولَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيَبْعَثَ إِلَّا وَاحِداً، وَالحُجَّةُ قَائِمةٌ بِخَبَرِهِ عَلَى مَنْ بَعَثَهُ إِلَيْهِ».

وَقَاْلَ: «وَقَدْ فرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَّالاً عَلَى نَوَاحِي، عَرَفْنَا أَسْمَاءَهُمْ، وَالمَوَاضِعَ الَّتِي فَرَّقَهُمْ عَليْهَا.

فَبَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى اليَمَنِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُقَاتِلَ بِمَنْ أَطاعَهُ مَنْ عَصَاهُ، وَيُعَلِّمَهُمْ مَا فَرَضَ اللهُ عَلَيْهِمْ، وَيَأْخُذَ مِنْهُمْ مَا وَجَبَ عَليْهِمْ، لِمَعْرِفَتِهِمْ بِمُعَاذٍ، وَمَكَانِهِ مِنْهُمْ وَصِدْقِهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ أَمْثِلةً مِنْ عَمَلِ الخُلَفَاءِ، وَقَالَ:

وَلَا أَحْسِبُهُ بَعَثَهُمْ مَشْهُورِينَ فِي النَّواحِي الَّتِي بَعَثَهُمْ إِلَيْهَا بِالصِّدْقِ، إِلَّا لِمَا وَصَفْتُ مِنْ أَنْ تَقُوْمَ بِمِثْلِهِمُ الحُجَّةُ عَلَى مَنْ بَعَثَهُ إِلَيْهِ.

وَبَعثَ فِي دَهْرٍ وَاحِدٍ، اثْنَيْ عَشَرَ رَسُولاً، إِلَى اثَنَيْ عَشَرَ مَلِكَاً، يَدْعُوهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ.

وَقَدْ تَحَرَّى فِيهِمْ مَا تَحَرَّى فِي أُمَرَائِهِ، مِنْ أَنْ يَكُوْنُوْا مَعْرُوفِينَ».

ثُمَّ يأْتي بَعْضُ أَتْبَاعِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ مِنَ المُبْتَدِعِيْنَ، مِنْ أَشَاعِرَةٍ ومَاتُرِيدِيَّةٍ، وَيَفْتَرُوْنَ عَلَيْهِمُ الكَذِبَ، وَيَنْسِبُوْنَ إِلَيْهِمُ القَوْلَ فِي عَدَمِ قَبُوْلِ خَبَرِ الآحَادِ فِي الصِّفَاتِ، نُصْرَةً لِمَذْهَبِهِمْ وَضَلَالِهِمْ.

وَقَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: إِنَّ نَبِيَّنَا لَمْ يُرسِلِ الوَاحِدَ وَالاثْنيْنِ إِلَى المُلُوْكِ وَالرُّؤسَاءِ، إِلَّا بَعْدَ أَنِ انْتَشَرَ خَبَرُهُ فِي الدُّنْيَا، وَهَذَا الاِنْتِشَارُ يَحِلُّ مَحَلَ التَّواتُرِ، وَالَّتِي هِيَ رِوَايَةُ جَمْعٍ عَنْ جَمْعٍ.

قُلْتُ: نَعَمْ، هَذا صَحِيْحٌ فِي انْتِشَارِ الْخَبَرِ، وَلَيْسَ فِي صِدْقِ المُخْبَرِ عَنْهُ يَقِيْنَاً.

وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ يَقِيْنَاً، وَأَهْلُ العُصُوْرِ الأُوْلَى، عَلَى أَنَّ اللهَ عَلَى عَرْشِهِ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ، وَانْتَشَرَ هَذَا فِي الآفَاقِ، حَتَّى جَاءَ أَهْلُ البِدَعِ وَشَكَّكُوا فِيْهِ.

وَمَعَ هَذَا فَقَدْ رَدَدْتُمْ أَحَادِيْثَ الآحَادِ فِي الصِّفَاتِ، مَعَ إِجْمَاعِ الأُمَّةِ عَلَيْهَا، وَقَبُولِهَا فِي خَيْرِ الأَزْمَانِ.

ـ لِمَاذَا لَا نَقْبَلُ فِي الشَّهَادَةِ فِي حُقُوْقِ العِبَادِ أَقَلَّ مِنَ اثْنَيْنِ، وَفِي رِوَايَةِ الحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ يُكْتَفَى بِرِوَايَةِ وَاحِدٍ ثِقَةٍ؟.

الجَوَابُ: إِنَّ الغَالِبَ عَلَى المُسْلِمِيْنَ، مَهَابَةُ الكَذِبِ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَحِينَمَا يُخْبِرُ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَإِنَّمَا يُخْبِرُ بِشَيْءٍ يَتَعلَّقُ بالأُمَّةِ، وَهُوَ وَاحِدٌ منْهَا، بِخِلَافِ شَهَادَةِ الزُّوْرِ، فَإِنَّهَا شَهَادَةٌ عَلَى أَفْرَادٍ مَخْصُوْصِيْنَ، فَاحْتَجْنَا هُنَا إِلَى التَّوْثِيْقِ، فَلِذَا فقدْ طَلبَ الشَّرْعُ شَاهِدَيْنِ فِي حُقُوْقِ الأَفْرَادِ، وَتَسَاهَلَ فِي الخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَصَارَ بَابُ الرِّوَايَةِ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَوْسَعَ مِنْ بابِ الشَّهَادَةِ عَلَى الأَفْرَادِ.

وَلِكَوْنِ أَحَادِيثِ الآحَادِ عِنْدَنا حُجَّةً، فقَدْ قَالَ الأَوْزَاعِيُّ: «لِيْسَ صَاحِبُ بِدْعةٍ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ بِخِلَافِ بِدْعَتِهِ، إِلَّا أَبْغَضَ الحَدِيْثَ»[1].

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (جَامِعُ بَيَانِ العِلْمِ وَفَضْلِهِ بِرَقَم ١٨٠٠):

«لَيْسَ فِي الِاعْتِقَادِ كُلِّهِ، فِي صِفَاتِ اللهِ وَأَسْمَائِهِ، إِلَّا مَا جَاءَ مَنْصُوْصاً فِي كِتَابِ اللهِ، أَوْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، وَمَا جَاءَ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ أَوْ نَحوِهِ، يُسَلَّمُ لَهُ وَلَا يُنَاظَرُ فِيْهِ».

بَلْ وَيَتَّهِمُ المُبْتَدِعَةُ، أَصْحَابَ الحَدِيثِ حِيْنَمَا يُثْبِتُونَ للهِ مَا صَحَّ لَهُ مِنْ صِفَاتٍ مِنْ طَرِيقِ الآحَادِ، يَتَّهِمُونَهُمْ ـ كَذِباً وَزُوْراً ـ بِالتَّجْسِيْمِ وَالتَّشْبِيْهِ.

جَاءَ فِي كِتَابِ (الحُجَّةُ فِي بَيَانِ المَحَجَّة لِلْأَصْبَهَانِيِّ ١٤٨/٢):

«وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: إِنَّ أَهْلَ الْكَلَامِ أَعْدَاءُ الدِّين، لِأَنَّ اعْتِمَادَهُمْ عَلَى حَدْسِهِمْ وَظُنُونِهِمْ، وَمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ نَظَرُهُمْ وفِكْرُهُمْ، ثمَّ يَعْرِضُوْنَ عَلَيْهِ الْأَحَادِيْثَ، فَمَا وَافَقَهُ قَبِلُوْهُ، وَمَا خَالَفَهُ رَدُّوْهُ.

وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ ـ سَلَّمَهُمُ اللهُ ـ، فَإِنَّهُمْ يَتَمسَّكُوْنَ بِمَا نَطقَ بِهِ الْكِتَابُ

(١) الحُجَّةُ فِي بَيَانِ المَحَجَّةِ. لِلْأَصْبَهَانِيِّ ٢٠٧/١.

وَوَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ، وَيَحْتَجُّونَ لَهُ بِالحُجَجِ الْوَاضِحَةِ، وَالدَّلائِلِ الصَّحِيْحَةِ عَلَى حَسْبِ مَا أَذِنَ فِيْهِ الشَّرْعُ، وَوَرَدَ بِهِ السَّمْعُ، وَلَا يَدْخلُوْنَ بِآرَائِهِمْ فِي صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى، وَلَا فِي غَيْرِهَا مِنْ أُمُوْرِ الدِّيْنِ، وَعَلَى هَذَا وَجَدُوْا سَلَفَهُمْ وَأَئِمَّتَهُمْ».

وَبِهَذَا فَقَدْ ثَبَتَ للهِ عُلُوُّ الذَّاتِ، وَعُلُوُّ الصِّفَاتِ، وَعُلُوُّ القَهْرِ وَالغَلَبَةِ.

قَالَ المُبْتَدِعَةُ فِي مَعْرِضِ تَكْذِيبِهِمْ كَوْنِ اللهِ تَعَالَى عَلَى السَّمَاءِ، فَوْقَ عَرْشِهِ:

كَيْفَ يَكُوْنُ اللهُ فِي السَّمَاءِ، وَقَدْ قَالَ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨٤﴾﴾ [الزُّخْرُف: ٨٤].

وَقَالَ أَيْضَاً: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ۖ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾﴾ [الأنْعَام: ٤].

وَجَوَابُنَا في سُؤالِنَا التَّالِي:

مَا مَعْنَى إِلَهٌ؟. وَلِمَعْرِفَةِ الإجَابَةِ، لَا بُدَّ فِيهَا مِنَ العَوْدَةِ إِلَى أئِمَّةِ اللُّغَةِ فِي هَذَا.

قَالَ اللُّغَوِيُّ الخَلِيْلُ الفَرَاهِيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ (العَيْن):

التَّأَلُّهُ: التَّعَبُّدُ. فَيَصِيْرُ مَعْنَى (إِلَهٌ) أَيْ مَأْلُوْهٌ، وَمَأْلُوْهٌ أَيْ مَعْبُوْدٌ، وَيَكُوْنُ مَعْنَى الآيَةِ:

هُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ مَعْبُوْدٌ فِي السَّمَاءِ، وَمَعْبُوْدٌ فِي الأَرْضِ.

وَمِثْلُهُ قَوْلُنَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. أَيْ: لَا مَعْبُوْدَ بِحَقٍّ إِلَّا اللهُ.

تبَّاً لِأَهْلِ البِدَعِ المُشَكِّكِيْنَ.

وَقَوْلُه: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ۖ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾﴾ [الأنْعام: ٣].

فَقَدْ جاءَ تَفْسِيْرُهُ فِي الْآيَةِ نَفْسِهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾، فَيَكُوْنُ المَعْنَى: وَهُوَ اللهُ بِعِلْمِهِ فِي السَّمَوَاتِ، وَهُوَ اللهُ بِعِلْمِهِ فِي الأَرْضِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾﴾ [آلُ عِمْرَان: ٥].

وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لِمُوْسَى وَهَارُوْنَ: ﴿لَا تَخَافَآ ۖ إِنَّنِى مَعَكُمَآ﴾ ثُمَّ بَيَّنَ سُبْحَانَهُ مَعْنَى مَعِيَّتِهِ لَهُمَا فَقَالَ ﴿أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦].

وَنَقَلَ ابْنُ تيْمِيَّةَ فِي كِتَابِهِ (الفُرْقَانُ ص ١٢٣) عَنِ الإمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَاتيْنِ الآيتيْنِ:

«إِنَّهُ معْبُوْدٌ فِي السَّمَاواتِ وَفِي الأَرْضِ».

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «هَذَا كَقَوْلِ القَائلِ: فُلَانٌ فِي السُّوْقِ مَعْرُوْفٌ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُوْنَ فُلَانٌ فِي بَيْتِهِ وَقْتَ هَذَا الكَلَامِ، غَائِبَاً عَنِ السُّوْقِ، وَإِنَّمَا المَعْنَى فِي هَذِهِ الآيَاتِ، إِثْبَاتُ عِلْمِهِ تَعَالَى وَقُدْرَتِهِ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ»(١).

الخُلاصَةُ:

قَدْ انْعَقَدَ الإجْمَاعُ عَلَى أَنَّ اللهَ فوْقَ عرْشِهِ حَقِيْقَةً، وَأنَّ عرْشَهُ تَعَالَى فَوْقَ سَمَوَاتِهِ، وَكَذَا أَنَّهُ تَعَالَى معْرُوْفٌ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ وَعَظَمَتِهِ وَقُدْرَتِهِ، فِي السَّمَاءِ وَفِي الأَرْضِ، وَأَنَّهُ كَذلِكَ مَعْبُوْدٌ فِي السَّمَاءِ وَفِي الأَرْضِ. وَعَلَى هَذَا اتَّفقَ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَأَئِمَّتُهَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ(٢).

---

(١) بَيَانُ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّة ٤/٤٩٣.

(٢) رَاجِعُ كِتَابَ «التَّمْهِيْدِ لِابْنِ عَبْدِ البَرِّ ٧/١٤٥.

قَالَ أَبُوْ عَبْدِ اللهِ الحَاكِمُ صَاحِبُ المُسْتدْرَكِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنُ حَمْدَوَيْه، المَعْرُوْفُ بِابْنِ البيِّعِ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٠٥هـ فِي كِتَابِهِ (مَعْرِفَةُ عُلُوْمِ الحَدِيْثِ ص ٨٤):

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ [الثِّقَةَ المَأْمُونَ] يَقُوْلُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ يَقُوْلُ: «مَنْ لَمْ يُقِرَّ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَى عَرْشِهِ قَدِ اسْتَوَى فَوْقَ سَبْعِ سَمَاوَاتِهِ، فَهُوَ كَافِرٌ بِرَبِّهِ، يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ، وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ، وَأُلْقِيَ عَلَى بَعْضِ الْمَزَابِلِ، حَيْثُ لَا يَتَأَذَّى الْمُسْلِمُوْنَ وَالْمُعَاهِدُونَ بِنَتْنِ رِيْحِ جِيْفَتِهِ، وَكَانَ مَالُهُ فَيْئًا لَا يَرِثُهُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، إِذِ الْمُسْلِمُ لَا يَرِثُ الْكَافِرَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ».

فَصْلٌ

صِفَةُ الوَجْهِ الكَرِيمِ للهِ
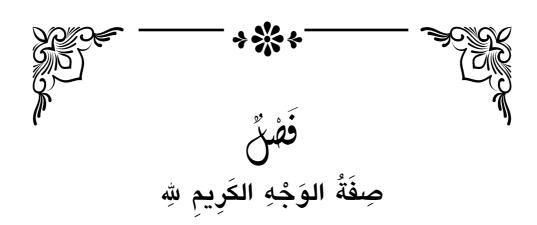
قَدْ ثبتَتْ صِفةُ الوَجْهِ الذَّاتيَّةِ لله بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أمَّا النَّصُّ الصَّريْحُ فِي هَذَا فَهُوَ مَا صَحَّ عَنْ نبيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**حِجَابُهُ النُّوْرُ، لَوْ كَشَفَهُ لأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ**»[1].

سُبُحَاتُ: جمْعُ سُبْحَةٍ، وَهِيَ نُوْرُ وجْهِ اللهِ تَعَالَى، وَجَلَالُهُ وبَهَاؤُهُ.

قالَ الفَقِيْهُ الحَنْبَليُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ قُدَامَةَ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٢٠هـ:

قَدْ ثَبَتَ أَنَّ مَذْهَبَ السَّلَفِ ـ رَضِي اللهُ عَنْهُمْ ـ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ، الْإِقْرَارُ، وَالإِمْرَارُ، وَالرِّضَاءُ، وَالتَّسْلِيْمُ، مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ وَلَا تَعْطِيْلٍ[2].

(١) رَوَاهُ مُسْلِم بِرَقْم ١٧٩.

(٢) تَحْرِيْمُ النَّظَرِ في عِلْمِ الكَلَامِ ص ٥٠.

وَعَلَى هَذَا انْعَقَدَ إِجْماعُ السَّلَفِ، كَمَا نَقَلْنَاهُ مِنْ قَبْلُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ، وَالأَصْبَهَانِيِّ.

وذَهَبَ أَهْلُ البِدَعِ مِنَ المَاتُرِيدِيَّةِ وَالأَشْعَرِيَّةِ إِلَى أَنَّ الوَجْهَ هُنَا:

هُوَ ثَوَابُ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، الَّتِي فَعَلَهَا العَبْدُ طَلَبَاً لإِرْضَاءِ اللهِ.

وَهَكَذَا فَقَدْ عَطَّلُوْا صِفَةَ الوَجْهِ عَنِ الذَّاتِ الإِلَهِيَّةِ، بِضَلالِهِمْ وَانْحِرَافِهِمْ، مَعَ ثُبُوتِهَا للهِ فِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيْحَةِ.

وَلَيْسَ في اللُّغَةِ مَا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ، لَا بِتَصْرِيْحٍ وَلَا بِتَلْمِيْحٍ، وَإِنَّمَا هَذِهِ التَّفْسِيْرَاتُ، مِنْ أَوْهَامِ وَتَخْلِيطِ قَائِلِيْهَا المُتَفَلْسِفِيْنَ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ صَحَّ أَيْضَاً عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ**»[1].

فَلَوْ لَمْ يَكُنْ للهِ ﷻ وَجْهٌ، فَكَيْفَ لِلْنَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُعلِّمَنَا أَنْ نَسْأَلَهُ تَعالَى النَّظرَ إِلَيْهِ؟.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾ [الرَّحْمَنِ: ٢٧].

فَفِيْهِ تَعْبِيْرٌ عَنِ الذَّاتِ بَالوَجْهِ، حَسْبَ دَلَالَاتِ اللُّغَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا القُرْآنُ.

قَالَ اللُّغَوِيُّ أَحْمَدُ ابْنُ فَارِسٍ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٩٥**هـ فِي كِتَابِهِ (مُعْجَمُ مَقايِيسِ اللُّغَةِ):

«وربَّما عُبِّرَ عَنِ الذَّاتِ بِالوَجْهِ. فَتَقُوْلُ: وَجْهِي إِلَيْكِ. ثُمَّ اسْتَدلَّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

---

(١) النَّسَائيُّ في الكُبْرَى برقم **١٢٢٩** وغَيْرُه.

أَسْتغفِرُ اللهَ ذَنْبَاً لَسْتُ مُحْصِيَهُ ربَّ العِبَادِ إِلَيْهِ الوَجْهُ والعَمَلُ».

أَرَادَ بِقَوْلِهِ: إليْهِ الوَجْهُ وَالعَمَلُ، أَيْ: إِلَيْهِ ذَاتِي كُلُّهَا، وَعَمَلِي كُلُّهُ للهِ.

وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ أَيْضَاً فِي كِتابِهِ (حِلْيَةُ الفُقَهَاءِ ص ٧٨):

«ورُبَّما عُبِّرَ عَنِ الذَّاتِ بِالوَجْهِ، قَالَ اللهُ ﷻ: (وَيَبْقى وَجْهُ ربِّكَ). أَيْ: وَيَبْقَى اللهُ».

وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القَصَص: ٨٨]. أَيْ: وَيَبْقَى اللهُ.

قُلْتُ: وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾﴾ [البَقَرَة: ١١٢].

فَهَلْ يَصِحُّ مِنَ العَبْدِ أَنْ يُسْلِمَ وجْهَهُ للهِ، دُوْنَ عَقْلِهِ وَقَلبِهِ وَرُوْحِهِ وَجَوَارِحِهِ؟.

الجَوَابُ: لَا يَصِحُّ هَذَا، وَالمُرَادُ مِنَ الآيَةِ هُوَ، إِسْلَامُ العَبْدِ كُلِّهِ للهِ، فَأَطْلَقَ الوَجْهَ، وَأَرَادَ بِهِ الذَّاتَ. وَهَذا مِمَّا لَهُ مُسْتَنَدٌ مِنَ اللُّغَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا القُرْآنُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ﴾ [البَقَرَة: ١١٥].

قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: «(وَجْهٌ) الوَاوُ وَالجِيْمُ وَالهَاءُ: أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى مُقَابَلَةٍ لِشَيْءٍ».

فَأَفَادَتْ الآيَةُ أَنَّ المُصَلِّيَ، إِذَا اتَّجَهَ فِي صَلَاتِهِ للهِ إِلَى أَيِّ جِهْةٍ، فإِنَّهُ سَيَكُوْنُ فِي مُقابَلَةِ جِهَةِ اللهِ. فَالأَرْضُ جَمِيْعَاً قَبْضَةُ اللهِ سُبْحَانَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ،

فَأَيْنَمَا اتَّجَهْتَ فِي هَذِهِ الأَرْضِ فَإِنَّكَ مُوَاجِهٌ للهِ تَعَالَى. وَسَيَأْتِي مَزِيدٌ لِهذَا عِنْدَ الكَلامِ عَلَى صِفَةِ اليْدِ للهِ تَعَالَى.

فَالْوَجْهُ، وَالْجِهَةُ، وَالوِجْهَةُ: القِبْلَةُ.

الوَجْهُ كَمَا جَاءَ فِي النُّصُوْصِ، وَلُغَةِ العَرَبِ، يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ:

الوَجْهُ: وَهُوَ صِفَةٌ ذاتِيَّة للهِ سُبْحَانَهُ، ضِمَنَ قَوْلِه تَعَالَى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشُّوْرَى: ١١]. وَهُوَ وَجْهٌ حَقِيقيٌّ لِلذَّاتِ الإِلَهِيَّةِ، وَفْقَ مَا قَالَهُ الإِمَامُ مَالِكٌ عَنِ الاسْتِواءِ:

الِاسْتِوَاءُ مَعْلُوْمٌ، وَالكَيْفُ مجْهُوْلٌ.

وَهُنَا نَقُوْلُ: الوَجْهُ مَعْلُوْمٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُوْلٌ.

وَيُطْلَقُ الوَجْهُ: وَيُرادُ بِهِ الجِهَةُ.

وَيُطْلَقُ الوَجْهُ: وَيُرَادُ بِهِ القَصْدُ كَقَوْلِ اللهِ:

﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ﴾ [الإِنْسَان ٩ ـ ١٠].

أَيْ: نُطْعِمُكُمْ قَاصِدِينَ اللهَ وَحْدَه دُوْنَ سِوَاهُ.

قَالَ اللُّغَوِيُّ أَبُوْ عُبَيْدٍ أَحْمَدُ الهَرَوِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٠١هـ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ ٱلْقَيِّمِ﴾ [الرُّوْم: ٤٣].

«أَيْ: أَقِمْ قَصْدَكَ لَهُ»[١].

وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ، يَبْقَى أَهْلُ البِدَعِ، يُعَادُوْنَ مَنْ يَحْمِلُ الأَخْبَارَ الصَّحِيْحَةَ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ فِي صِفَاتِ اللهِ، وَيَتَّهِمُونَهُ بِالْحَشْوِيَّةِ وَالمُشبِّهَةِ.!!!

---

(١) الغَرِيبَيْنِ فِي القُرْآنِ والحَديثِ ٦/١٩٧٤.

فَصْلٌ
صِفَةُ الحَيَاءِ للهِ تَعَالَى
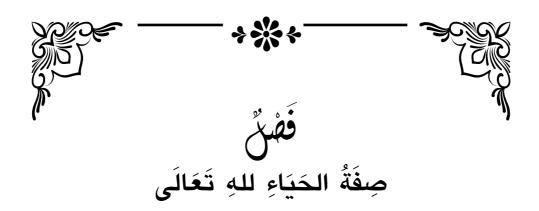
وَهِيَ صِفَةٌ ثَابِتَةٌ للهِ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

مِنَ السُّنَّةِ قَوْلُ نَبِيِّنَا ﷺ:

«**إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا**»[1].

تَقُوْلُ العَرَبُ: رَجُلٌ حَيِيٌّ، أَيْ: ذُوْ حَيَاءٍ.

وَفِي كِتَابِ (التَّعْرِيفَاتِ لِلْجُرْجَانِيِّ):

«الحَيَاءُ انْقِبَاضُ النَّفْسِ مِنْ شَيْءٍ، وَتَرْكُهُ حَذَراً عَنِ اللَّوْمِ فِيْهِ، وَهُوَ نَوْعَانِ:

نَفْسَانِيٌّ: وَهُوَ الَّذِي خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى فِي النُّفُوْسِ كُلِّهَا كَالْحَيَاءِ مِنْ كَشْفِ العَوْرَةِ..

(١) رَوَاهُ أَبُوْ دَاوُدَ بِرَقْم ١٤٨٨ وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْم ٣٥٥٦ وَابْنُ حِبَّانَ بِرَقْم ٨٧٦ وَالحَاكِمُ بِرَقْم ١٨٣١ وَغَيْرُهُمْ. صَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَابْنُ حَجَرٍ وَالأَلْبَانِيُّ، وَحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ وَالأَرْنَاؤُوْط وَغَيْرُهُمْ.

وَإِيْمَانِيٌّ: وَهُوَ أَنْ يَمْنَعَ المُؤْمِنَ مِنْ فِعْلِ المَعَاصِي خَوْفاً مِنَ اللهِ تَعَالَى».

وَالْحَيَاءُ صِفَةٌ خُلُقِيَّةٌ رَقِيْقَةٌ، تَمْنَعُ النَّفْسَ مِنْ تَجَاوُزِ أَحْكَامِ الْشَّرْعِ، أَوْ أَحْكَامِ الْعُرْفِ. وَأَحْكَامُ العُرْفِ، يُقْصَدُ بِهَا كُلُّ مَا تَعْرِفُهُ النُّفُوْسُ وَتَسْتَحْسِنُهُ الْعُقُوْلُ السَّلِيْمَةُ مِنْ مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الشِّيَمِ.

وَالْحَيَاءُ وَصْفُ كَمَالٍ للهِ، لَا يُعَارِضُ الحِكْمَةَ ولَا بَيَانَ الْحَقِّ وَالْحُجَّةَ، قَالَ اللهُ ﷻ:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البَقَرَة: ٢٦].

وَحَيَاءُ اللهِ وَصْفٌ يَلِيْقُ بِهِ، لَيْسَ كَحَيَاءِ المَخْلُوْقِيْنَ، بَلْ هُوَ تَرْكُ مَا لَيْسَ يَتَّفِقُ مَعَ سَعَةِ رَحْمَتِهِ تَعَالَى وَكَمَالِ جُوْدِهِ وَكَرَمِهِ، وَعَظِيْمِ عَفْوِهِ وَحِلْمِهِ.

وَصَحَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: «الدُّخُوْلُ، وَالتَّغَشِّي، وَالْإِفْضَاءُ، وَالْمُبَاشَرَةُ، وَالرَّفَثُ، وَاللَّمْسُ، هَذَا الْجِمَاعُ، غَيْرَ أَنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يُكَنِّي بِمَا شَاءَ عَمَّا شَاءَ»(١).

وَيَقْصِدُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بِقَوْلِهِ: الدُّخُوْلُ، قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النُّوْر: ٢٣].

وَبِقَوْلِهِ: وَالتَّغَشِّي، قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ﴾ [الأَعْرَاف: ١٨٩].

(١) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ بِرَقْم ١٠٨٢٦ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الفَتْحِ.

وَبِقَوْلِهِ: وَالْإِفْضَاءُ، قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النِّسَاء: ٢١].

وَبِقَوْلِهِ: وَالْمُبَاشَرَةُ، قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البَقَرَة: ١٧٨].

وَالرَّفَثُ، قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾، [البَقَرَة: ١٨٧].

وَاللَّمْسُ، قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾، [النِّسَاء: ٤٣].

كُلُّ ذَلِكَ أَرَادَ اللهُ بِهِ الجِمَاعَ، وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرِ الجِمَاعَ صَرَاحَةً، لِأَنَّهُ تَعَالَى حَيِيٌّ. فَصَارَتْ صِفَةُ الحَيَاءُ للهِ تَعْنِي، جَمَالَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَالتَّنَزُّهَ عَنْ مَسَاوِئِهِمَا.

وَعَلَى الْمُؤْمِنِ الْمُحِبِّ للهِ، أَنْ يَتَخَلَّقَ بِخُلُقِ الحَيَاءِ، فَإِنَّهُ كُلَّهُ خَيْرٌ.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً».

***

فَصْلٌ
صِفَتَا السَّمْعِ وَالْبَصَرِ للهِ تَعَالَى

وَهَاتَانِ الصِّفَتَانِ أَيْضاً ثَابِتَتَانِ للهِ تعالى بِالنِّصِّ وَالإجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الإِسْرَاء ١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا﴾ [المُجَادَلَة ١].

وَقَالَ اللهُ لِمُوسَى وهَارُون: ﴿لَا تَخَافَآ ۖ إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه ٤٦].

وَقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلاَ غَائِبًا، وَلَكِنْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا**»[1].

وَقَدْ أَجْمَعتْ الأُمَّةُ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى مُتَّصِفٌ بِصِفَتَي البَصَرِ وَالسَّمْعِ، وَأَنَّ هَذِهِ الصَّفَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا وَحَقِيقَتِهَا.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ١٤٥/٧):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٦٣٨٤.

وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً».

قَالَ الحَافِظُ الأَصْبَهَانِيُّ فِي كِتابِه (الحُجَّةُ فِي بَيَانِ المَحَجَّةِ ١/٣١٣).

«وَالْأَصْلُ فِي هَذَا، أَنَّ الْكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فَرْعٌ عَلَى الْكَلَامِ فِي الذَّاتِ، وَإِثْبَاتُ اللهِ تَعَالَى إِنَّمَا هُوَ إِثْبَاتُ وُجُوْدٍ، لَا إِثْبَاتُ كَيْفِيَّةٍ، فَكَذَلِكَ إِثْبَاتُ صِفَاتِهِ، إِنَّمَا هُوَ إِثْبَاتُ وُجُوْدٍ لَا إِثَبَاتُ كَيْفيَّةٍ، فَإِذَا قُلْنَا: يَدٌ، وَسَمْعٌ، وبَصَرٌ، وَنَحْوُهَا، فإِنَّمَا هِيَ صِفَاتٌ أَثْبَتَهَا اللهُ لِنَفْسِهِ.

وَلَمْ يَقُلْ مَعْنَى الْيَدِ: الْقُوَّةُ، وَلَا مَعْنَى السَّمْعِ وَالْبَصَرِ: الْعِلْمُ وَالإِدْرَاكُ، وَلَا نُشْبِّهُهَا بِالْأَيْدِي وَالأَسْماَعِ وَالأَبْصَارِ، بَلْ نَقُوْلُ:

إِنَّمَا وَجَبَ إِثَبَاتُهَا لِأَنَّ الشَّرْعَ وَرَدَ بِهَا، وَوَجَبَ نَفْيُ التَّشْبِيْهِ عَنْهَا؛ لِقَوْلِه تَعَالَى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشُّوْرَى: ١١]، وَكَذَلِكَ قَالَ عُلَمَاءُ السَّلَفِ فِي أَخْبَارِ الصِّفَات: أَمِرُّوها كَمَا جَاءَتْ».

وَاخْتَلَفَ المُبْتَدِعَةُ مِنَ الأَشَاعِرَةِ والمَاتُرِيدِيَّةِ فِي حَقِيْقَةِ البَصَرِ وَالسَّمْعِ هُنَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:

صِفَةُ السَّمْعِ والبَصَرِ، عِبَارَةٌ عَنْ عِلْمِ اللهِ تَعَالَى بِالْمَسْمُوْعَاتِ وَالمُبْصِرَاتِ.

وَصَارَ السَّمْعُ وَالبَصَرُ والعِلْمُ عِنْدَهُمْ، مُتَرَادِفَاتٍ، وَبِمَعْنى وَاحِدٍ.

وَهَذَا جَهْلٌ مُرَكَّبٌ مِنْهُمْ؛ فَإِنَّ اللهَ قَدْ فرَّقَ بَيْنَ السَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالعِلْمِ فِي كَثيْرٍ مِنْ كَلامِهِ فِي كِتَابِهِ، وَلَمْ يَجْعلْهُمْ وَاحِداً.

وَقَالَ آخَرُوْنَ مِنْهُمْ:

إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ لَيْسَ حَقِيْقَةً فِي العِلْمِ، وَصَرْفَ اللَّفْظِ عَنِ الحَقِيقَةِ إِلَى المَجَازِ لَا يَجُوْزُ إِلَّا عِنْدَ قِيَامِ المُعَارِضِ، وَحِيْنَئِذٍ يَصِيْرُ الخَصْمُ، مُحْتَاجاً إِلَى إِقَامَةِ الدَّلَالَةِ، عَلَى امْتِنَاعِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى، بِالسَّمْعِ وَالبَصَرِ.

وَعِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ البَصِيْرَ يَجِبُ أَنْ يَكُوْنَ لَهُ بَصَرٌ.

وَأَنَّ السَّمِيْعَ يَجِبُ أَنْ يَكُوْنَ لَهُ سَمْعٌ.

وَالمُؤمِنُ يَعْتَقِدُ جَازِمَاً أَنَّ اللهَ يَسْمَعُ كَلَامَهُ، وَيَرَى حَرَكَاتِهِ، أَيْنَمَا كَانَ، ثُمَّ يُجَازِيهِ عَلَيْهَا خَيْراً بِخَيْرٍ، أَوْ شَرَّاً بِشَرٍّ، فَيَحْذَرُهُ.

وَالبَصَرُ عِنْدَنا نَحْنُ أَهْلَ السُّنَّةِ، يَكُوْنُ بِعَيْنٍ، فَنُثْبِتُ العَيْنَ للهِ تَعالَى، كَمَا ثَبَتَتْ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

قَالَ شَيْخُ القُرَّاءِ أَبُوْ عَمْرٍو الدَانِيُّ فِي كِتَابِهِ (الرِّسَالَةُ الوَافِيَةُ، ص ١٢٣):

وَالأَعْيُنُ: كَمَا أَفْصَحَ القُرْآنُ بِإِثْبَاتِهَا، مِنْ صِفَاتِهِ تَعَالَى، فَقَالَ: ﴿وَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعۡيُنِنَاۖ﴾ [الطُّور: ٤٥] وقَالَ: ﴿وَٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ بِأَعۡيُنِنَا﴾ [هُود: ٣٧] وقَالَ: ﴿تَجۡرِي بِأَعۡيُنِنَا﴾ [القَمَر: ١٤]، وَلَيْسَتْ عَيْنُهُ تَعَالَى بِحَاسَّةٍ مِنَ الحَواسِّ، وَلَا تُشْبِهُ الجَوارِحَ وَالأَجْنَاسَ؛ إِذْ ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشُّوْرَى: ١١].

وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ حِيْنَ ذَكَرَ الدَّجَّالَ: «**أَلاَ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ**»(١). فَأَثْبَتَ للهِ العَيْنَيْنِ بِقَوْلِهِ: «وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧١٣١.

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا إِجْمَاعُ سَلَفِ هَذِهِ الأُمَّةِ، كَمَا نَقَلْنَاهُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ وَابْنِ أَبِي يَعْلَى.

وَجَاْء فِي القُرْآنِ جَمْعُ العَيْنِ البَاصِرَةِ وَالنَّاظِرَةِ: أَعْيُنٌ. وَجَمْعُ عَيْنِ المَاءِ: عُيُوْنٌ.

وَنَفَى أَهْلُ البِدَعِ العَيْنَ للهِ، وَأَوَّلُوا الآيَاتِ، بِأَنَّ مَعْنَاهَا الحِفْظُ والرِّعَايَةُ.

وَالتَّأْوِيلُ عِنْدَهُمْ هُوَ: صَرْفُ المَعْنَى عَنْ ظَاهِرِهِ، إِلَى مَعْنَى آخَرَ، غَيْرِ ظَاهِرٍ، لِدَلِيلٍ.

وَأَيُّ دَلِيْلٍ لَهُمْ هُنَا لِصَرْفِ النُّصُوْصِ فِي صِفَةِ العَيْنِ للهِ عَنْ ظَاهِرِهَا، إِلَّا التَّفَلْسُفُ؟.

وَأَهْلُ السُّنَّةِ يَقُوْلُوْنَ: للهِ عَيْنٌ، لَا تُشْبِهُ العُيُونَ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ يَحْفَظُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْعَاهُ.

وَقدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ» قَرَأَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النِّسَاء: ٥٨] فَوَضَعَ إِصْبَعَةَ الدُّعَاءِ (أَيْ: الَّتِي نَرْفَعُهَا فِي التَّشَهُّدِ) عَلَى عَيْنَيْهِ، وَإِبْهَامَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ»(١).

وَقَالَ الحَافِظُ والفَقِيْهُ أَحْمَدُ بْنُ الحُسيْنِ البَيْهَقِيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ ٤٥٨هـ:

(١) رَوَاهُ الحَاكِمُ بِرَقْم ٦٣ وابْنُ حِبَّانَ بِرَقْم ٢٦٥ وَغَيْرُهُمْ. وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ وَالذَّهَبِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ وَالأَلْبَانِيُّ وَالأَرْنَاؤوطُ. وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي كِتَابِهِ فَتْحُ البَارِي: إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ..

«وَأَفَادَ هَذَا الْخَبَرُ أَنَّهُ سَمِيْعٌ بَصِيْرٌ، لَهُ سَمْعٌ وَبَصَرٌ، لَا عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ عَلِيْمٌ؛ إِذْ لَوْ كَانَ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، لَأَشَارَ [أَيْ: نَبِيُّنَا ﷺ] فِي تَحْقِيقِهِ إِلَى الْقَلْبِ؛ لِأَنَّهُ مَحَلُّ الْعُلُوْمِ مِنَّا. وَلَيْسَ فِي الْخَبَرِ إِثْبَاتُ الْجَارِحَةِ، تَعَالَى اللهُ عَنْ شَبَهِ الْمَخْلُوقِينَ عُلُوّاً كَبِيرَاً»[1].

---

(١) الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ عِنْدَ رَقْم ٣٩٠.

فَصْلٌ
صِفَةُ اليَدَيْنِ وَالْقَبْضَةِ للهِ

وَهَذِهِ أَيْضاً ثابِتَةٌ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ﴾ [ص: ٧٥].

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيْرٍ الطَّبَرِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٣١٠هـ فِي تفْسِيرِهِ عِنْدَ الآيَةِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: «خَلَقَ اللهُ أَرْبَعَةً بِيَدِهِ: الْعَرْشُ، وَعَدْنُ، وَالْقَلَمُ، وَآدَمُ، «ثُمَّ قَالَ لِكُلِّ شَيْءٍ: كُنْ فَكَانَ»[(١)].

وَقَالَ الطَّبَرِيُّ: «يُخْبِرُ تَعَالَى ذِكْرُهُ بِذَلِكَ، أَنَّهُ خَلَقَ آدَمَ بِيَدَيْهِ».

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: «وقَوْلُ اللهِ ﷻ: ﴿يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ﴾ [ص: ٧٥] بتَشْدِيْدِ اليَاءِ مِنَ الإِضَافَةِ، وَذَلِكَ تَحْقِيْقٌ فِي التَّثْنِيْةِ، وفِي ذَلِكَ مَنْعٌ مِنْ حَمْلِهَا عَلَى النِّعْمَةِ وَالقُدْرَةِ؛ لِأَنَّهُ ليْسَ لِتَشْخِيْصِ التَّثْنِيَةِ فِي نِعَمِ اللهِ، وَلَا فِي قُدْرَتِهِ مَعْنىً يَصِحُّ، لِأَنَّ نِعَمَ اللهِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، وَلِأَنَّهُ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّخْصِيْصِ، وَتَفْضِيْلِ آدَمَ عَلَى إِبْلِيْسَ. وَحَمْلُهَا عَلَى

---

(١) إِسْنادُه صَحِيحٌ..

القُدْرَةِ، أَوْ عَلَى النِّعْمَةِ يُزِيلُ مَعْنَى التَّفْضِيْلِ لِاشْتِراكِهِمَا فِيْهَا»[١].

قُلْتُ: رُغْمَ أَنَّ لِلْحَافِظِ لِلْبَيْهَقِيِّ أَشْعرِيَّةٌ، وَلَكِنَّ قَوْلَهُ هُنَا يُوافِقُ مَا عَليْهِ السَّلَفُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [الإِسْرَاء: ٦٤].

أَيْ: بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوْطَتَانِ بِالبَذْلِ وَالإِعْطَاءِ، وَأَرْزاقِ عِبَادِهِ، وَأَقْوَاتِ خَلْقِهِ، غيْرُ مَغْلُولَتَيْنِ وَلَا مَقْبُوْضَتَيْنِ، يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ، يُعْطِي هَذَا، وَيَمْنَعُ هَذَا.

وَقَوْلُ اللهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ [الإِسْراء: ٢٩].

هَذا الوَصْفُ لِلْيَدِ إِنَّمَا بِمَعْنَى العَطَاءِ، وَعَطَاءُ النَّاسِ وَبَذْلُ المَعْرُوفِ لَهُمْ، إِنَّمَا يَكُوْنُ بِأَيْدِيهِمْ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ الجَاهِلِيُّ المَعْرُوْفُ بِأَعَشَى قَيْسٍ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧هـ:

يَدَاكَ يَدَا صِدْقٍ، فَكَفٌّ مُفِيْدَةٌ وَأُخْرَى، إِذَا مَا ضُنَّ بالزّادِ، تُنْفِقُ.

وَأَهْلُ السُّنَّة مُتَّفِقُوْنَ عَلَى أَنَّ للَّهِ سُبْحَانَهُ يَدَيْنِ، وَبِذلِكَ وَرَدَ النَّصُّ فِي الكِتَابِ وَالأَثَرِ.

لِقَوْل اللهِ تَعَالَى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، وَلِمَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ ﷻ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ**»[٢].

---

(١) الاعْتِقَادُ وَالهِدَايَةُ ص ٨٨.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٨٢٧.

وَمَعْنَى (وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِيْنٌ)، أَيْ: أَنَّهُ لَا يَتَعَذَّرُ عَلَى اللهِ، وَلَا يَصْعُبُ عَلَيْهِ بِإِحْدَاهُمَا مَا يَتَأَتَّى بِالأُخْرَى، وَأَنَّ الخَيْرَ كُلَّهُ فِي كِلتَا يَدَيْهِ سُبْحَانَهُ.

قَالَ البَيْهَقِيُّ: «فَإِنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ التَّمَامَ وَالْكَمَالَ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تُحِبُّ التَّيَامُنَ، وَتَكْرَهُ التَّيَاسُرَ، لِمَا فِي التَّيَاسُرِ مِنَ النُّقْصَانِ، وَفِي التَّيَامُنِ مِنَ التَّمَامِ»[١].

قُلْتُ: وَيُؤَيِّدُ كَلَامَ البَيْهَقِيِّ قَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ نَبِيِّهِ: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾﴾ [الحاقَّة: ٤٤ ـ ٤٥].

وَأَمَّا القَبْضَةُ:

فَقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، [الزُّمَر:٦٧] وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ هَكَذَا بِيَدِهِ، وَيُحَرِّكُهَا، يُقْبِلُ بِهَا وَيُدْبِرُ[٢].

وَرَوَى الحافِظُ عبْدُ اللهِ بنُ الإمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٩٠هـ عَنْ أَبِيْهِ فِي كِتَابِهِ (السُّنَّةُ بِرَقْم ٥٠٨ و٥٠٩) أَنَّهُ قِيْلَ لَهُ:

«إِنَّ قَوْمًا يُنْكِرُونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، [أَحَادِيْثَ الصِّفَاتِ] قَالَ: فَمَا يَقُوْلُونَ؟. قُلْنَا: يَطْعَنُوْنَ فِيهَا، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوْا بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ، هُمُ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْقُرْآنِ، وَبِأَنَّ الصَّلَوَاتِ خَمْسٌ، وَبِحَجِّ الْبَيْتِ، وَبِصَوْمِ رَمَضَانَ، فَمَا نَعْرِفُ اللهَ إِلَّا بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ».

---

(١) الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ ١٥٨/٢.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِرَقْم ٥٤١٤ ومُسْلِمٌ برقم ٢٧٨٨.

وَقَالَ أَيْضاً:

أَمَّا نَحْنُ فَقَدْ أَخَذْنَا دِينَنَا عَنِ التَّابِعِينَ، عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ، فَهُمْ عَمَّنْ أَخَذُوا؟»..

وَإِنَّنَا نُعِيْدُ وَنُؤَكِّدُ، أَنَّنَا نُثْبِتُ صِفَاتِ اللهِ ضِمْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشُّوْرَى: ١١].

وَذَهَبَ أَهْلُ البِدَعِ، إِلَى أَنَّ اليَدَ الَّتِي جَاءَتْ فِي النُّصُوصِ وَالمُضَافَةِ للهِ، فإِنَّمَا هِي بِمَعْنى القُدْرَةِ، وَالنِّعْمَةِ، وَالمُلْكِ.

قُلْتُ: وَكَيْفَ تَأْتِي القُدْرَةُ وَالنِّعْمَةُ بِصِيْغَةِ المُثَنَّى؟. ومَا هُوَ أَصْلُهَا اللُّغَوِيُّ؟. وَهَلْ يُقَالُ:

للهِ قُدْرَتَانِ؟. أَوْ للهِ عَلَيْنَا نِعْمَتَانِ؟. أَوْ للهِ مُلْكَانِ؟.

مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الفَلْسَفةِ، وَقِيَاسِ الخَالِقِ عَلِى خَلْقِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُه تَعَالَى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفَتْح: ١٠].

فَلَيْسَ فِيْهِ أَنَّ نَفْسَ الفِعْلِ القَائِمِ بِالرَّسُوْلِ ﷺ وَصَحَابَتِهِ، وَمُخَاطَبتِهِ لَهُمْ، وَمَدِّ يَدِهِ لِمُبَايَعَتِهِمْ، هُوَ نَفْسُ فِعْلِ اللهِ وَمُخَاطَبتِهِ وَمُبايعتِهِ. بَلْ فِيْهِ أَنَّ مَنْ بايَعَ الرَّسُوْلَ ﷺ فَقَدْ بَايَعَ اللهَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النِّسَاء ٨٠]، وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ «**مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيري فَقَدْ عَصَانِي**»[1].

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧١٣٧.

وَفِيْهِ أَنَّ يَدَ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ عِنْدَ البَيْعَةِ، وَدُوْنَ مُمَاسَّةٍ.

وَقَدْ كَانَ نَبِيُّنَا ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ دُوْنَ أَنْ تَمَسَّ يَدُهُ أَيْدِيَهُنَّ، وَقَدْ سَمَّى اللهُ هَذَا الفِعْلَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ للنِّسَاءِ مُبَايَعَةً؛ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ﴾ [المُمْتَحَنَة: ١٢].

وَطَالمَا أَنَّ أَئِمَّتَنَا قَدْ اتَّفَقُوْا عَلَى أَنَّ للهِ يَديْنِ لَا تُشْبِهُ الأَيَادِيَ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ، بِأَنَّ يَدَهُ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ، مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ، فَلَا إِشْكَالَ أَنْ تَكُوْنَ كَمَا أَخْبَرَ وَعَلَى ظَاهِرِهِ، وَلَكِنْ دُوْنَ مُماسَّةٍ.

وَهَلْ يُسْأَلُ عَنْ يَدِ اللهِ، وَقبْضَتِهِ مَعَ قَوْلِهِ:

﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الزُّمَر: ٦٧]؟.

صدَقَ اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾.

وَجَمْعُ اليَدِ المَعْرُوفَةِ: أَيَادِي.

وَجَمْعُ اليَدِ الَّتِي بِمَعْنَى القُوَّةِ: أَيْدِي. وَبِهِ قَالَ اللُّغَوِيُّ ابْنُ فَارِسٍ فِي كِتابِه «مَقَايِيسُ اللُّغَةِ».

وَعَلَيْهِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ ﴿٧١﴾﴾ [يس: ٧١]، وَ(أَيْدِينا) هُنَا أَيْ: قُوَّتُنَا وَقُدْرتُنَا.

وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٧].

وَ(ذَا الأَيْدِ) هُنَا أَيْ: ذَا القُوَّةِ الَّتِي مَنَحْنَاهَا لَهُ.

وَلَا بُدَّ مِنَ الرُّجُوعِ إِلَى جُذُورِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا القُرْآنُ،

لِمَعْرِفَةِ مَعْنَى وَدَلَالَاتِ الأَلْفَاظِ، وَإِلَّا فُتِحَ بَابُ التَّأْوِيلَاتِ البَاطِلَةِ، وَالتَّحرِيفَاتِ القاتِلَةِ.

أَمَّا حَدِيْثُ: يَدُ اللهِ مَعَ الجَمَاعَةِ (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقَم **٢١٦٦** وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَالأَلْبَانِيُّ وَالْأَنَاؤُوطُ).

قَالَ اللُّغَوِيُّ الخَلِيْلُ بْنُ أَحْمَدَ الفَرَاهِيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ (العَيْن) **٨/ ١٠٣**: «وَتَقُوْلُ العَرَبُ: هُمْ يَدٌ وَاحِدَةٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ: إِذَا كَانَ أَمْرُهُمْ وَاحِداً». فَصَارَ مَعْنَى الحَدِيْثِ: إِذَا كَانَتْ أَيْدِينَا وَاحِدَةً أَي مُتَّفِقِيْنَ. كَانَ اللهُ مَعَنَا.

وَيَدُ اللهِ هُنَا بِمَعْنَى: القَوَّةِ الَّتِي تُجْمَعُ عَلَى الأَيْدِي، كَمَا هِيَ لُغَةُ العَرَبِ.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ **٧/ ١٤٥**):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

فَصْلٌ
صِفَةُ الأَصَابِعِ للهِ تَعَالَى

وَهَذِه الصِّفَةُ الذَّاتِيَّةُ للهِ، ثَابِتَةٌ أَيْضاً بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا، بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ»[1].

وَهَذِهِ الصِّفَةُ وَسِواهَا مِنْ صِفَاتٍ لِلهِ، كُلُّهَا ضِمْنَ قَوْلِه تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١].

وَقَدْ أَجْمَعَ أَئِمَّتُنَا فِي العُصُوْرِ الأُوْلَى عَلَى إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى عَلَى الحَقِيقَةِ، أَيْ: بِالإِقْرَارِ وَالإِمْرَارِ، بِلَا تَأْوِيلٍ، وَلَا تَفْوِيضٍ لِلْمَعْنَى، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَشْبِيهٍ، مَعَ تَفْوِيضٍ لِلْكَيْفِيَّةِ فَقَطْ.

قَالُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٦٥٤.

وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

قَالَ وَالِدُ إِمَامِ الحَرَمَيْنِ الإِمَامُ عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ الجُوَيْنِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٣٨هـ فِي كِتابِهِ (رِسَالَةٌ فِي إِثْبَاتِ الِاسْتوَاءِ وَالفوْقِيَّةِ للهِ ص **١٣**):

«حَالُ هَؤُلَاءِ الشُّيوخِ الَّذِينَ أَوَّلُوْا الِاسْتِواءَ بِالِاسِتْيلَاءِ، وَالنُّزُوْلَ بِنُزُوْلِ الأَمْرِ، وَاليَدَيْنِ بِالنِّعْمَتَيْنِ وَالقُدْرَتيْنِ، هُوَ عِلْمِي بِأَنَّهُمْ، مَا فَهِمُوا صِفَاتِ الرَّبِّ تَعالَى إِلَّا مَا يَلِيقُ بِالمَخْلُوْقِيْنَ.

فَمَا فَهِمُوْا عَنِ اللهِ اسْتِواءً يَلِيْقُ بِهِ، وَلَا نُزُوْلاً يَلِيْقُ بِهِ، وَلَا يَدَيْنِ تَلِيْقُ بِعَظَمَتِهِ، بِلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَشْبِيهٍ، فَلِذَلِكَ حَرَّفُوْا الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَعَطَّلُوْا مَا وَصَفَ اللهُ تَعَالَى نَفْسَهُ بِهِ».

وَقالَ: «وَنُؤْمِنُ بِحَقَائِقِهَا، وَنَنْفِي عَنْهَا التَّشْبِيْهَ، وَلَا نُعَطِّلُهَا بِالتَّحْرِيفِ وَالتَّأْوِيلِ، وَلَا فَرْقَ بَيْن الِاسْتوَاءِ وَالسَّمْعِ، وَلَا بَيْنَ النُّزُوْلِ وَالْبَصَرِ»[1].

وَقَالَ المُبْتَدِعُ: كَيْفَ تَكُوْنُ القُلُوْبُ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحَمَنِ؟.

قُلْتُ: لَا يُشْتَرَطُ أَنْ تَكُوْنَ البَيْنِيَّةُ، وَهُوَ مَا بَيْنَ شَيْئَيْنِ، مُمَاسَّاً لِلشَّيْءِ.

فقَدْ قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البَقَرة: ١٦٤].

فَلَيْسَ السَّحَابُ مُلَاصِقاً لِلسَّمَاءِ، وَلَا تُشْتَرطُ مُمَاسَّتُهُ لِلْأَرْضِ، فَقَدْ يَكُوْنُ السَّحَابُ مُرْتفِعَاً عَنِ الأَرْضِ.

---

(١) رِسَالَةٌ فِي إِثْبَاتِ الِاسْتِوَاءِ وَالفَوْقيَّةِ للهِ ص ٧٤.

وَقَدْ أَخْبَرَ نَبِيُّنَا ﷺ فِي الحَدِيْثِ السَّابِقِ، بِأَنَّ قُلُوْبَ العِبَادِ كُلِّهِمْ، بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابعِ الرَّحَمَنِ، وَأَنَّهَا كَقَلْبٍ وَاحِدٍ.

وَإِذَا كَانَ ربُّنَا سُبْحَانَهُ قَدْ قَالَ عَنْ نَفْسِهِ ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الزُّمَر: ٦٧].

فَهَلْ يُسْأَلُ هَذَا الإِلَهُ العَظِيْمُ، عَنْ كَيْفِيَّةِ جَعْلِ قُلُوْبِ عِبَادِهِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِه؟.

قَالَ وَالِدُ إِمَامِ الحَرَمَيْنِ عَبْدُ اللهِ الجُوَيْنِيُّ فِي (رِسَالَةٌ فِي الِاسْتِوَاءِ وَالفَوْقَيَّةِ ص ١):

«وَهُوَ سُبْحَانَهُ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ لَا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ، وَلَا يُمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنْ جَوارِحِ مُبْتَدَعَاتِهِ، وَهِيَ صِفَاتٌ لَائِقةٌ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، لَا تَتَخَيَّل كُيْفيَّتَهَا الظُّنُوْنُ، وَلَا تَرَاهَا فِي الدُّنْيَا العُيُوْنُ، بَلْ نُؤمِنُ بِحَقائِقِهَا وَثُبُوْتِهَا، وَاتِّصَافِ الرَّبِّ تَعالَى بِهَا، وَنَنْفِي عَنْهَا تَأْوِيلَ المُتَأَوِّلِيْنَ، وَتَعْطِيْلَ الجَاحِدِيْنَ، وَتَمْثِيْلَ المُشَبِّهِيْنَ، تبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الخَالِقِيْنَ.

فَبِهَذَا الرَّبِّ نُؤمِنُ، وَإِيَّاهُ نَعْبُدُ، ولَهُ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، فَمَنْ قَصَدَ بِعِبادَتِهِ إِلَى إِلَهٍ لِيْسَتْ لَهُ هَذِهِ الصِّفَاتُ، فَإِنَّمَا يَعْبُدُ غَيْرَ اللهِ، وَليْس مَعْبُوْدُهُ ذَلِكَ».

فَصْلٌ
صِفَةُ القَدَمِ وَالسَّاقِ للهِ تَعَالَى
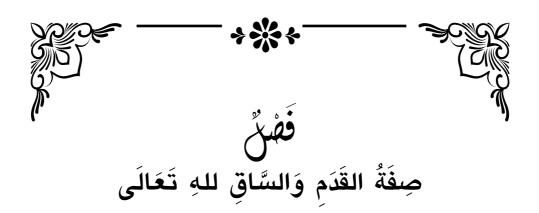
وَهَاتَانِ الصِّفَتَانِ ثَابِتَتَانِ للهِ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

فَفِي السُّنَّةِ، فقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، فَيَبْقَى كُلُّ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ، فَيَعُوْدُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا»(١).

وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ أَيْضاً أَنَّهُ قَالَ:

«لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ»(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ صَحِيْحَةٍ [رِجْلَهُ] بَدَلَ [قَدَمَهُ](٣).

وَلَكِنَّ رِوَايَةَ الجَمَاهِيرِ عَلَى القَدَمِ.

---

(١) البُخَارِيُّ بَرَقْم ٤٩١٩.
(٢) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٤٨٤٩ وَمُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٨٤٨ وَاللَّفْظُ لَهُ.
(٣) البُخاريُّ بِرَقْم ٤٨٥٠.

وَفِي كِتَابِ (فَتْحُ البَارِي) لِابْنِ حَجَرٍ العَسْقَلَّانِيِّ، عِدَّةُ تَأْوِيلَاتٍ لِلْقَدَمِ، مِنْهَا:

إِذْلَالُ جَهَنَّمِ، وَالأُمَمُ السَّابِقَةُ الَّتِي دَخَلَتْ جَهَنَّمَ، وَقَدَمُ بَعْضِ المَخْلُوْقِيْنَ، وَمَخْلُوْقٌ اسْمُهُ قَدَمٌ، وَالقَدَمُ هُوَ آخِرُ الدَّاخِلِيْنَ إِلَى جَهَنَّمَ، وَأَقْوَالٌ أُخْرَى.

قُلْتُ: إِنَّ القَوْمَ فِي ضَيَاعٍ وَتَرَدُّدٍ، فِيْمَا هُمْ فِيْهِ مِنْ تَأْوِيْلَاتٍ مُخْتَرَعَةٍ.

وَقَدْ ذَهَبَ المُبْتَدِعَةُ أَيْضاً فِي تَأْوِيْلِ صِفَةِ السَّاقِ مَذاهِبَ مُخْتَلِفةً.

قَالَ المَاوَرْدِيُّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ حَبِيبٍ الفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ ٤٥٠هـ:

«فَأَمَّا مَا رُوِيَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ التَّبْعِيضِ وَالأَعْضَاءِ، وَأَنْ يَنْكَشِفَ أَوْ يَتَغَطَّى. وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَكْشِفُ عَنِ العَظِيْمِ مِنْ أَمْرِهِ»(١).

وَهَذَا يُؤَكِّدُ أَنَّهُمْ عَلَى غَيْرِ هَدَىً فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ، وَإِلَّا لَكانَتْ تَفْسِيرَاتُهُمْ وَاحِدَةً.

وَقَدْ ذَهَبَ أَئِمَّةُ السَّلَفِ إِلَى إِثْبَاتِ صِفَةِ السَّاقِ وَالقَدَمِ للهِ، وَهُوَ إِثْبَاتٌ بِلَا تَمْثِيْلٍ، وَلَا تَشْبِيْهٍ، وَتَنْزِيْهٌ بِلَا تَعْطِيْلٍ. فَالكَلَامُ فِي صِفَةِ السَّاقِ، كَالكَلَامِ فِي صِفَةِ اليْدِ وَالأَصَابِعِ وَالوَجْهِ.

قَالَ الحَافِظُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٨٠هـ فِي كِتَابِهِ (نَقْضُ الإِمَامِ عُثْمَانَ الدَّارِمِيِّ عَلَى المَرِيْسِيِّ الجَهْمِيِّ ١/ ٣٧٤):

---

(١) تَفْسِيرُهُ: النُّكَتُ وَالعُيُوْنُ.

«وَأَمَّا تشْنِيْعُكَ عَلَى هَؤلَاءِ المُقِرِّينَ بِصِفَاتِ اللهِ ﷻ، المُؤمِنِيْنَ بِمَا قَالَ اللهُ، أَنَّهُمْ يَتوهَّمُوْنَ فِيهَا جَوارِحَ وَأَعْضَاءً، فَقَدْ ادَّعيْتَ عَليْهِمْ فِي ذَلِكَ زُوْراً وَبَاطِلاً، وَأَنْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِمَا يُرِيدُوْنَ بِهَا، إنَّمَا يُثْبِتُوْنَ مِنْهَا مَا أَنْتَ لَهُ مُعَطِّلُ، وَبِهِ مُكَذِّبٌ، وَلَا يَتَوَهَّمُوْنَ فِيهَا إِلَّا مَا عَنَى اللهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدَّعُوْنَ جَوارِحَ وَلَا أَعْضَاءً، كَمَا تقوَّلْتَ عَلَيْهِمْ، غَيْرَ أَنَّكَ لَا تَأْلُوْ فِي التَّشْنِيْعِ عَليْهِمْ بِالْكَذِبِ؛ لِيَكُوْنَ أَرْوَجَ لِضَلَالَتِكَ عِنْدَ الجُهَّالِ».

وَرَوَى البَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ (الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ بِرَقْم ٧٥٨ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ في كِتَابِهِ «السُّنَّةِ» بِرَقْم ٥٨٦ عَنْ أَبِيْهِ الإِمَامِ أَحْمَدَ، وَغَيْرُهُمَا. وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي كِتَابِهِ فَتْحِ البَارِي، وَالأَلبَانِيُّ وَغَيْرُهُما) عَنِ الصَّحَابِيَّيْنِ، ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي مُوْسَى الأَشْعَرِيِّ أَنَّهُمَا قَالَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٥] قَالَا: «مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا يُقَدَّرُ قَدْرَ عَرْشِهِ».

وَهَذَا مُؤيِّدٌ لِلْأَحَادِيْثِ السَّابِقَة، وَلِأَهْلِ البِدَعِ فِيْهِ تَأْوِيْلَاتُ أُخَرُ بَعِيدَةٌ.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

فَصْلٌ
صِفَةُ الْكَلَامِ للهِ تَعَالَى

وَهِيَ صِفَةٌ ثَابِتَةٌ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا﴾ [النِّساء: ١٦٤].

وَقَوْلُه تَعَالَى: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التَّوْبَة: ٦].

وَقَدْ جَاءَتْ نُصُوْصٌ كَثِيْرَةٌ فِي أَنَّ اللهَ كَلَّمَ مَلَائِكَتَهُ بِقَوْلِهِ:

﴿وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ﴾ [البَقَرَة: ٣٠].

وَكَلَّمَ رُسُلَهُ فَقَالَ:

﴿إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عِمْرَان: ٥٥].

﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا﴾ [النِّسَاء: ١٦٤].

وَالنُّصُوْصُ النَّبَوِيَّةُ كَثِيْرَةٌ فِي المُخَاطَبَةِ المُبَاشَرَةِ بَيْنَ اللهِ وَعِبَادِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِثْلُ:

«ثُمَّ لَيَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تُرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُوْلَنَّ لَهُ: أَلَمْ أُوتِكَ مَالًا؟. فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى»[(١)].

وَهَذَا كُلُّه يُثْبِتُ صِفَةَ الكَلَامِ للهِ، وَهِيَ مَحَلُّ إِجْمَاعٍ.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

وَذَهَبَتْ المُبْتَدِعَةُ مِنَ الأَشَاعِرَةِ وَالمَاتُرِيدِيَّةِ إِلَى نفْيِ صِفَةِ الكَلَامِ عَنِ اللهِ، وَالَّذِي هُوَ حُرُوْفٌ وَأَصْوَاتٌ، وَأَثْبَتُوْا للهِ الكَلَامَ النَّفْسيَّ فَقَطْ، وَزَعَمُوْا:

أَنَّ الكَلَامَ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ جُمَلٍ، وَالجُمَلَ عِبَارَةٌ عَنْ كَلِمَاتٍ، وَالكَلِمَاتِ عِبَارَةٌ عَنْ كَلِمَةٍ، وَالكَلِمَةَ مُؤَلَّفَةٌ مِنْ حُرُوْفٍ، وَالحُرُوْفَ لَهَا مَخَارِجٌ، مِنْ فَمٍ وحَنْجرة وَشَفَتيْنِ وَخَيَاشِيْمَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَرَبُّنَا مُنزَّهٌ عَنْ هَذِهِ الجَوَارِحِ وَالأَعْضَاءِ.

وَمِنْ هُنَا فَقَدْ نَفَوْا أَنْ يَكُوْنَ القُرْآنُ كَلَامَ اللهِ حَقِيْقَةً، وَقَالُوْا: هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ اللهِ.

وَيَعْنُوْنَ بِهِ، أَنَّ كَلِمَاتِ القُرْآنِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ جِبْرِيلَ، وَأَنَّ المَعْنَى مِنَ اللهِ، ووَصَفُوْا كَلَامَهُ تَعَالَى، بِالكَلَامِ النَّفْسِيِّ.

قُلْتُ: وَهَلْ يُسَمَّى مَا يُحدِّثُ المَرْءُ نَفْسَهُ بِهِ، كَلَاماً؟.

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم ١٤١٤.

وَهَلْ يُوصَفُ الأَبْكَمُ، بِأَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ إِذَا حَدَّثَ نَفْسَهُ بِكَلِمَاتٍ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى نُطْقِهَا؟.

قَالَ الرَّازِيُّ الأَشْعَرِيُّ المُتَفَلْسِفُ في كِتابِهِ (المُحَصِّلُ ص ٤٠٣):

«أَمَّا أَصْحَابُنَا [الأَشَاعِرةُ] فقَدْ اتَّفقُوْا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى ليْسَ بمُتَكَلِّمٍ بِالْكَلَامِ الَّذِي هُوَ الحُرُوْفُ وَالأَصْوَاتُ، بَلْ زَعَمُوْا أَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامِ النَّفْسِ».

ثُمَّ قَالَ: «وَأَمَّا المَعْنَى الَّذِي يَقُوْلُ بِهِ أَصْحَابُنَا [الأَشَاعِرَةُ] فَهُوَ غَيْرُ مُجْمَعٍ عَلَيْه، بَلْ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ إِلَّا أَصْحَابَنا»[1].

قُلْتُ: وَكَلَامُ الرَّازِيِّ خَطأٌ، فقَدْ قَالَ بِقَوْلِهِمُ المَاتُرِيدِيَّةُ، فَفِي كِتَابِ: (شَرْحُ العَقَائِدِ النَّسَفِيَّةِ ص ٥٢):

«وَالْكَلَامُ، وَهُوَ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ، عُبِّرَ عَنْهَا بِالنَّظْمِ المُسَمَّى بِالقُرْآنِ، المُرَكَّبِ مِنَ الحُرُوْفِ.

ثُمَّ قَالَ: ويُسَمَّى هَذَا كَلاماً نَفْسِيّاً».

وَاسْتَدَلَّ الأَشَاعِرَةُ وَالمَاتُرِيدِيَّةُ عَلَى الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ، بِمَا قَالَهُ الشَّاعِرُ النَّصْرانِيُّ غَيَّاثُ بْنُ غَوْثٍ التَّغْلِبِيُّ المَعْرُوْفُ بِالأَخْطَلِ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٩٠هـ:

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الفُؤادِ دَلِيْلاً.

قلتُ: لَمْ أَجِدْ هَذَا البَيْتَ الشِّعْرِيَّ عِنْدَ أَحدٍ مِنَ الشُّعَرَاءِ، رُغْمَ البَحْثِ وَالتَّنْقِيْبِ، لَا فِي دِيْوَانِ الأَخْطَلِ، ولَا فِي غَيْرِهِ، فَهُوَ إِذَنْ مَكْذُوْبٌ عَلَيْهِ.

(١) ص ٤٠٧.

ثَانِيَاً: أَنْكَرَ الحَافِظُ السِّجْزِيُّ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٤٤هـ، هَذَا البَيْتَ، وَقَالَ:

إِنَّ البَيَانَ مِنَ الفُؤَادِ وَإِنَّمَا　　جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الفُؤَادِ دَلِيْلاً.

فغَيَّرُوْهُ وَقَالُوا:

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الفُؤَادِ دَلِيْلاً[١].

ثَالِثَاً: إِنَّ الأَخْطَلَ شَاعِرٌ نَصْرانِيٌّ، وَالنَّصَارَى قَدْ ضَلُّوْا فِي مَسْأَلَةِ الكَلِمَةِ وَالكَلَامِ، وَافْتَرَقُوْا بِسَبَبِهَا إِلَى فِرَقٍ وَطَوائِفَ، فِي طَبِيْعَةِ الكَلِمَةِ، وَهُوَ يَسُوْعُ.

وَعَلَيْهِ: فَالأَخْطَلُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، فِي لُغَةِ العَرَبِ، إِنْ صَحَّ هَذَا عَنْهُ.

وَاسْتَدَلَّ المَاتُرِيدِيَّةُ بِمَا نَسَبُوهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي زَوَّرْتُ فِي نَفْسِي مَقَالَةً.

قُلْتُ: وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ قَالَ: «زَوَّرْتُ مَقَالَةً أَعْجَبَتْنِي»[٢].

وَلَيْسَ فِي الرِّوَايَةِ الصَّحِيْحَةِ (فِي نَفْسِي).

وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ ـ وَهُوَ أَحَدُ أَئِمَّةِ الأَدَبِ وَالشِّعْرِ ـ، عَبْدُ المَلِكِ بْنُ قَرِيبٍ، أَبُو سَعِيدٍ الأَصْمَعِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢١٦هـ:

التَّزْوِيْرُ: إِصْلَاحُ الكَلَامِ وَتَهْيِئَتُهُ[٣].

---

(١) رِسَالةُ السِّجْزيِّ إِلَى أَهْلِ زَبِيْدٍ ص ١٢٠.
(٢) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٦٨٣٠.
(٣) غَرِيْبُ الحَدِيْثِ، لِأَبِي عُبَيْدٍ ٣/٢٤٢.

وَعَلَيْهِ فَقَدْ يَكُونُ عُمَرُ، قَدْ هَيَّأَ كَلَاماً مَلْفُوْظاً، وَلَيْسَ فِي نَفْسِهِ.

ثُمَّ إِنَّ الْكَلَامَ إِذَا أُطْلِقَ فَإِنَّمَا يُرَادُ بِهِ: اللَّفْظُ وَالمَعْنَى جَمِيعاً، وَلَيْسَ المَعْنَى وَحْدَهُ.

وَالمُبْتَدِعَةُ يَقُوْلُوْنَ عَنِ القُرْآنِ: إِنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ اللهِ تَعَالَى، بِمَا تَحْمِلُهُ كَلِمَاتُهُ مِنْ مَعَانٍ، وَلَكِنَّ أَلْفَاظَهُ وَكَلِمَاتِهِ مِنْ جِبْرِيْلَ، وَلَيْسَتْ مِنَ اللهِ حَقِيْقَةً. كَذَا افْتَرَوْا عَلَى اللهِ كَذِباً.

وَمِمَّا يَنْسِفُ هَذَا الِافْتِرَاءَ، قَوْلُهُ تَعَالَى كَمَا فِي الحَدِيْثِ القُدْسِيِّ:

«**يَقُوْلُ اللهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ**»[(١)].

فقَدْ فَرَّقَ اللهُ بيْنَ الذِّكْرِ النَّفْسيِّ، وَالذِّكْرِ العَلَنِيِّ المَسْمُوعِ.

وَلَكِنَّ لِلْأَشَاعِرَةِ المُبْتَدِعَةِ كَلَاماً آخَرَ، إِذْ قَالَ الأَشْعَرِيُّ القَاضِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ البَيْضَاوِيُّ الشَّافِعِيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ ٦٨٥هـ فِي كِتَابِهِ (**تُحْفَةُ الأَبْرَارِ شَرْحُ مَصَابِيحِ السُّنَّةِ ٢/١٥**) عَلَى الحَدِيثِ السَّابِقِ:

«قَوْلُهُ: (**ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي**) أَيْ: أَسِرُّ بِثَوَابِهِ عَلَى مِنْوَالِ عَمَلِهِ، وَأَتَوَلَّى بِنَفْسِي إِثَابَتَهُ، لاَ أَكِلُهُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِي.

وَقَوْلُهُ: «**فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ**» أَيْ: فِي مَلأٍ مِنَ المَلائِكَةِ المُقَرَّبِينَ، وَأَرْوَاحِ المُرْسَلِيْنَ.

وَالمُرَادُ مِنْهُ: مُجَازَاةُ العَبْدِ، بِأَحَسَنَ مِمَّا فَعَلَهُ، وَأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ».

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧٤٠٥ ومُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٦٧٥.

وَنَحْنُ نُلَاحِظُ أَنَّ البَيْضَاوِيَّ هُنَا ـ كَبَاقِي الأَشَاعِرَةِ ـ أَعْرَضَ عَنْ شَرْحِ ذِكْرِ اللهِ لعَبْدِهِ، الَّذِي يَذْكُرُهُ فِي مَلَأٍ، هَلْ يَذْكُرُهُ اللهُ تَعَالَى أَمَامَ المَلَائكَةِ بِصَوْتٍ أَمْ لَا؟.

وَهَلْ مُجَازَاةُ اللهِ لِعَبْدِهِ، يُعْتَبَرُ ذِكْرَاً فِي لُغَةِ العَرَبِ؟.

يَا لَكُمْ مِنْ مُخَادِعِيْنَ، وَمُضَلِّلِيْنَ!!

قَالَ العلَّامَةُ السَّلَفِيُّ يَحْيَى بْنُ هُبيْرَةَ الشَّيْبانيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ ٥٦٠هـ فِي كِتَابِهِ: (الإِفْصَاحُ عَنْ مَعانِي الصِّحَاحِ ٤٧/٦) عَلَى هَذَا الحَدِيْثِ:

«يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الذِّكْرَ فِي النَّفْسِ خَيْرٌ مِنَ الذِّكْرِ فِي النَّاسِ؛ لِأَنَّ مَنْ يَذْكُرُ اللهَ فِي نَفْسِهِ خَيْرٌ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللهَ فِي مَلأٍ، إِلَّا أَنَّ ذِكْرَهُ فِي نفْسِهِ قَدْ يَبْدُوْ عَلَيْهِ وَيَظْهرُ وَيُغْلَبُ، فَيَذْكُرُهُ فِي مَلَأٍ؛ فَوَعَدَهُ اللهُ أَنَّهُ يَذْكُرُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَذَلِكَ أَنْ يَذْكُرَهُ جَلَّ جَلَالُه فِي المَلائِكَةِ المُقَرَّبِيْنَ، مِثْلُ: أَنْ يَقُوْلَ سُبْحَانَهُ: نِعْمَ العَبْدُ فُلَانٌ.

فَلَوْ قَدْ مَشَى العَبْدُ عَلَى حَرِّ وَجْهِهِ طُوْلَ عُمُرِهِ فِي طَاعَةِ اللهِ ﷻ، حَتَّى يَسْمَعَ تِلْكَ الكَلِمَةَ، أَوْ حَتَّى يُقَالَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ المَلَأِ؛ لَكَانَ ذَلِكَ يَسِيْرًا، إِلَّا أَنَّ اللهَ ﷻ مَنَّ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ بِالعَافِيَةِ، فَلَا يُعَرِّضُهُمْ لِمَا لَا يَطِيقُوْنَهُ، بَلْ يَرْفُقُ بهِمْ وَيَلْطُفُ».

وَأَهْلُ البِدَعِ يَتَفَلْسَفُوْنَ، ويَسْتَدِلُّوْنَ بِكَلَامِ النَّصَارَى عَلَى صِحَّةِ عَقَائِدِهِمْ، وَيُعْرِضُوْنَ عَنْ حَقَائِقِ الأَلْفَاظِ الَّتِي أَجْمَعَ عَلَيْهَا السَّلَفُ، مِنْ أَنَّ القُرْآنَ هُوَ كَلَامُ اللهِ حَقِيْقَةً، مِنْهُ خَرَجَ وَإِلَيْهِ يَعُوْدُ.

رَوَى الحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْماعِيلَ البُخَارِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٥٦هـ فِي كتَابيْهِ: (خَلْقُ أَفْعَالِ العِبَادِ ص ٩٨ وَالأَدَبُ المُفْرَدُ بِرَقْم ٩٧٠ وَابْنُ أَبِي

شَيْبَةَ بِرَقْم ٨٥١ وَأَحْمَدُ بِرَقْم ١٦٠٤٢ وَابْنُ قَانِعٍ فِي مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ بِرَقْم ٦٠٣ وَالبَغَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ بِرَقْم ١٦٠٥ وَالحَاكِمُ بِرْقَم ٣٦٣٨ وَغَيْرُهُم.) مِنْ قَوْلِ نَبِيِّنَا ﷺ:

«**إِنَّ اللهَ يَحْشُرُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ، يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ وَأَنَا الدَّيَّانُ**»(١).

وَقَالَ البُخَارِيُّ بَعْدَ رِوَايتِهِ لِهَذَا الحَدِيْثِ فِي كِتَابِهِ (خَلْقُ أَفْعَالِ العِبَادِ):

«وَفِي هَذَا دَلِيْلٌ أَنَّ صَوْتَ اللهِ لَا يُشْبِهُ أَصْوَاتَ الْخَلْقِ، لِأَنَّ صَوْتَ اللهِ جَلَّ ذِكْرُهُ يُسْمَعُ مِنْ بُعْدٍ كَمَا يُسْمَعُ مِنْ قُرْبٍ.. فَلَيْسَ لِصِفَةِ اللهِ نِدٌّ، وَلَا مِثْلٌ، وَلَا يُوْجَدُ شَيْءٌ مِنْ صِفَاتِهِ فِي الْمَخْلُوقِينَ».

قُلْتُ: وَهَذا الكَلَامُ مِنَ البُخارِيِّ، هُوَ تَصْحِيْحٌ مِنْهُ لِلْحَدِيث، وَإِلَّا كَيْفَ يَنْسِبُ الصَّوْتَ للهِ دُوْنَ دَلِيْلٍ صَحِيْحٍ عِنْدَهُ؟.

وَصَحَّ أَيْضاً عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«**إِنَّ اللهَ إِذَا تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ لِلسَّمَاءِ صَلْصَلَةً**»(٢).

فَقَوْلُ نَبِيِّنَا ﷺ: «**إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ**» دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ الوَحْيَ مِنْ كَلَامِ اللهِ، وَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِهِ، وَأَنَّهُ يُسْمَعُ مِنْهُ مُبَاشَرَةً، وَدُوْنَ وَاسِطَةٍ.

---

(١) صَحَّحَهُ الحَاكِمُ وَالذَّهَبِيُّ، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ ابْنُ حَجَرٍ وَالأَلْبَانِيُّ وَالأَرْنَاؤُوْط.

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِرَقْم ٤٧٣٨ وَابْنُ حِبَّانَ بِرَقْم ٣٧ وَالآجُرِّيُّ فِي «كِتَابِ الشَّرِيعَةِ» بِرَقْم ٦٦٩ وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» بِرَقْم ٤٣٢ وَغَيْرُهُم. وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالأَلْبَانِيُّ، وَالأَرْنَاؤُوْط، وَحُسيْنُ أَسَدٍ.

وَقَدْ سُئِلَ الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ قَوْمٍ يَقُوْلُوْنَ: لَمَّا كَلَّمَ اللهُ مُوْسَى لَمْ يَتَكَلَّمْ بِصَوْتٍ، فَقَالَ: بَلَى، تَكَلَّمَ جلَّ ثَنَاؤُهُ بِصَوْتٍ»[(١)].

وَقالَ ابْنُ حَجَرٍ: «وَهَذَا حَاصِلُ كَلَامِ مَنْ يَنْفِي الصَّوْتَ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّ اللهَ لَمْ يُسْمِعْ أَحَدًا مِنْ مَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ كَلَامَهُ، بَلْ أَلْهَمَهُمْ إِيَّاهُ. وَحَاصِلُ الِاحْتِجَاجِ لِلنَّفْيِ الرُّجُوعُ إِلَى الْقِيَاسِ عَلَى أَصْوَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، لِأَنَّهَا الَّتِي عُهِدَ أَنَّهَا ذَاتُ مَخَارِجَ. وَلَا يَخْفَى مَا فِيْهِ؛ إِذِ الصَّوْتُ قَدْ يَكُوْنُ مِنْ غَيْرِ مَخَارِجَ، كَمَا أَنَّ الرُّؤْيَةَ قَدْ تَكُوْنُ مِنْ غَيْرِ اتِّصَالِ أَشِعَّةٍ..

وَصِفَاتُ الْخَالِقِ، لَا تُقَاسُ عَلَى صِفَةِ الْمَخْلُوْقِ، وَإِذَا ثَبَتَ ذِكْرُ الصَّوْتِ بِهَذِهِ الْأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ، وَجَبَ الْإِيمَانُ بِهِ».

ثُمَّ غَلَبَتْ عَلَيْهِ أَشْعَرِيَّتُهُ وَقَالَ: «ثَمَّ إِمَّا التَّفْوِيْضُ، وَإِمَّا التَّأْوِيلُ»[(٢)].

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «وَالْقُرْآنُ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَسَائِرِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ كَلَامُهُ تَعَالَى، تَكَلَّمَ بِهِ وَتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ بِصَوْتِ نَفْسِهِ، وَكَلَّمَ مُوسَى بِصَوْتِ نَفْسِهِ، الَّذي لَا يُمَاثِلُ شَيْئًا مِنْ أَصْوَاتِ الْعِبَادِ»[(٣)].

وَمعْنَى الصَّلْصَلَةِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الحَدِيْثِ: هِي صَوْتُ الحَدِيدِ إِذَا حُرِّكَ.
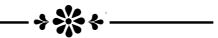
(١) الرَّدُّ عَلَى الجَهْمِيَّةِ لَهُ ص ٧٧.
(٢) فَتْحُ البَارِي ١٣/٤٥٨.
(٣) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى ١٢/٩٧.

فَصْلٌ
صِفَةُ الكِبْرِيَاءِ وَالعَظَمَةِ للهِ تَعَالَى

وَهَذِهِ الصِّفَاتُ ثَابِتَةٌ للهِ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

فَقَدْ صَحَّ فِي الحَدِيْثِ مِنْ قَوْلِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ:

«**الْعِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَّبْتُهُ**»[١].

وَهُوَ عِنْدَ بَقِيَّةِ الحُفَّاظِ مِنْ قَوْلِ اللهِ فِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ:

«**الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدَةً مِنْهُمَا، أَلْقَيْتُهُ فِي جَهَنَّمَ**»[٢].

وَقدْ فرَّقَ اللهُ سُبْحَانَهُ بَيْنَ الكِبْرِيَاءِ وَالعَظَمَةِ، أَوْ العِزِّ.

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الكِبْرِيَاءُ مُبالَغَةٌ فِي الْكِبْرِ، وَقِيلَ: العِزُّ.

وَهُوَ المُتَعَالِي عَنْ صِفَاتِ الخَلْقِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٦٢٠.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِرَقْم ٨٨٩٤، وَأَبُو دَاوُدَ بِرَقْم ٤٠٩٠ وَالبزَّارُ بِرَقْم ٥١٠٦ وَابْنُ مَاجَةَ بِرَقْم ٤١٧٥ وَغَيْرُهُمْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ..

وَالعَظَمَةُ: الفَخامَةُ، وَارْتِفَاعُ القَدْرِ.

وَالْكِبْرِيَاءُ والعَظَمَةُ صِفَتَانِ للهِ تَعَالَى اخْتَصَّ بِهِمَا، لَا يُشَارِكُهُ فِيهِمَا أَحَدٌ، فَلَا يُقْدَرُ قَدْرُهُمَا، وَلَا يُبْلَغُ كُنْهُهُمَا، وَلَا يَنْبَغِي لِمَخْلُوقٍ أَنْ يَتَعَاطَاهُمَا؛ لِأَنَّ صِفَةَ المَخْلُوْقِ التَّوَاضُعُ والتَّذَلُّلُ.

وهَذِه الصِّفَاتُ، هِيَ صِفَاتُ ذَاتٍ، لَا تَنْفَصِلُ عَنِ اللهِ تَعَالَى، ولَيْسَت صِفَاتِ فِعْلٍ، يَفْعَلُهَا اللهُ إِذَا شَاءَ، أَوْ يَترُكُهَا.

وَذَهَبَ أَهْلُ البِدَعِ إِلى أَنَّ قَوْلَهُ: (الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي)، يُرِيْدُ صِفَتِي.

يُقَالُ: فُلَانٌ شِعَارُهُ الزُّهْدُ، وَرِدَاؤُهُ الْوَرَعُ، أَيْ: نَعْتُهُ وَصِفَتُهُ.

وَذَهَبَ أَهْلُ السُّنَّةِ إِلَى القَوْلِ:

الرِّدَاءُ وَالإِزَارُ: مَا يَكُوْنُ مُلَابِساً لِلْمَوْصُوْفِ لَا يَنْفَكُّ عَنْهُ، وَيَحْجُبُ صَفَتَهُ عَنِ الرَّائِي، فَالإِزَارُ وَالرِّدَاءُ، بِالنِّسْبَةِ لِلإِنْسَانِ، يَحْجُبَانِ بَعْضَ الصِّفَاتِ.

وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا، وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا، وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ، وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ، إِلاَّ رِدَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ»**(١).

وَعِنْدَ البُخاريِّ بِلَفْظِ **«إِلاَّ رِدَاءُ الكِبْرِ، عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ»**(٢).

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الكِبْرِيَاءَ هُوَ الرِّدَاءُ، وَالَّذِي حَجَبَ رُؤْيَةَ الرَّائِيْنَ إِلَى صِفَةِ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٨٠.

(٢) بِرَقْم ٤٨٧٨.

الرَّبِّ سُبْحَانَهُ إِلَى وَجْهِهِ الكَرِيْمِ هُوَ الرِّدَاءُ، وَكَذَلِكَ العِزَّةُ أَوِ الْعَظَمَةُ، حَجَبَتْ أَنْ تُرَى صِفَةُ الرَّبِّ.

قَالَ اللُّغَوِيُّ أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٩٥**هـ فِي كِتَابِهِ (مَقَايِيْسُ اللُّغَةِ **٢/٥٠٧**):

«وَمِمَّا شَذَّ عَنِ البَابِ: الرِّدَاءُ الَّذِي يُلبَسُ، مَا أَدْرِي مِمَّ اشْتِقَاقُهُ، وَفِي أَيِّ شَيْءٍ قِيَاسُهُ».

وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ﴾ [الأعْرَاف: ٢٦].

قَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتَابِهِ (بَيَانُ تَلْبِيْسِ الجَهْمِيَّةِ **٦/٢٧٣**):

«وَلَيْسَ قَوْلُهُ ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [الأَعْرَاف: ٢٦] مِمَّا يُقَالُ فِيْهِ:

إِنَّهُ خِلَافُ الظَّاهِرِ، فيَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ، فَإِنَّهُ لمْ يُجَرَّدْ لَفْظُ (اللِّبَاسِ)، بَلْ أَضَافَهُ إِلَى التَّقْوَى. وَهَذَا قَدْ يَعُمُّ اللِّبَاسَ الظَّاهِرَ الَّذِي يُتَّقَى بِهِ، وَالأَخْلَاقَ وَالأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ، وَلِهَذَا تُجْعَلُ هَذِهِ الصِّفَاتُ ظَرْفًا لِلْمَوْصُوْفِ، كَمَا قَدْ يُجْعَلُ هُوَ مَحَلًّا لَهَا».

ثُمَّ قَالَ:

«وَهُمَا مَعَ أَنَّهُمَا لَا يَصْلُحَانِ إِلَّا للهِ، فَيَمْتَنِعُ وُجُودُ ذَاتِهِ بِدُوْنِهِمَا، بِحَيْثُ لَوْ قُدِّرَ عَدَمُ ذَلِكَ، لَلَزِمَ تَقْدِيْرُ المَحْذُوْرِ المُمْتَنِعِ مِنَ النَّقْصِ وَالعَيْبِ فِي ذَاتِ اللهِ، فكَانَ وُجُودُهُمَا مِنْ لَوَازِم ذَاتِهِ وَكَمَالِهَا، الَّتِي لَا يَنْبَغِي أَنْ تُعَرَّى الذَّاتُ وَتُجَرَّدَ عَنْهَا، كَمَا أَنَّ العَبْدَ لَوْ تَجَرَّدَ عَنِ اللِّبَاسِ لَحَصَلَ لَهُ مِنَ النَّقْصِ وَالعَيْبِ بِحَسْبِ حَالِهِ.. وَأَيْضاً، فَاللِّبَاسُ يَحْجُبُ الغَيْرَ عَنْ المُشاهَدَةِ لِبَواطِنِ اللَّابِسِ وَمُلَامَسَتِهَا. وَكِبْرِيَاءُ اللهِ وَعَظَمَتُهُ، تَمْنَعُ العِبَادَ مِنْ إِدْرَاكِ البَصَرِ لَهُ سُبْحَانَهُ».

وَالخُلَاصَةُ فِي هَذِه الصِّفَةِ: أَنَّ كِبْرِيَاءَ اللهِ وَقَدْرَهُ العَظِيْمَ، يَحْجُبَانِ البَشَرَ عَنْ رُؤْيَتِهِ تَعَالَى وَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَعَبَّرَ الشَّرْعُ عَنْ ذَلِكَ بِالرِّدَاءِ وَالإِزَارِ اللَّذَانِ يَمْنَعَانِ رُؤيَةَ بَاطِنِ أَجْسَادِ البّشَرِ، وَجَمَالُ الرِّدَاءِ والإِزَارِ، يَدُلَّانِ عَلَى غِنَى اللَّابِسِ وَذَوْقِهِ وَحِكْمَتِهِ.

وَرَبُّنَا سُبْحَانَهُ لَهُ صِفَاتُ الجَمَالِ وَالْكَمَالِ وَالرِّفْعَةِ وَالْعَظَمَةِ.

وَمِنْ مَعَانِي عَظَمَتِه تَعَالَى، أَنَّه لَا يَسْتَحِقُّ أَحَدٌ مِنَ الخَلْقِ أَنْ يُعَظَّمَ كَمَا يُعظَّمُ اللهُ، فَيَسْتَحِقُّ جَلَّ جَلَالُهُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ يُعَظِّمُوْهُ بِقُلُوبِهِمْ، وَأَلْسِنَتِهِمْ، وَجَوارِحِهِمْ، وَذَلِكَ بِبَذْلِ الجَهْدِ فِي مَعْرِفتِهِ، وَمَحَبَّتِهِ، وَالذُّلِّ لَهُ، وَالِانْكِسَارِ لَهُ، وَالْخُضُوْعِ لِكِبْرِيَائِهِ، وَالْخَوْفِ مِنْهُ، وَإِعْمَالِ اللِّسَانِ بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَقِيَامِ الجَوَارِحِ بِشُكْرِهِ وَعُبُودِيَّتِهِ تَعَالَى.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

فَصْلٌ
صِفَةُ النُّزُوْلِ للهِ تَعالَى
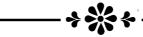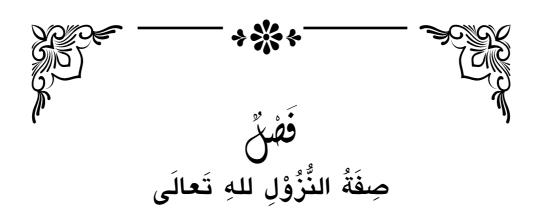
وَهَذِهِ صِفَةٌ ثَابِتَةٌ للهِ تَعالَى، بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«**يَنْزِلُ رَبُّنَا، تَبَارَك وَتَعَالَى، كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ. فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟.**

مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟. مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟»[1].

كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، «**أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَنْزِلُ**».

وَقَدْ جَاءَتْ رِوَايَةٌ شَاذَّةٌ عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي كِتَابِهِ (عَمَلُ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ بِرَقْم ٤٨٢) فِيهَا:

«**إِنَّ اللهَ عز وجل يُمْهِلُ حَتَّى يَمْضِي شَطْرُ اللَّيْلِ الأَوَّلِ، ثُمَّ يأْمُرُ مُنَادِياً يُنَادِي يَقُوْلُ. . .**».

---

(١) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي المُوَطَّأ بِرَقْم ٧٢٤ وَأَحْمَدُ بِرَقْم ٧٥٩٢ وَالبُخَارِيُّ بِرَقْم ١١٤٥ ومُسْلِمٌ بِرَقْم ٧٥٨ وَغَيْرُهُمْ.

تَفَرَّدَ بِهَا حَفْصُ بْنُ غَيَّاثٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنِ الأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُوْ إِسْحَاقَ، عَنْ أبِي مُسْلِمٍ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وأَبِي سَعِيْدٍ.

وَقَدْ خَالَفَ حَفْصاً مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَعَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. . . . **يَنْزِلُ رَبُّنَا**[1].

وَمَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ أَوْثَقُ مِنْ حَفْصٍ بْنِ غَيَّاثٍ، وَعَلَيْهِ: فَرِوَايَةُ حَفْصٍ شَاذَّةٌ مَرْدُوْدَةٌ.

وَمِنْ طَرِيقِ مَنْصُوْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحاقَ أَيْضاً، عَنْ أبِي مُسْلِمٍ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: **يَنْزِلُ ربُّنَا**.

وَنَبِيُّنا ﷺ، إِمَّا أَنَّهُ قَالَ: يَنْزِلُ رَبُّنَا فَيَقُوْلُ، أَوْ أَنَّهُ قَالَ ﷺ: يَأْمُرُ مُنَادِياً يُنَادِي يَقُوْلُ.

وَلَمْ تَصِحَّ بَعْدَ البَحْثِ رِوَايَةٌ وَاحِدَةٌ فِي نُزُوْلِ غَيْرِ اللهِ سُبْحَانَهُ.

ثُمَّ كَيْفَ يَسْتَقِيْمُ أَنْ يَقُوْلَ المَلَكُ:

«**مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟**.

مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟. مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟»..

وَلِلْحَدِيْثِ عِدَّةُ طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَكُلُّهَا عَلَى أَنَّهُ: **يَنْزِلُ رَبُّنَا**.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ عَنْ حَدِيْثِ نُزُوْلِ اللهِ: «هُوَ حَدِيْثٌ مَنْقُوْلٌ مِنْ طُرُقٍ مُتَوَاتِرَةٍ، وَوُجُوْهٍ كَثِيرَةٍ، مِنْ أَخْبَارِ الْعُدُوْلِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

ثُمَّ قَالَ: «وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ اللهَ ﷻ فِي السَّمَاءِ، عَلَى الْعَرْشِ، مِنْ

(١) كِتَابُ الشَّرِيْعَة لِلآجُرِّيِّ بِرَقْم ٧٠٣.

فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ، كَمَا قَالَتِ الْجَمَاعَةُ»[١].

وَقَالَ الجُوَيْنِيُّ وَالِدُ إمامِ الحَرَمَيْنِ:

«وَنُؤْمِنُ بِحَقَائِقِهَا، وَنَنْفِي عَنْهَا التَّشْبِيْهَ، وَلَا نُعَطِّلُهَا بِالتَّحْرِيفِ وَالتَّأْوِيلِ، وَلَا فَرْقَ بَينَ الِاسْتِوَاءِ وَالسَّمْعِ، وَلَا بَيْنَ النُّزُوْلِ وَالْبَصَرِ»[٢].

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ الإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: يَتَنَزَّلُ أَمْرُهُ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ١٤٣/٧)، أَنَّ جَامِعَ بْنَ سَوَادَةَ، هُوَ النَّاقِلُ لِذلِكَ عَنْ الإِمَامِ مَالِكٍ.

قُلْتُ: فَهَلْ جَامِعُ بْنُ سَوَادَة ثِقَةٌ فِي النَّقْلِ؟.

قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عنْ جَامِعٍ: إِنَّهُ يَكْذِبُ[٣].

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ عَنْهُ: جَامِعٌ كَذَّابٌ[٤].

وَبَعْدَ أَنْ نَقلَ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ كَلامَ الإمَامِ مَالِكٍ فِي الِاسْتِوَاءِ:

الِاسْتِواءُ مَعْلُومٌ، وَالْكَيْفُ مَجْهُولٌ (عَلَى رِوايةٍ صَحِيحة)، والإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ.

قَالَ: «وَعَلَى مِثْلِ هَذَا دَرجَ (سَلَكَ) أَكْثَرُ عُلَمَائِنَا في مَسْأَلَةِ الِاسْتِوَاءِ، وَفِي مَسْأَلَةِ المَجِيءِ، وَالإِتْيَانِ، وَالنُّزُوْلِ»[٥].

(١) التَّمْهِيْدُ ١٢٨/٧ ـ ١٢٩.
(٢) رِسَالَتُهُ فِي إِثْبَاتِ الِاسْتِوَاءِ وَالفَوْقِيَّةِ للهِ ص ٧٤.
(٣) المُغْنِي فِي الضُّعَفاءِ بِرَقْم ١٠٨٦.
(٤) لِسَانُ المِيزَانِ بِرَقْم ٣٧٥.
(٥) الِاعْتِقَادُ وَالهِدَايَةُ ص ١١٦.

وَنَقَلَ الذَّهَبِيُّ فِي كِتابِهِ (العَرْشُ ٤/٤٣) عَنِ الفَقِيْهِ الشَّافِعِيِّ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ ابْنِ سُرَيْجٍ الـمُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٠٦هـ، وَالَّذِي كَانَ يُفَضَّلُ عَلَى جَمِيْعِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صِفَاتِ اللهِ ﷻ فَقَالَ:

«حَرَامٌ عَلَى العُقُوْلِ أَنْ تُمثِّلَ اللهَ، وَعَلَى الأَوْهَامِ أَنْ تَحُدَّهُ، وَعَلَى الأَلْبَابِ أَنْ تَصِفَهُ إِلَّا مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ، وَصَحَّ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الدِّيانَةِ وَالسُّنَّةِ إِلَى زَمَانِنَا، أَنَّ جَمِيعَ الآيَاتِ وَالأَخْبَارِ الصَّادِقَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَجِبُ عَلَى المُسْلِمِ الإِيْمَانُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُ كَمَا وَرَدَ، وَأَنَّ السُّؤَالَ عَنْ مَعَانِيْهَا بِدْعَةٌ، وَالجَوَابَ كُفْرٌ وَزَنْدَقَةٌ. . . .

وَمِمَّا نَطَقَ بِهِ القُرْآنُ كَالفَوْقِيَّةِ، وَالنَّفْسِ، وَاليَدَيْنِ، وَالسَّمْعِ، وَالبَصَرِ، وَصُعُوْدِ الكَلامِ الطيِّبِ إِلَيْهِ، وَالضَّحِكِ، وَالتَّعَجُّبِ، وَالنُّزُوْلِ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى أَنْ قَالَ:

اعْتِقَادُنَا فِيْهِ، وَفِي الآيَاتِ المُتَشابِهَةِ فِي القُرْآنِ، أَنْ نَقْبلَهَا وَلَا نَرُدَّهَا، وَلَا نَتَأَوَّلَهَا بِتَأْوِيْلِ المُخَالِفِيْنَ، وَلَا نَحْمِلَهَا عَلَى تَشْبِيْهِ المُشَبِّهِيْنَ، وَلَا نُتَرْجِمَ عَنْ صِفَاتِهِ تَعَالَى بِلُغَةٍ غَيْرِ العَرَبِيَّةِ، وَنُسْلِمَ الخَبَرَ لِظَاهِرِهِ، وَالآيَةَ لِظَاهِرِ تَنْزِيلِهَا».

وَقَدْ تَرَكَ المُبْتَدِعُوْنَ الاِهْتِمَامَ بِالثُّلُثِ الأَخِيْرِ مِنَ اللَّيْلِ، وَتَعَارَكُوْا مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي صَرْفِ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَأَخَذُوا بِالتَّأوِيلَاتِ الفَاسِدَةِ، مُتَجَاهِلِيْنَ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزُّمَر: ٦٧].

وَبَعْدَ هَذَا يُسْأَلُ عَنْ كَيْفَ يَنْزِلُ اللهُ؟؟. أَوْ هَلْ يَخْلُوْ مِنْهُ العَرْشُ حِينَمَا يَنْزِلُ؟. أَوْ كَيْفَ يَنْزِلُ فِي الثُّلُثِ الأَخِيْرِ مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الأَقَالِيْمِ وَالبُلْدَانِ؟؟.

تَبّاً لِهَذَا المَنْهَجِ المُتَفَلْسِفِ.

فَمِنَ البَلَاهَةِ العَقْلِيَّةِ، أَنْ نُطبِّقَ قَوَانِيْنَ الجَاذِبِيَّةِ الأَرْضِيَّةِ عَلَى اسْتِواءِ اللهِ عَلَى عَرْشِهِ، أَوْ عَلى حَمَلَةِ العَرْشِ، أَوْ عَلَى نُزُولِهِ تَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي الثُّلُثِ الأَخِيْرِ مِنَ اللَّيْلِ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَنْطَبِقُ عَلَى الكَائِنَاتِ الأَرْضِيَّةِ، وَلَا يَنْطَبِقُ عَلى رَبِّ البَرِيَّةِ، فَهُوَ سُبْحانَهُ مُنْفَرِدٌ عَنْ قَوَانِيْنِ البَشَرِ بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّنَا لَمْ نَرَ اللهَ، وَلمْ نَرَ لَهُ مَثِيلاً أَوْ شَبِيْهَاً أَوْ نَظِيْرَاً، وَالشَّيْءُ لَا يُعرَفُ إِلَّا بِرُؤيتِهِ، أَوْ بِرُؤيَةِ نَظِيْرِهِ وَشَبِيْهِهِ، فَكَيْفَ تَصِحُّ مِنَ المُبْتَدِعَةِ هَذِهِ الاِعْتِرَاضَاتُ؛ لِتَعْطِيْلِ صِفَةِ النُّزُوْلِ للهِ؟.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

فَصْلٌ

صِفَةُ المَجِيْءِ وَالإِتْيَانِ للهِ

هَاتَانِ الصِّفَتَانِ ثَابِتَتانِ بِالنَّصِّ وَالإجْماعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾ [البَقَرَة: ٢١٠]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾، [الفَجْر: ٢٢].

وَمِنَ السُّنَّةِ مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ فِي الصَّحِيْحيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: «مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ»[١].

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧٤٣٧ وَمُسْلِمٌ بِرَقْم ١٨٢ واللَّفْظُ لَه.

وَمَحَلُّ الشَّاهِدِ فِي الحَدِيثِ المُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ هُوَ: فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ.

وَقَدِ انْعَقَدَ إِجْماعُ السَّلَفِ عَلَى أَنَّ اللهَ يَجِيْءُ يَوْمَ القِيامَةِ، لِلْفَصْلِ بَيْنَ عِبَادِهِ، فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ، وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ.

وَاعْتِقَادُنَا فِي هَذِهِ الصِّفَاتِ، أَنْ نُؤمِنَ بِهَا وَلَا نَرُدَّهَا، وَلَا نَتَأَوَّلَهَا بِتَأْوِيْلِ المُخَالِفِيْنَ، وَلَا نَحْمِلَهَا عَلَى تَشْبِيْهِ المُشَبِّهِيْنَ.

قَالَ المُبْتَدِعُ سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَازانِيُّ المَاتُرِيْدِيُّ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾:

«(وَمِنْهَا أَنْ يَدُلَّ العَقْلُ عَلَيْهِمَا)، أَيْ: عَلَى الحَذْفِ، وَتَعْيِيْنِ المَحْذُوْفِ، نَحْوَ ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾. فَالْعَقْلُ يَدُلُّ عَلَى امْتِنَاعِ مَجِيْءِ الرَّبِ تَعالَى وَتَقدَّسَ، وَيَدُلُّ عَلَى تَعيِيْنِ المُرَادِ أَيْضَاً، (أَيْ: مَجِيءُ أَمْرِهِ أَوْ عَذَابِهِ) فَالأَمْرُ المُعيَّنُ الَّذِي دَلَّ عَليْهِ العَقْلُ، هُوَ أَحَدُ الأَمْرِيْنِ، لَا أَحَدُهُمَا عَلَى التَّعِيينِ»[1].

وَأَنْتَ تُلاحِظُ أَنَّ القَوْمَ المُبْتَدِعِيْنَ يُحَكِّمُوْنَ عَقُوْلَهُمْ فِي كَلَامِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ، وَيَدَّعُوْنَ أَنَّ هُنَاكَ مُحْذُوْفَاً، وَهُوَ (مَجِيْءُ أَمْرِ اللهِ، أَوْ مَجِيْءُ عَذَابِهِ).

ثُمَّ أَنْتَ تُلَاحِظُ أَنَّهُمْ مُتَرَدِّدُوْنَ فِي تَفْسِيْرِهِمْ، إِمَّا مَجِيْءُ أَمْرِ اللهِ، وَإِمَّا مَجِيْءُ عَذَابِهِ.

(١) مُخْتَصَرُ المَعَانِي ١٦٥.

وَإِذَا كَانَ هَذَا تَفْسِيْرُهُمْ لِلآيَةِ، فَمَا هُوَ تَفْسِيْرُهُمْ لِمَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ: «**فَيأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُوْرَتِهِ**..»؟.

فَالإِتْيَانُ هُنَا فِعْلٌ ذَاتِيٌّ مِنْ أَفْعَالِ اللهِ، وَكُلُّ تَأْوِيْلٍ خَارِجٍ عَنْ دَلَالَةِ اللَّفْظِ وَالسِّيَاقِ العَامِّ لِلْحَدِيْثِ، وَلَمْ يَأْتِ عَنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، فَهُوَ مُخْتَرَعٌ مَرْدُوْدٌ.

وَقَالَ المُحَدِّثُ المَالِكِيُّ عَلِيُّ بْنُ خَلَفٍ ابْنُ بَطَّالٍ المُتوَفَّى سَنَةَ ٤٤٩هـ:

«فَلَيْسَ عَلَى مَعْنَى الإِتْيَانِ المَعْهُوْدِ فِيْمَا بِيْنَنَا، الَّذِي هُوَ انْتِقَالٌ وَحَرَكَةٌ؛ لِاسْتِحَالَةِ وَصْفِهِ بِمَا تُوصَفُ بِهِ الأَجْسَامُ، فَوَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى أَنَّه يَفْعَلُ فِعْلاً يُسَمِّيْهِ، إِتْيَانًا، وَصَفَ اللهُ تَعالَى بِهِ نَفْسَهُ»[1].

فَالقَوْمُ مُضْطَرِبُوْنَ فِي التَّفْسِيْرِ وَالتَّأْوِيلِ، وَمَا هَذَا الِاضْطِرَابُ، إِلَّا عَلَامَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى أَنَّهُمْ عَلَى غَيْرِ هُدَىً فِيمَا ذَهَبُوْا إِلِيْهِ.

وَاحِدٌ يَدَّعِي عَقْلاً، أَنَّ هُنَاكَ مَحْذُوْفاً، وَآخَرُ يَزْعُمُ أَنَّ اللهَ يَفْعَلُ فِعْلاً يُسَمِّيهِ إِتْيَاناً.

وَهُنَاكَ أَقْوَالٌ أُخْرَى فِي هَذَا لِأَهْلِ البِدَعِ، أَعْرَضْتُ عَنْهَا خَشْيَةَ المِلَالَةِ.

وَالمُتَأَمِّلُ فِي أَوَّلِ الْحَدِيْثِ يَجِدُ فِيْهِ:

«يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «هَلْ

---

(١) شَرْحُ ابْنِ بَطَّالٍ لِصَحِيْحِ البُخَارِيِّ ٤٦٢/١٠.

تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ. يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ.»..

فَيَظْهَرُ مِنَ السِّيَاقِ العَامِّ لِلْحَدِيْثِ:

أَنَّ الإِتْيَانَ هُوَ، أَنْ يَكْشِفَ اللهُ تَعَالَى الحِجَابَ عَنْ نَفْسِهِ فَيَرَوْنَهُ.

يُؤَيِّدُهُ مَا فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ فِي رِوَايَةٍ بِرَقْم (١٩١) «فَيَقُوْلُونَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ، فَيَتَجَلَّى لَهُمْ يَضْحَكُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ.»..

فَقَوْلُ نَبِيِّنَا: فَيَتجَلَّى: أَيْ: يَظْهَرُ.

قَالَ اللُّغَوِيُّ الخَلِيْلُ بْنُ أَحْمَدَ الفَراهِيْدِيُّ:

تَجلَّى: ظَهَرَ وَبَانَ.

وَقَالَ اللُّغَوِيُّ ابْنُ فَارِسٍ:

تَجَلَّى الشَّيْءُ: إِذَا انْكَشَفَ.

أَمَّا الصُّوْرَةُ الَّتِي يُنْكِرُهَا المُؤْمِنُوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَهِيَ مَا يَرَوْنَهُ فِيهَا مِنْ صِفَاتٍ، خَلَقَهَا اللهُ فِيهَا، تُخَالِفُ مَا يَعْرِفُوْنَهَا عَنْ ربِّهِمْ، فَلِذَلِكَ أَنْكَرُوْهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ بِصُوْرَةٍ فِيهَا صِفَاتُ الجَمَالِ وَالكَمَالِ، فَيَقُوْلُوْنَ عِنْدَهَا: أَنْتَ رَبُّنَا.

وَقَدْ أَجْمَعُ أَئِمَّةُ السَّلَفِ، عَلَى أَنَّ اللهَ يَجِيْءُ يوْمَ القِيَامَةِ، لِلْحُكْمِ بَيْنَ العِبَادِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾ [الفَجْر: ٢٢].

وَقَوْلِ رَسُوْلِهِ ﷺ: «**أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ**»[1].

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ١٤٥/٧):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْم **٢٣٨٢** وَالنَّسَائِيُّ فِي الكُبْرَى بِرَقْم **١١٨٢٤** وَابْنُ حِبَّانَ بِرَقْم **٤٠٨** وَغَيْرُهُم. وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَحسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ وَالأَرْنَاؤوْطُ، وَغَيْرُهُمْ..

فَصْلٌ
صِفَةُ الصُّوْرَةِ للهِ تَعَالَى
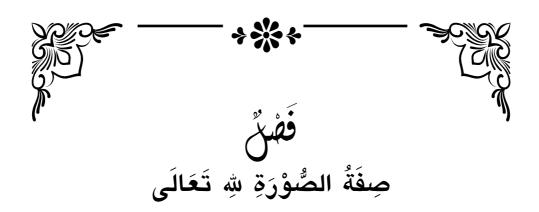
وَهِيَ ثَابِتَةٌ أَيْضاً بِالنَّصِّ والإِجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ أَنَّ اللهَ ﷻ يَقُولُ لِلْخَلائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ: «**مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوْهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُوْرَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُوْنَ، فَيَقُوْلُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُوْلُوْنَ: نَعُوْذُ بِاللهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُوْرَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُوْنَ، فَيَقُوْلُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُوْلُوْنَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُوْنَهُ**»[1].

فَقَوْلُ نَبِيِّنا ﷺ: [**فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُوْرَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُوْنَ**]، دَلِيْلٌ سَاطِعٌ عَلى ثُبُوْتِ هَذِهِ الصِّفَةِ للهِ.

وَالصُّوْرَةُ هِي مَجْمُوْعَةُ صِفَاتِ اللهِ تَعالَى، الَّتِي أَخْبَرَنَا عَنْهَا رَبُّنَا عَنْ طَرِيْقِ وَحْيِهِ، فَإِذَا رَأَوْهُ تَعالَى بِهَذِهِ الصِّفَاتِ قَالُوْا: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُوْنَهُ.

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧٤٣٧ وَمُسْلِمٌ بِرَقَم ١٨٢ وَاللَّفْظُ لَهُ.

وَقَدْ عَرَّفَنَا رَبُّنَا الجَنَّةَ، وَوَصَفَهَا لَنَا بِقَوْلِهِ:

﴿وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ ﴿٤﴾ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴿٥﴾ وَيُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ ﴿٦﴾﴾ [مُحَمَّد: ٤ ـ ٦].

قَالَ الحَافِظُ وَالمُفَسِّرُ البَغَوِيُّ:

«أَيْ: بَيَّنَ لَهُمْ مَنَازِلَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، حَتَّى يَهْتَدُوْا إِلَى مَسَاكِنِهِمْ لَا يُخْطِئُوْنَهَا، وَلَا يَسْتَدِلُّوْنَ عَلَيْهَا أَحداً، كَأَنَّهُمْ سُكَّانُهَا مُنْذُ خُلِقُوْا، فَيَكُوْنُ الْمُؤْمِنُ أَهْدَى إِلَى دَرَجَتِهِ وَزَوْجَتِهِ وَخَدَمِهِ، مِنْ مَنْزِلِهِ وَأَهْلِهِ فِي الدُّنْيَا، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُفَسِّرِيْنَ».

فَإِذَا كَانَ رَبُّنَا قَدْ عَرَّفَ أَهْلَ الجَنَّةِ بِمَنَازِلِهِمْ فِي الجَنَّةِ، فَقَدْ عَرَّفَنَا بِهِ وَبِصِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ، أَكْثَرَ مِنْ تَعْرِيفِهِ لَنَا بِالجَنَّةِ.

وَمِنْ هُنَا صَحَّ (فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُوْرَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُوْنَ).

أَيْ: يَعْرِفُوْنَهُ بِصِفَاتِهِ، الَّتِي عَرَّفَنَا بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَالَّتِي يَهْدِيهِمْ إِلَيْهَا يَوْمَ القِيَامَةِ.

وَكَذلِكَ هُوَ مَعْنَى الحَدِيْثِ الَّذِي فِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ قَوْلِ نَبِيِّنَا ﷺ:

«خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»(١).

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ بِرَقْم **٢٦١٢** بِلَفْظٍ:

«إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ».

---

(١) البُخاريُّ بِرَقْم ٦٢٢٧.

قَالَ الحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنُ خُزَيْمَةَ المُتوَفَّى سَنَةَ ٣١١هـ فِي كِتَابِهِ (التَّوْحِيْدُ بِرَقْم ٣٥) بعْدَ أَنْ رَوَى حَدِيْثَاً فِيْهِ:

«لاَ يَقُوْلَنَّ أَحَدُكُمْ: قَبَّحَ اللهُ وَجْهَكَ، وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ، فَإِنَّ اللهَ ﷻ، خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُوْرَتِه»(١).

قَالَ: «أَرَادَ أَنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُوْرَةِ هَذَا المَضْرُوبِ، الَّذِي أَمَرَ الضَّارِبَ بِاجْتِنَابِ وَجْهِهِ بِالضَّرْبِ، وَالَّذِي قَبَّحَ وَجْهَهُ [أَيْ: قَالَ لَه قبَّحَ اللهُ وجْهَكَ]، فَزُجِرَ أَنْ يَقُوْلَ: وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ، لِأَنَّ وَجْهَ آدَمَ شَبِيْهُ وُجُوْهِ بَنِيْهِ، فَإِذَا قَالَ الشَّاتِمُ لِبَعْضِ بَنِي آدَمَ: قبَّحَ اللهُ وَجْهَكَ، ووَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ، كَانَ مُقَبِّحَاً وَجْهَ آدَمَ، الَّذِي وُجُوْهُ بَنِيْهِ شَبِيْهَةٌ بِوَجْهِ أَبِيْهِمْ.

فَتَفَهَّمُوْا رَحِمْكُمُ اللهُ مَعْنَى الخَبَرِ».

وَقَالَ ابْنُ مَنْدَه فِي كِتَابِهِ (التَّوْحِيْدُ ص ١٠٦):

«وَإِنَّمَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَذَا الكَلَامِ، أَنَّ اللهَ ﷻ، خَلَقَ بَنِي آدَمَ عَلَى صُوْرَةِ آدَمَ، فإِذَا شَتَمَ أَحَدٌ مَنْ وَلَدَهُ، وَمَنْ يُشْبِهُ وَجْهَهُ، فَقَدَ شَتَمَ آدَمَ، فنُهِيَ عَنْ ذَلِكَ».

قُلْتُ: وَيُقوِّي هَذَا القَوْلَ مَا اتَّفقَ عَلَيْهِ الشَّيْخَانِ (البُخَارِيُّ بِرَقْم ٦٢٢٧ وَمُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٨٤١) مِنْ قَوْلِ النَّبيِّ:

«خَلَقَ اللهُ ﷻ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّوْنَ ذِرَاعَاً».

---

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِرَقْم ٧٤٢٠ وَالبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ بِرَقْم ١٧٣ وَابْنُ حِبَّانَ بِرَقْم ٥٧١٠ وَغَيْرُهُمْ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ.

فعَادَ الضَّمِيْرُ فِي قَوْلِهِ (عَلَى صُوْرَتِه) إِلَى آدَمَ، وَلَيْسَ إِلَى اللهِ تَعَالَى، بِدَلِيْلِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: **(طُوْلُهُ سِتُّوْنَ ذِرَاعَاً)**، فَذُوْ السِتِّيْنَ ذِرَاعَاً هُوَ آدَمُ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الضَّمِيْرَ لَهُ.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ:

«مَنْ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُوْرَةِ آدَمَ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَأَيُّ صُوْرَةٍ كَانَتْ لِآدَمَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ اللهُ؟»[1].

مَعَ أَنَّ أَحْمَدَ قدْ رَوَى الحَدِيْثَ السَّابِقَ نَفْسَهُ فِي (مُسْنَدِهِ بِرَقْم ٨١٧١):

«خَلَقَ اللهُ ﷻ آدَمَ عَلَى صُوْرَتِهِ، طُوْلُهُ سِتُّوْنَ ذِرَاعَاً».

وَقَالَ آخَرُوْنَ: المُرَادُ أَنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ غَيْرِ أَطْوارٍ، مِنْ نُطْفَةٍ إِلَى عَلَقَةٍ إِلَى مُضْغَةٍ، كَمَا هِيَ حَالُ أَيِّ إِنْسَانٍ، وَقَالَ آخَرُوْنَ: إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُوْرَةِ اللهِ، بِمَعْنَى التَّشَابُهِ فِي أَسْمَاءِ الصِّفَاتِ، حيْثُ إِنَّ اللهَ قَدْ جَعَلَ لِآدَمَ سَمْعَاً وبَصَراً وَكَلَاماً وَقُدْرَةً وَإِرَادَةً وَعِلْمَاً، وَجَعَلَ لَهْ وَجْهَاً، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتٍ تَتَشابَهُ في الِاسْم، مَعَ كَثِيْرٍ مِنْ صِفَاتِ اللهِ، تَشَابُهَاً فِي الِاسْم دُوْنَ المُسَمَّى، إِذْ أَنَّ التَّشَابُهَ لَا يَعْنِي التَّطابُقَ، فآدَمُ مخْلُوْقٌ، وَاللهُ وَحَدَهُ هُوَ الخَلَّاقُ، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُوْرَةٍ غَيْرِ صُوْرَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُوْنَ، فَيَقُوْلُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُوْلُوْنَ: نَعُوْذُ بِاللهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ

---

(١) رَوَاهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي كِتَابِهِ الإِبَانَةُ الكُبْرَى بِرَقْم ١٩٨.

رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُوْرَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُوْنَ، فَيَقُوْلُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُوْلُوْنَ: أَنْتَ رَبُّنَا»[١].

وَالصُّوْرَةُ لَا تَتَّضِحُ إِلَّا بِصِفَاتٍ أَخْبَرَنَا اللهُ سُبْحَانَهُ بِهَا عَنْهُ، فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَأَنَّهُ لَا أَحَدَ يُشْبِهُهُ بِهَا، وَأَنَّهُ المُتَفَرِّدُ بِهَا دُوْنَ غَيْرِهِ، فَإِذَا رَأَوْهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْهَا، مِنْ أَنَّهَا لَا تُشْبِهُ الصِّفَاتِ المَعْرُوْفَةَ عِنْدَهُمُ فِي المَخْلُوْقَاتِ، صَدَّقُوْا بِهِ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتَابِهِ (بَيَانُ تَلْبِيْسِ الجَهْمِيَّةِ ٦/ **٣٣٧** وَمَا بَعْدَهَا):

«وَالكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: هَذَا الحَدِيْثُ لَمْ يَكُنْ بيْنَ السَّلَفِ مِنَ القُرُونِ الثَّلَاثَةِ نِزَاعٌ فِي أَنَّ الضَّمِيْرَ عَائِدٌ إِلَى اللهِ، فَإِنَّهُ مُسْتَفِيْضٌ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنْ عَدَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَسِيَاقُ الأَحَادِيثِ كُلِّهَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ...

وَلَمَّا انْتَشَرَتِ الجَهْمِيَّةُ فِي المَائةِ الثَّالِثَةِ، جَعَلَ طَائِفَةٌ الضَّمِيْرَ فِيْهِ عَائِدَاً إِلَى غَيْرِ اللهِ تَعَالَى، حَتَّى نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ طَائفَةٍ مِنَ العُلَمَاءِ المَعْرُوفِيْنَ بِالعِلْمِ وَالسُّنَّةِ فِي عَامَّةِ أُمُوْرِهِم، كَأَبِي ثَوْرٍ، وَابْنِ خُزَيْمَةَ، وَأَبِي الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَلِذَلِكَ أَنْكَرَ عَلَيْهِمُ أَئِمَّةُ الدِّيْنِ وغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ».

وَأَمَّا رِوَايَةُ «فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُوْرَةِ الرَّحْمَنِ»، فَأَعَلَّهَا الحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنُ خُزَيْمَةَ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣١١**هـ فِي كِتَابِهِ (التَّوْحِيْدُ عِنْدَ رَقْم ٨) وَحَكَمَ عَلَيْهَا بِالضَّعْفِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٨٢.

وَكَذَا فَعَلَ البَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ (الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ بِرَقْم ٦٤٠).

وَحَكَمَ عَلَيْهَا المُحَدِّثُ مُحمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ الأَلْبَانِيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ ١٤٢٠هـ: بِالنَّكَارَةِ.

وَالرَّاجِحُ عِنْدِي أَنَّ الضَّمِيْرَ فِي قَوْلِهِ (عَلَى صُوْرَتِهِ) يَعُوْدُ إِلَى صُوْرَةِ اللهِ، وَالَّتِي بِمَعْنَى التَّشَابُهِ فِي مُسَمَّى الصِّفَاتِ بَيْنَ اللهِ وَبَنِيْ آدَمَ، دُوْنَ حَقَائِقِهَا.

وَقَدْ سَبَقَ أَنْ قُلْنَا مِرَاراً عَنْ صِفَاتِ اللهِ: إِنَّهُ يَجِبُ الإِيْمَانُ بِهَا، وَإِمْرَارُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، دُوْنَ تَأْوِيلٍ، أَوْ تَشْبِيْهٍ، أَوْ تَعْطِيْلٍ، أَوْ تَحْرِيْفٍ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ السَّلَفِ.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

فَصْلٌ

صِفَةُ الشَّخْصِ وَالشَّيْءِ وَالغَيْرَةِ للهِ تَعَالَى

وَهِيَ صِفَاتٌ ثابِتَةٌ للهِ بِالْأَحَادِيْثِ الظَّاهِرَةِ، وَلَا يُخَالِفُ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

فَفِي صَحِيْحِ السُّنَّةِ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«وَلاَ شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ، وَلاَ شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللهُ الْمُرْسَلِيْنَ، مُبَشِّرِيْنَ وَمُنْذِرِيْنَ، وَلاَ شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللهُ الْجَنَّةَ»[1].

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيْهُ البَيْهَقِيُّ فِي كِتابِهِ (الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ ٢/ ٥٤):

«وَحَرِيٌّ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ (الشَّخْصِ) إِنَّمَا جَرَى مِنَ الرَّاوِي عَلَى بَدِيهَة الطَّبْعِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ غَلَطًا مِنْ قِبَلِ التَّصْحِيْفِ. [أَيْ: خَطأٌ مِنَ النَّاسِخِ]

وَلَوْ ثَبَتَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ، لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَا يُوجِبُ أَنْ يَكُوْنَ اللهُ سُبْحَانَهُ شَخْصاً، فَإِنَّمَا قَصَدَ إِثْبَاتَ صِفَةِ الْغَيْرَةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَالْمُبَالَغَةَ فِيْهِ، وَأَنَّ أَحدًا

---

(١) رَواهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٤٩٩)..

مِنَ الْأَشْخَاصِ لَا يَبْلُغُ تَمَامَهَا، وَإِنْ كَانَ غَيُورًا».

قُلْتُ: هَذَا عُدُوْلٌ عَنْ لَفْظٍ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ، وَيَبْعَثُ عَلَى التَّشْكِيْكِ فِي الرُّوَاةِ.

وَقَدْ عَنْوَنَ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ:

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**لاَ شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ**».

وَمِنْ هُنَا فَقَدْ قِيلَ:

ربُّنَا شَخْصٌ لَا كَالْأَشْخَاصِ.. وَشَيْءٌ لَا كَالْأَشْيَاءِ.. وَلَهُ صُوْرَةٌ لَا كَالصُّوَرِ.

وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَهُوَ السَّمِيْعُ البَصِيْرُ.

وَكُلُّ مَا يَخْطُرُ بِبَالِكَ، فَاللهُ لَيْسَ كَذلِكَ.

وَأَمَّا صِفَةُ الشَّيْءِ، فَقَدْ ثَبَتَتْ فِي القُرْآنِ وَصَحِيْحِ السُّنَّةِ:

فَمِنَ القُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدٌۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنْعَام: ١٨].

وَمِنَ الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«**لاَ شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ**»[١].

وَالحَقِيْقَةُ أَنَّ مَدَارَ حَدِيْثِ هَذَا الفَصْلِ، قَدْ جَاءَ مِنْ طَرِيْقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ رَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي كِتَابِهِ (المُعْجَمُ الكَبِيْرُ بِرَقْم ٢٢٠) مِنْ طَرِيقِ

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٥٢٢٢ وَمُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٧٦٢.

الأَوْزَاعيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِلَفْظٍ: «لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ».

بَدَلَ «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ»، وَهِيَ مُوَافِقَةٌ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ الصَّحَابيِّ ابْنِ مَسْعُوْدٍ، بِلَفْظٍ: «لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ»[١].

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ (الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ ٢/٥٣):

«وَقَدْ رَوَى ذَلِكَ الْحَدِيْثَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُوْدٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ».

وَأَمَّا لَفْظَةُ (الشَّخْصُ) فَقَدْ جَاءَتْ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَّادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيْرَةِ، عَنِ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ بِرَقْم **١٤٩٩**.

وَإِنَّ البَاحِثَ المُنْصِفَ لَا يُمْكِنُهُ إِلَّا أَنْ يَقُوْلَ:

هَذِهِ الأَلْفَاظُ كُلُّهَا فِي حَقِّ اللهِ صَحِيْحَةٌ ثَابِتَةٌ، وَلَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ الطَّعْنُ بِوَاحِدَةٍ مِنْهَا، مَهْمَا حَاوَلَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ الطَّعْنَ بِهَا.

أَمَّا لَفْظَةُ (لَا أَحَدَ، وَلَا شَيْءَ)، فَفِي القُرْآنِ مَا يُؤَيِّدُهُمَا.

وَأَمَّا لفْظَةُ (لَا شَخْصَ)، فَهَذِهِ ثَابِتَةٌ فِي السُّنَّةِ فَقَطْ، وَلَيْسَ لَهَا فِي القُرْآنِ مَا يُثْبِتُهَا.

وَقَدْ افْتَرَى المُحَدِّثُ ابْنُ بَطَّالٍ عَلِيُّ بْنُ خَلَفٍ المَالِكيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ **٤٤٩**هـ فِي كِتَابِهِ (شَرْحُ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ عِنْدَ حَدِيثِ **٤٤**):

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم **٤٦٣٤** وَمُسْلِمٌ بِرَقْم **٢٧٦٠**.

«وَأَجْمَعَتْ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ اللهَ، لَا يَجُوْزُ أَنْ يُوْصَفَ بِأَنَّهُ شَخْصٌ».

قُلْتُ: هَذَا زَعْمٌ دَفَعَتْهُ إِليْهِ أَشْعَرِيَّتُهُ المُنْحَرِفَةُ، أَوْ أَنَّهُ قَصَدَ الأُمَّةَ الأَشْعَرِيَّةَ.

وَنَقَلَ هَذَا القَوْلَ نَفْسَهُ الفَقِيْهُ وَالمُحَدِّثُ عُمَرُ بْنُ عَليٍّ بْنِ أَحْمَدَ الأَنْصَارِيُّ الشَّافِعِيُّ المُتوَفَّى سَنَةَ ٨٠٤هـ المَعْرُوْفِ بِابْنِ المُلَقِّنِ فِي كِتَابِهِ (التَّوْضِيْحُ لِشَرْحِ الجَامِعِ الصَّحِيْحِ ٣٣/ ٢٧٧)، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِكَلَامٍ عَنِ الدَّاوُدِيِّ وَهُوَ:

«قَوْلُهُ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ». لَمْ يَأْتِ مُتَّصِلاً، وَلَمْ تَتَلَقَّ الأُمَّةُ مِثْلَ هَذِهِ الأَحَادِيْثِ بِالقَبُوْلِ، فَإِنْ صَحَّ، فَيُحْتَمَلُ أَنَّ اللهَ أَغْيَرُ مِنْ خَلْقِهِ، لِيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَغْيَرَ مِنْهُ، وَلَمْ يُسَمِّ نَفْسَهُ، شَخْصاً».

قُلْتُ: كَلَامُ الدَّاوُدِيِّ لِيْسَ عَلَيْهِ أَثَارَةٌ مِنْ عِلْمٍ شَرْعِيٍّ، بَلْ هُوَ رَجْمٌ وَتَحْرِيْفٌ.

فقَدْ جَاءَ السَّنَدُ مُتَّصِلاً فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ مِمَّا تَلَقَّتْهُ الأُمَّةُ بِالقَبُوْلِ.

وَهَكَذا هُوَ مَنْهَجُ أَهْلِ البِدَعِ، تَأْوِيْلٌ، وَتَحْرِيْفٌ، وَتَخْلِيْطٌ، وَأَهْوَاءٌ.

وَالرَّاجِحُ عِنْدِي أَنَّ لَفْظَةَ (شَخْصٌ)، وَلَفْظَةَ (شَيْءٌ)، بِمَعْنَى (أَحَدٌ)، أَوْ (وَاحِدٌ).

وَأَمَّا الغَيْرَةُ، فقَدْ فَسَّرَ مَا تَدُلُّ عَليْهَا اللُّغَوِيُّ ابْنُ فَارِسٍ فَقَالَ:

«فَهِيَ تَدُلُّ عَلَى صَلَاحٍ، وَإِصْلَاحٍ، وَمَنْفَعَةٍ.

ثُمَّ قَالَ: وَغَيْرَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ. تَقُوْلُ: غِرْتُ عَلَى أَهْلِي غَيْرَةً. وَهَذَا

عِنْدَنا مِنْ هَذَا البَابِ؛ لِأَنَّهَا صَلَاحٌ وَمَنْفَعَةٌ».

وَالحَدِيْثُ هُنَا أَيْضاً مِنْ هَذَا البَابِ، وَهُوَ قَوْلُ نَبِيِّنا ﷺ:

«**مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ**»[١].

وَأَيُّ مَنْفَعَةٍ أَعْظَمُ، مِنْ إِرْسَالِ الرُّسُلِ وَإِنْزَالِ الكُتُبِ؟؟.

وأَمَّا إِطْلاقُ لَفْظِ (القَدِيْمُ) عَلَى اللهِ، فَلَمْ يَرِدْ لَا فِي كِتَابٍ وَلَا فِي سُنَّةٍ، ولَكِنْ أَجمعَ عَلى صِحَتِهِ الأَئِمَّةُ، وَمَعَ هَذَا فَأنَا لَا أُطْلِقُهُ عَلَى اللهِ تَعَالَى، بَلْ أَقْبَلُ مَا جَاءَ فِي نُصُوصِ الشَّرِيعَةِ، وَهُوَ لَفْظُ (الأَوَّلُ) بَدَلَ القَدِيْمِ.

وَأَمَّا إِطْلَاقُ لفْظِ (الجِسْمِ) عَلَى اللهِ، وَأَنَّهُ تَعَالَى جِسْمٌ لَا كَالْأَجْسَامِ، فَهذَا لَمْ يَرِدْ لَا فِي كِتَابٍ، وَلَا فِي سُنَّةٍ نَبوِيَّةٍ، لَا صَحِيْحَةٍ، وَلَا ضَعِيْفَةٍ، وَلَا عَنْ صَحَابِيٍّ.

وَنَحْنُ وَقَّافُوْنَ عِنْدَ النُّصُوْصِ.

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٤٦٣٤ وَمُسْلِمٌ بِرَقْم ١٤٩٩.

فَصْلٌ

صِفَةُ الرِّضَا وَالفَرَحِ وَالضَّحِكِ للهِ تَعَالَى

وَهَذِه الصِّفَاتُ ثَابِتَةٌ أَيْضاً بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ ﴿٨﴾﴾ [البيِّنَة: ٨].

وَمِنَ السُّنَّةِ مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«**وَاللهِ لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ، يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ**»[1].

وَالمَعْنَى: أَنَّ اللهَ يَفْرَحُ بِتوْبَةِ عَبْدِهِ، أَكْثَرُ مِنْ فَرَحِ العَبْدِ الَّذِي ضَاعَ مِنْهُ بَعِيْرُهُ فِي صَحْرَاءَ، وَعَلَى البَعِيْرِ طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، ثُمَّ وَجَدَهُ.

وَحَدِيْثُ يَوْمِ القِيَامَةِ: «**ثُمَّ يأْتِينَا رَبُّنَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَيَقُوْلُ [لِلْمُؤمِنِيْنَ]: مَنْ تَنْظُرُوْنَ؟. فَيَقُوْلُوْنَ: نَنْظُرُ رَبَّنَا، فَيَقُوْلُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُوْلُوْنَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ، فَيَتَجَلَّى لَهُمْ يَضْحَكُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُوْنَهُ**»[2].

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٦٣٠٩ وَمُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٦٧٥ وَاللَّفْظُ لَهُ..

(٢) مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٩١.

وَفِي (صَحِيْحِ مُسْلِمٍ أَيْضاً بِرَقْم ١٨٧) عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ، أَنَّ اللهَ يَقُوْلُ لِآخِرِ رَجُلٍ دُخُوْلاً الجَنَّةَ:

أَيُرْضِيْكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟. قَالَ: يَا رَبِّ، أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِيْنَ؟.، فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُوْنِي مِمَّ أَضْحَكُ؟. فَقَالُوْا: مِمَّ تَضْحَكُ؟.

قَالَ: هَكَذَا ضَحِكَ رَسُوْلُ اللهِ، فَقَالُوْا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟.، قَالَ: «مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ حِينَ قَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِيْنَ؟. فَيَقُوْلُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ».

نَبِيُّنَا يَضْحَكُ لِضَحِكِ اللهِ ﷻ، وَالصَّحَابِيُّ ابْنُ مَسْعُوْدٍ يَضْحَكُ لِضَحِكِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَإِذَا نَحْنُ ضَحِكْنَا لِضَحِكِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَصَاحِبِهِ، اتَّهَمَنَا أَهْلُ الأَهْوَاءِ وَالتَّحْرِيْفِ، بِأَنَّنَا مُجَسِّمَةٌ، وَمَا هُمْ إِلَّا مُبْتَدِعَةٌ وَمُفْتَرُوْنَ.!!

وَضَحِكُ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنِ مَسْعُوْدٍ يَرُدَّانِ تَحْرِيْفَ المُحَرِّفِيْنَ مِنْ أَنَّ ضَحِكَ اللهِ، إِنَّمَا هُوَ الرِّضَا.

فَالرِّضَا، وَالفَرَحُ، وَالضَّحِكُ صِفَاتٌ ثَابِتَةٌ للهِ، وَمُتَّفَقٌ عَلَيْهَا، حتَّى جَاءَ المُبْتَدِعَةُ وَصَرَفُوْهَا عَنْ ظَاهِرِهَا، وَأَوَّلُوْا الفَرَحَ وَالضَّحِكَ بِالرِّضَا. ثُمَّ أَوَّلُوْا الرِّضَا، بِإِرَادَةِ إِثَابَةِ المَرْضِيِّ عَنْهُ بِالْجِنَانِ.

قَالَ الحَافِظُ والفَقِيْهُ الحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ البَغَوِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٥١٠هـ فِي كِتابِهِ (شَرْحُ السُّنَّةِ ١/١٧٠ ـ ١٧١):

«فَهَذِهِ [الضَّحِكُ وَالفَرَحُ] وَنَظائِرُهَا صِفَاتٌ للهِ تَعَالَى، وَرَدَ بِهَا السَّمْعُ، يَجِبُ الإِيْمَانُ بِهَا، وَإِمْرَارُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، مُعْرِضاً فِيهَا عَنِ

التَّأْوِيْلِ، مُجْتَنِبَاً عَنِ التَّشْبِيهِ، مُعْتَقِدَاً أَنَّ البَارِيَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يُشْبِهُ شَيْءٌ مِنْ صَفاتِهِ، صِفَاتِ الخَلْقِ، كَمَا لَا تُشْبِهُ ذاتُهُ ذَوَاتَ الخَلْقِ. قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١].

وَعَلَى هَذَا مَضى سَلَفُ الأُمَّةِ، وعُلَمَاءُ السُّنَّةِ، تَلَقَّوْهَا جَمِيْعَاً بِالإِيمَانِ وَالقَبُوْلِ، وَتَجَنَّبُوْا فِيهَا عَنِ التَّمْثِيْلِ وَالتَّأْوِيْلِ، وَوَكَّلُوْا العِلْمَ فِيْهَا إِلَى اللهِ ﷻ، كَمَا أَخْبَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وتَعالَى عَنِ الرَّاسِخِيْنَ فِي العِلْمِ، فَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَاۗ﴾ [آلُ عِمْرَان: ٧]».

وَقَالَ الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: سَأَلْتُ الأَوْزَاعِيَّ، وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، ومَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنْ هَذِهِ الأَحَادِيْثِ فِي الصِّفَاتِ وَالرُّؤْيَةِ، فَقَالُوْا: أَمِرُّوْهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفٍ».

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيْهُ الشَّافِعِيُّ يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٧٦هـ فِي كِتَابِهِ (الأُصُوْلُ وَالضَّوَابِطُ ص ٢٤):

«وَمَنْ حقَّقَ مِنْ أَئِمَّتنا... قَالَ:

اللهُ تَعَالَى يُرِيْدُ الْكُفْرَ، وَيُحِبُّهُ، وَيَرْضَاهُ. وَالإِرَادَةُ، وَالمَحَبَّةُ، وَالرِّضَا، بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

قَالَ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَۖ﴾ [الزُّمَر: ٧]، المُرَادُ بِهِ، الْعِبَادُ المُوَفَّقُوْنَ لِلْإِيمَانِ، وَأُضِيفُوْا إِلَى اللهِ تَعَالَى تَشْرِيْفَاً لَهُمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾ [الإِنْسَان: ٦]، أَيْ: خَوَاصُّهُمْ، لَا كَلُّهُمْ».

وَالعَجِيْبُ وَالمُؤسِفُ أَنَّ النَّوَوِيَّ نَقَلَهُ، وَسَكَتَ عَلَيْهِ، وَارْتَضَاهُ.

وَنَسَبَ هَذَا القَوْلَ، إِلَى المُحَقِّقِيْنَ فِي مَذْهَبِهِ.

وَصَارَ عِنْدَهُمُ الرِّضا، بِمَعْنَى الإِرَادَةِ.!!!

وَعَلَى بِدْعَتِهِمْ هَذِهِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [المَائِدَة: ١١٩]، بِمَعْنَى: أَرَادَهُمُ اللهُ، وَأَرَادُوْا اللهَ، ، كَمَا يُرِيدُ اللهُ تَعَالَى، أَيَّ شَيْءٍ يَقَعُ فِي هَذَا الكَوْنِ.

وَبِهَذَا لَا فَضِيْلَةَ، لِمَنْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، حَسْبَ زَعْمِهِمْ وَافْتِرَائِهِمْ عَلَى اللهِ.

وَأَيُّ لُغَةٍ، وَأَيُّ عَقْلٍ، يُسَوِّيَانِ بَيْنَ الإِرَادَةِ وَالمَشِيْئَةِ، وَالمُحَبَّةِ وَالرِّضَا؟.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

فَصْلٌ
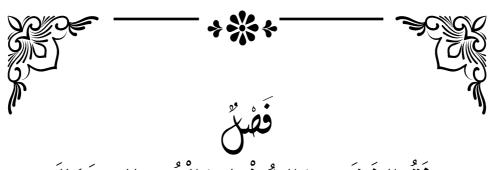
صِفَةُ الغَضَبِ وَالسُّخْطِ وَالْكُرْهِ للهِ تَعَالَى

وَهَذِهِ الصِّفَاتُ ثَابِتَةٌ للهِ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ قَوْلُه تَعَالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾، [النِّسَاء: ٩٣].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [المَائِدَة: ٨٠].

وَمِنْ صَحِيْحِ السُّنَّةِ:

«**لَمَّا قَضَى اللهُ الخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِه: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي**»(١).

وَأَجْمَعَ السَّلَفُ، عَلَى الإِيْمَانِ بِهَا، وَإِمْرَارِهَا كَمَا هِيَ دُوْنَ تَأْوِيلٍ،

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧٤٢٢.

وَلَا تَكْيِيْفٍ، وَلَا تَشْبِيْهٍ، وَلَا تَعْطِيْلٍ، كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ البِدَعِ.

وَأَمَّا المُبْتَدِعَةُ فَقَدْ أَوَّلُوْهَا بِإِرَادَةِ عُقُوْبَةِ العَاصِي، وَادَّعَوْا أَنَّ الإِيمَانَ بِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا يُوهِمُ تَشْبِيْهَ الخَالِقِ بِخَلْقِهِ. فَالغَضَبُ لَا يَكُوْنُ إِلَّا بِتَوَتُّرٍ وَخَفَقَانِ قَلْبٍ، وَهَذَا يُنَزَّهُ اللهُ عَنْهُ.

وَكَأَنَّ هَذَا الزَّعْمَ البَاطِلَ قَدْ خَفِيَ عَلَى اللهِ وَرَسُوْلِهِ، فَلَمْ يَقُلْ: أَرَدْتُ مُعَاقَبَةَ العَاصِي، بَلْ قَالَ: غَضِبَ اللهُ، وسَخِطَ اللهُ؟. سُحْقاً لِهَذَا المَنْهَجِ الضَّالِ التَّائِهِ.

وَهَذِه المَتاهَاتُ مَا كَانَتْ إِلَّا نَتِيْجَةَ، تَشْبِيْهِهِمْ صِفَاتِ اللهِ بِصِفَاتِ خَلْقِهِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الطيِّبِ البَاقِلَّانيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٤٠٣هـ**.

وَالَّذِي قَالَ عَنْهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «لَيْسَ فِي مُتَكَلِّمِي الأَشَاعِرَةِ أَفْضَلُ مِنْهُ، لَا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ». قَالَ البَاقِلَّانِيُّ:

«وَصِفَاتُ ذَاتِهِ تعَالَى لَمْ تَزَلْ وَلَا يَزَالُ مَوْصُوْفَاً بِهَا، وَهِي: الحَيَاةُ، وَالعِلْمُ، وَالقُدْرَةُ، وَالسَّمْعُ، وَالبَصَرُ، وَالكَلامُ، وَالإِرَادَةُ، وَالوَجْهُ، وَاليَدَانِ، وَالعَيْنَانِ، وَالغَضَبُ، والرِّضَا»[1].

وَمَعَ هَذَا الكَلَامِ الوَاضِحِ مِنْ إِمَامٍ أَشْعَرِيٍّ، فَإِنَّ الأَشَاعِرةَ فِي عُمُومِهِمْ يَرْفُضُوْنَهُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [الزُّخْرُف ٥٥].

(١) كِتابُ العَرْشِ لِلذَّهَبي ٢٣/٢.

وَ(آسَفُوْنَا) أَيْ: أَغْضَبُوْنَا.

قَالَ اللُّغَوِيُّ ابْنُ فَارِسٍ: «وَالْأَسِفُ الْغَضْبَانُ»[١].

وَبِذَلِكَ قَالَ الْمُفَسِّرُوْنَ.

وَأَمَّا صِفَةُ الكُرْهِ للهِ، فَيَدُلُّ عَلَيْهَا قَوْلُه تَعالَى:

﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمۡ﴾ [التَّوْبَة: ٤٦].

وَمِنَ السُّنَّةِ، مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ**»[٢] .

وَعَلَى مَنْهَجِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَرَبِيْعَةَ، وَمَالِكٍ نَقُوْلُ هُنَا: الغَضَبُ، وَالسُّخْطُ، والكُرْهُ مِنَ اللهِ مَعْلُوْمَاتٌ، وَكَيْفيَّاتُها مَجْهُوْلَاتٌ، وَالإِيْمَانُ بِهَا وَاجِبٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰحَسۡرَةً عَلَى ٱلۡعِبَادِۚ﴾ [يس: ٣٠]، فَهِيَ لَيْسَتْ صِفَةً للهِ، وَالمَعْنَى كَمَا قَالَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُوْنَ: «يَا حَسْرَةَ الْعِبَادِ عَلَى أَنْفُسِهَا، عَلَى مَا ضَيَّعَتْ مِنْ أَمْرِ اللهِ، وَفَرَّطَتْ فِي جَنْبِ اللهِ تَعَالَى.

وَفِي بَعْضِ الْقِرَاءَةِ «**يَا حَسْرَةَ الْعِبَادِ عَلَى أَنْفُسِهَا مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُوْلٍ**».

أَوْ: «**يَا حَسْرَةً لَهُمْ**»[٣].

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

---

(١) مَقَايِيْسُ اللُّغَةِ ١/١٠٣.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم ٢٤٠٨.

(٣) تفْسِيرُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ لِلْآيَةِ.

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

فَصْلٌ
صِفَةُ الرَّحْمَةِ وَالحُبِّ

وَهَاتَانِ الصِفَتَانِ ثَابِتَتَانِ أَيْضاً للهِ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أَمَّا النُّصُوْصُ فِي الرَّحْمَةِ فَهِيَ كَثِيْرَةٌ جِدّاً، وَمِنْهَا:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأَعْرَاف: ١٥٦].

وَمِنَ السُّنَّةِ مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ لاَ يَرْحَمِ النَّاسَ، لاَ يَرْحَمْهُ اللهُ** ﷻ»[١].

وَمَا صَحَّ أَيْضاً عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«**لَمَّا قَضَى اللهُ الخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي**»[٢].

وَأَمَّا صِفَةُ الحُبِّ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥ﴾ [المَائِدَة: ٥٤].

---

(١) مُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٣١٩.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم ٣١٩٤.

وَمِنْ صَحِيْحِ الأَحَادِيْثِ القُدْسِيَّةِ مَا قَالَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ**»(١).

إِنَّ مَحَبَّةَ اللهِ الحَقِيقِيَّةَ لِلْعَبْدِ، هِيَ فَوْقَ مَا يَنَالُهُ مِنَ الثَّوَابِ، فَالمُؤمِنُوْنَ المُخْلِصُوْنَ هُمْ أَوْلِيَاءُ اللهِ، فَيَتَطَلَّعُوْنَ لِلْفَوْزِ بِهَذِهِ المَحَبَّةِ ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آلُ عِمْرَان: ٣١].

وَالمَخْلُوْقُ يُوْصَفُ بِالمَحَبَّةِ، وَلَكِنْ مَعَ الفَارِقِ العَظِيْمِ، فَلِلْمَخْلُوْقِ مَحَبَّةٌ تَلِيْقُ بِهِ وَتُنَاسِبُهُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُعَبِّرَ عَنْهَا بِشَيْءٍ، مِنْ مَيْلِ المُحِبِّ إِلَى مَا يُنَاسِبُه.

وَاللهُ تَعَالَى يُوْصَفُ بِالمَحَبَّةِ، وَلَيْسَتِ المَحَبَّةُ كَالمَحَبَّةِ، مَحَبَّةُ الخَالِقِ لَيْسَتْ كَمَحَبَّةِ المَخْلُوْقِ، لِلْآيَةِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشُّوْرَى: ١١].

يَقُوْلُ أَئِمَّتُنَا: الرَّحْمَةُ وَالحُبُّ مِنَ اللهِ مَعْلُوْمَةٌ، وَكَيْفِيَّاتُهَا مَجْهُوْلَةٌ، وَالإِيْمَانُ بِهَا وَاجِبٌ. ونَحْنُ نُؤمِنُ بِهَا وَبِثِمَارِهَا، دُوْنَ تَفَلْسُفٍ أَوْ تَحْريفٍ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مُوْجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالْغَنِيْمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَنَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنَا إِلَى حُبِّكَ.

---

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِرَقْم ٢٢٠٣٠ وَابْنُ حِبَّانَ بِرَقْم ٥٧٥ وَالحَاكِمُ بِرَقْم ٧٣١٤ وَغَيْرُهُم. وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالضِّيَاءُ فِي المُخْتَارَةِ، وَالأَلْبَانِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ الحَافِظُ الأَصْبَهَانِيُّ فِي كِتابِهِ (الحُجَّةُ فِي بَيَانِ المَحَجَّةِ ١/١٠١ ومَا بَعْدَهَا):

«قَالَ أَبُوْ عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنُ مَنْده المُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٩٥هـ:

إِنَّ الأَخْبَارَ فِي صِفَاتِ اللهِ ﷻ جاءَتْ مُتَوَاتِرَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مُوَافِقَةً لِكِتَابِ اللهِ ﷻ، فَنَقَلَهَا الْخَلَفُ عَنِ السَّلَفِ، قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ، مِنْ لَدُنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ إِلَى عَصْرِنَا هَذَا، عَلَى سَبِيلِ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ لِلَّهِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالإِيمَانِ بِهِ، وَالتَّسْلِيمِ لِمَا أَخْبَرَ اللهُ بِهِ فِي تَنْزِيلِهِ، وَبَيَّنَهُ الرَّسُوْلُ عَنْ كِتَابِهِ، مَعَ اجْتِنَابِ التَّأْوِيلِ وَالْجُحُودِ، وَتَرْكِ التَّمْثِيْلِ وَالتَّكْيِيْفِ، وَأَنَّهُ ﷻ أَزَلِيٌّ بِصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ، الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ وَوَصَفَهُ الرَّسُوْلُ، غَيْرُ زَائِلَةٍ عَنْهُ وَلا كَائِنَةٍ دُوْنَهُ، فَمَنْ جَحَدَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ بَعْدَ الثُّبُوْتِ كَانَ بِذَلِكَ جَاحِدًا، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهَا مُحْدَثَةٌ لَمْ تَكُنْ، ثُمَّ كَانَتْ عَلَى أَيِّ مَعْنًى تَأَوَّلَهُ، دَخَلَ فِي حُكْمِ التَّشْبِيْهِ بِالصِّفَاتِ، الَّتِي هِيَ مُحْدَثَةٌ فِي الْمَخْلُوقِ، زَائِلَةٌ بِفَنَائِهِ غَيْرَ بَاقِيَةٍ، وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ ﷻ امْتَدَحَ نَفْسَهُ بِصِفَاتِهِ تَعَالَى، وَدَعَا عِبَادَهُ إِلَى مَدْحِهِ بِذَلِكَ».

وَالحُبُّ وَالرِّضَا وَالإِرَادَةُ عِنْدَ الأَشَاعِرَة، بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهَذَا مِنْ ضَلَالِهِمْ وَانْحِرَافِهِمْ، فَلَا اللُّغَةُ، وَلَا كَلَامُ السَّلَفِ يُسَاعِدَانِ عَلَى هَذَا المَعْنَى.

وَأَمَّا الشَّاطِبِيُّ، فَقَدْ ابْتَدَعَ فِي هَذَا، وَقَالَ:

«وَالْحُبُّ وَالْبُغْضُ مِنَ اللهِ تَعَالَى، إِمَّا أَنْ يُرَادَ بِهِمَا نَفْسُ الْإِنْعَامِ أَوِ الانْتِقَامِ، فَيَرْجِعَانِ إِلَى صِفَاتِ الْأَفْعَالِ عَلَى رَأْيِ مَنْ قَالَ بِذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ يُرَادَ بِهِمَا إِرَادَةُ الْإِنْعَامِ وَالانْتِقَامِ، فَيَرْجِعَانِ إِلَى صِفَاتِ الذَّاتِ، لِأَنَّ نَفْسَ

الْحُبِّ وَالْبُغْضِ الْمَفْهُومَيْنِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ حَقِيقَةً، مُحَالَانِ عَلَى اللهِ تَعَالَى»[1].

وَرُغْمَ كَوْنِهِ، مُحَارِباً لِلْبِدَعِ فِي الفُرُوْعِ، مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ «الِاعْتِصَامُ» إِلَّا أَنَّهُ وَقَعَ فِي بِدَعِ التَّأْوِيلِ لِصِفَاتِ اللهِ تَعَالَى.

وَأَمَا الإِجْمَاعُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

(١) المُوَافَقَاتُ لَهُ ٢/١٩٤.

فَصْلٌ
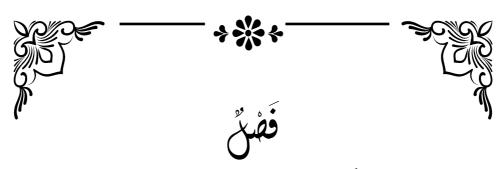
صِفَةُ المَكْرِ وَالكَيْدِ وَالخَدِيعَةِ وَالاسْتِهْزَاءِ وَالمَلالَةِ للهِ

قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [النَّمْل: ٥٠].

وَقَالَ: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ﴿١٥﴾ وَأَكِيدُ كَيْدًا ﴿١٦﴾﴾ [الطَّارِق: ١٥ ـ ١٦].

وَقَالَ: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [آل عِمْرَان: ٥٤].

وَقَالَ: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾، [النِّسَاء: ١٤٢].

وَقَالَ: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾، [التَّوْبَة: ٧٩].

وَقَالَ: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التَّوْبَة: ٦٧].

وَصَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوْا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُوْنَ، فَإِنَّ اللهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ مَا دَامَ، وَإِنْ قَلَّ»[1].

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم ٥٨٦١.

وَهَذَا كُلُّهُ مُعَامَلَةٌ مِنَ اللهِ لَهُمْ بِالمِثْلِ، عَنْ طَرِيقِ الجَزَاءِ وَالعُقُوْبَةِ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ﴾ [البَقَرَة: ١٩٤].

فَالعُدْوَانُ الأَوَّلُ ظُلْمٌ، وَالثَّانِي جَزاءٌ لَا ظُلْمَ فِيْهِ، بَلْ هُوَ عَدْلٌ، لِأَنَّهُ عُقُوبَةٌ لِلْظَّالِم عَلَى ظُلْمِهِ، وَإِنْ وَافَقَ لَفْظُهُ لَفْظَ الأَوَّلِ.

وَهَذَا مِنْ بَابِ المُشَاكَلَةِ الظَّاهِرَةِ.

وَإِلَى هَذَا المَعْنَى نُوَجِّهُ كُلَّ مَا فِي القُرْآنِ مِنْ نَظائِرِ ذَلِكَ، مِمَّا هُوَ خَبَرٌ عَنْ مَكْرِ اللهِ بِقَوْمٍ، أَوْ سُخْريةٍ، أَوْ كَيْدٍ، أَوْ نِسْيَانٍ، أَوْ خَدِيعَةٍ، أَوْ مَلالَةٍ، أوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَلَا يَجُوْزُ أَنْ يُشْتَقَّ لِلَّهِ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ اسْمٌ، فَيُقَالَ: مَاكِرٌ، وَكَائِدٌ؛ وَخَادِعٌ، وَسَاخِرٌ، وناسٍ، ومَالٌّ، بَلْ يُوقَفُ عِنْدَ مَا وَرَدَ بِهِ النَّصُّ.

وَهَذِهِ الصِّفَاتُ هِيَ صِفَاتُ فِعْلٍ للهِ، وَلَيْسَتْ صِفَاتٍ لِلذَّاتِ الإِلَهِيَّةِ.

صِفَاتُ فِعْلٍ، مُعَامَلةً بِالمِثْلِ مِنَ اللهِ تَعالَى، لِمَنْ ظَنَّ مِنَ الفَجَرَةِ الكَفَرَةِ، أَنَّهُ مُعْجِزٌ للهِ فِيمَا يَقُوْمُ بِهِ مِنْ أَعْمَالٍ وَمَواقِفَ، وَلَيْسَتْ هِيَ صِفَاتٍ ذاتيَّةً مُلازِمَةً للهِ.

وَصَفاتُ الفِعْلِ، إِنْ شَاءَ اللهُ فَعَلَها بِاخْتِيَارِهِ وَمَشِيئَتِهِ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا.

فَلْيَحْذرِ المُخَالِفُوْنَ عَنْ أمْرِ اللهِ، وَالمُخَادِعُوْنَ، وَالمُسْتَهْزِئُوْنَ، وَالمَاكِرُوْنَ، وَالكَائِدُوْنَ، مِنْ عُقُوبَتِهِ تَعَالَى، وَالَّتِي هِيَ أَسْرَعُ مِنْ أَفْعَالِهِمْ وَأَشَدُّ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوْذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ.

فَصْلٌ

صِفَةُ المَشِيْئَةِ وَالإِرَادَةِ للهِ

وَهَاتَانِ الصِّفَتَانِ ثَابِتَتَانِ للهِ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَهُو قَوْلُه تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البَقَرة: ٢٥٣].

وَقَوْلُه تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التَّكْوير: ٢٩].

وَمِنْ صَحِيْحِ السُّنَّةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ [الحُدُوْدُ] شَيْئًا، فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللهُ، فَذَلِكَ إِلَى اللهِ: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ**»(١).

فَكُلُّ مَا يَقعُ فِي هَذَا الكَوْنِ مِنْ أَفْعَالِ العُقَلَاءِ، وَالبَهائِم، وَحَرَكَاتِ الجَمَادَاتِ، فَلا يَكُوْنُ إِلَّا بِمَشِيْئَةِ اللهِ، وَعِلْمِهِ السَّابِقِ لَهَا، وَخَلْقِهِ لهَا مِنْ قَبْلُ، وَخَلْقِ القُدْرَةِ عَلَى اكْتِسَابِهَا.

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧٤٦٥.

وَأَنَّ مَا شَاءَهُ اللهُ كَانَ، ومَا لَمْ يَشَأْهُ لَمْ يَكُنْ، وَعَلَى هَذَا اعْتِقادُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِيْمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّوْنَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُوْرَةً».

وَأَمَّا أَهْلُ البِدَعِ فَيُنْكِرُوْنَ تَعَلُّقَ أَفْعَالِ العِبَادِ بِمَشِيْئَةِ اللهِ؛ ظنّاً مِنْهُمْ أَنَّهُمْ يُنزِّهُوْنَ اللهَ عَنِ القَبائِحِ، وَيَقُوْلُوْنَ: إِنَّ مَعْصِيَةَ العَبْدِ لَا تَعلُّقَ لَهَا بِمَشِيئةِ اللهِ، وَإِنَّ العَبْدَ قَدْ يَشَاءُ مَا لَمْ يَشَأْهُ اللهُ. وَيَزْعُمُوْنَ كَذِباً، أَنَّ هُنَاكَ أَشْيَاءَ تَقَعُ فِي هَذَا الكَوْنِ خَارِجَةً عَنْ مَشِيئةِ اللهِ.

وَهَذَا جَهْلٌ كَبِيْرٌ بِعَظَمَةِ اللهِ وَكِبْرِيَائِهِ، إِذْ لَا شَيْءَ مِنْ مَخْلُوْقَاتِ اللهِ يَخْرُجُ عَنِ المَشِيْئَةِ الإِلَهِيَّةِ كَمَا صرَّحَتْ بِذَلِكَ النُّصُوْصُ.

وَمَا صَرَّحَتْ بِهِ الآيَةُ، هُوَ صِفَةُ كَمَالٍ للهِ، وَنَقِيْضُهَا صِفَةُ نَقْصٍ، وَهَذَا مَدْفُوْعٌ عَنِ اللهِ حَتْماً؛ فَهُوَ سُبْحَانَهُ الخَالِقُ وَالمَالِكُ لِهذَا الوُجُوْدِ، المُتصَرِّفُ فِيْهِ عَلَى وَجْهِ الإِحَاطَةِ وَالمَشِيْئَةِ.

وَفِعْلُ العَبْدِ يُنْسَبُ إِلَيْهِ، فَالعبْدُ هُوَ الفَاعِلُ لَهُ، وَلَا يُنْسَبُ للهِ إِلَا عَلَى سَبِيْلِ الخلْقِ وَالمَشِيْئَةِ، فَهُوَ خَالِقُهُ، وَقَدْ شَاءَ وُقُوعَهُ.

قَالَ الحَافِظُ والفَقِيْهُ المُجْتَهِدُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتابِهِ (الفُرْقَانُ ص ١١٨):

«وَلِهَذَا كَانَ مَذْهَبُ سَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا، أَنَّ اللهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِيْكُهُ، مَا شَاءَ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، لَا رَبَّ غَيْرُهُ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ،

أَمَرَ بِالطَّاعَةِ وَنَهَى عَنِ المَعْصِيةِ، وَهُوَ لَا يُحِبُّ الفَسَادَ، وَلا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الكُفْرَ، وَلَا يَأْمُرُ بِالفَحْشَاءِ، وَإِنْ كَانَتْ وَاقِعَةً بِمَشِيْئَتِهِ، فَهُوَ لَا يُحِبُّهَا، وَلَا يَرْضَاهَا، بَلْ يُبْغِضُهَا وَيَذُمُّ أَهْلَهَا وَيُعَاقِبُهُمْ».

وَرَوَى اللَّالَكَائِيُّ بِسَنَدِه فِي كِتَابِهِ (شَرْحُ أُصُوْلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بِرَقْم ١٠١٣) عَنْ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ:

«أَخْبَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ، أَنَّ الْمَشِيْئَةَ لَهُ دُوْنَ خَلْقِهِ، وَالْمَشِيْئَةُ إِرَادَةُ اللهِ. يَقُوْلُ اللهُ ﷻ: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الإنْسَان: ٣٠]. فَأَعْلَمَ خَلْقَهُ، أَنَّ الْمَشِيئَةَ لَهُ. وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يُثْبِتُ الْقَدَرَ».

وَرَوَى الحَافِظُ أَبُوْ نُعَيْمٍ فِي كِتَابِهِ (حِلْيَةُ الأَوْلِيَاءِ ٥/١٥١) عَنِ الثِّقَةِ فَقِيْهِ دِمَشْقَ وَعَابِدِهَا عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي زَكَرِّيَا المُتَوَفَّى سَنَةَ ١١٧هـ:

«أَنَّه كَلَّمَ رَجُلًا جَاءَهُ لِلْمَسْأَلَةِ عَنِ الْمَشِيْئَةِ، فَأَخْبَرَهُ بِالْأَمْرِ، وَالسُّنَّةِ، فَلَمْ يَقْبَلْ، فَقَالَ:

اكْفُفْ، فَلَوْ أَدْرَكْتَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَمْ تَقْبَلْ مِنْهُ، أَوْ كُنْتَ حَرِيًّا أَنْ لَا تَقْبَلَ مِنْهُ».

هَكَذَا هُمْ أَهْلُ البِدَعِ، يُعَانِدُوْنَ النُّصُوْصَ وَإِجْمَاعَ السَّابِقِيْنَ، نُصْرَةً لِأَهْوَائِهِمْ وَرَغَبَاتِهِمْ. !!

وَمَا سُمُّوا بِأَهْلِ الأَهْوَاءِ، إِلَّا لِأَنَّهُمْ يَهْوُوْنَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

قَالَ اللُّغَوِيُّ الأَصْمَعِيُّ: «يُقَالُ: هَوَى يَهْوِي هُوِيًّا، أَيْ: سَقَطَ إِلَى أَسْفَلَ».

وَأَهْلُ الأَهْوَاءِ هُمُ الَّذينَ يُخَالِفُوْنَ أَهْلَ السُّنَّةِ فِي عَقائدِهِمْ.

وَاعْلَمْ أَنَّ المَشِيْئَةَ الإِلَهِيَّةَ، لَا تَعْنِي الجَبْرَ وَالإِكْرَاهَ عَلَى الفِعْلِ، وَقَدْ بيَّنتِ الآيةُ بِأَنَّ العَبْدَ هُوَ مَنْ يَشَاءُ فِعْلَهُ ابْتِدَاءً، وَلَا يَقَعُ مِنْهُ ذَاكَ الفِعْلُ إِلَّا إِذَا شَاءَهُ اللهُ تَعَالَى لَهُ، فَإِنْ شَاءَهُ لَهُ وَقَعَ، وَإِنْ لَمْ يَشَأْهُ لَمْ يَقَعْ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُرْجَانيُّ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ العَرَبيَّةِ، المُتَوَفَّى سَنَةَ ٨١٦هـ فِي كِتَابِهِ (التَّعْرِيفَاتُ بِرَقْم ١٣٧٩):

«مَشِيْئَةُ اللهِ، تكُوْنُ لإِيجَادِ المَعْدُوْمِ، أَوْ إِعْدَامِ المَوْجُوْدِ.

وَإِرَادتُهُ تَعَالَى، لإِيْجَادِ المَعْدُوْمِ فَقَطْ.

فَالمَشِيْئَةُ أَعَمُّ مِنْ وَجْهٍ مِنَ الإِرَادَةِ، وَمَنْ تَتَبَّعَ مَواضِعَ اسْتِعْمَالَاتِ المَشِيْئَةِ وَالإِرَادَةِ فِي القُرْآنِ يَعْلَمُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ بِحَسْبِ اللُّغَةِ، يُسْتعْمَلُ كُلٌّ مِنْهُمَا مَقَامَ الآخَرِ».

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىۡءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الكَهْف: ٢٤].

وَقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«لاَ تَقُوْلُوا مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»[(١)].

وَلْنَأْخُذْ مِثَالاً لِلْرَّدِ عَلَى المُبْتَدِعَةِ وَالمَلَاحِدَةِ المُتَفَلْسِفَةِ، وَالمُعْتَرِضِيْنَ

---

(١) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِرَقَم ٢٦٦٩٠ وَأَحْمَدُ بِرَقْم ٢٣٣٤٧ وَالدَّارِمِيُّ بِرَقْم ٢٧٤١ وابْنُ حِبَّانَ بِرَقْم ٥٧٢٥.وَقَدَ جَاءُ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، وَعَنْ عِدَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ، جَابِرٍ، وَحُذَيْفَةَ، وَعَائِشَةَ، بِسَندٍ صَحِيْحٍ.

عَلَى كَوْنِ الأَعْمَالِ لَا تَقَعُ مِنَ العِبَادِ إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللهِ، فَنَقُولُ:

هَلْ يَقْبَلُ أَحَدُهُم لَوْ كَانَ صَاحِبَ مُؤَسَّسَةٍ كَبِيرَةٍ، أَنْ يَقُومَ أَيُّ مُوَظَّفٍ فِيهَا، بِعَمَلٍ دُوْنَ إِرَادَةٍ مِنْهُ وَمُوَافَقَةٍ؟.

الجَوَابُ: لَا يَقْبَلُ صَاحِبُ المُؤَسَّسةِ هَذَا أَلْبَتَّةَ.

ثُمَّ بَعْدَ هَذَا يَعْتَرِضُ عَلَى اللهِ سُبْحَانَهُ حِيْنَمَا قَالَ: لَا يَقَعُ شَيْءٌ فِي مُلْكِي إِلَّا بِمَشِيْئَتِي.

وَالْمَشِيْئَةُ لَا تَعْنِي سِوَى الإِذْنِ بِوُقُوْعِ الحَدَثِ، بِلَا جَبْرٍ وَلَا إِكْرَاهٍ.

فَإِنْ كَانَ الفِعْلُ مُوَافِقَاً لِمَا يُحِبُّهُ اللهُ، فَقَدْ يَأْذَنُ بِهِ وَيرَضَاهُ، وَإِنْ كَانَ الفِعْلُ مُخَالِفَاً لِمَا يُحِبُّهُ اللهُ، فَقَدْ يَأْذَنُ بِهِ، وَلَكِنْ لَا يَرْضَاهُ.

قَالَ اللهُ: ﴿إِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ۖ وَإِن تَشْكُرُوا۟ يَرْضَهُ لَكُمْ ۗ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٧﴾﴾ [الزُّمَر: ٧].

وَأَيْنَ حَقَارَةُ الخَلْقِ، مِنْ عَظَمَةِ الخَالِقِ؟.

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُوْلُ الظَّالِمُوْنَ عُلُوَّاً كَبِيْرَاً.
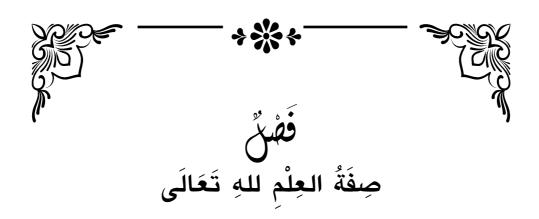
فَصْلٌ
صِفَةُ العِلْمِ للهِ تَعَالَى

وهِيَ صِفَةٌ ثابِتَةٌ للهِ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاع.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٢].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ۝٥﴾ [آل عِمْرَان: ٥].

ومَعَ هَذَا الوُضُوْحِ فِي المَعْنَى، مِنْ أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيْمٌ، وَأَنَّهُ تَعَالَى لَا تَخْفَى عَليْهِ خَافِيَةٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، فَقَدْ تَجرَّأَ بعْضُ المُبتَدِعَةِ مِنَ الفَلاسِفَةِ وَغَيْرِهِمْ وَقَالُوْا:

إنَّ اللهَ يَعْلَمُ الكُلِّيَّاتِ، وَلَا يعْلَمُ الجُزْئِيَّاتِ المُتَشَكِّلَةَ وَالمُتغيِّرَةَ.

وَقَالُوْا: إِذَا عَلِمَ اللهُ ـ مَثَلاً ـ أَنَّ زَيْدَاً فِي الدَّارِ الآنَ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا، فَإِمَّا أَنْ يَبْقَى ذَلِكَ العِلْمُ بِحَالِهِ، أَوْ يَزُوْلَ ذَلِكَ العِلْمُ، وَيَعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الدَّارِ.

وَالْأَوَّلُ: وَهُوَ بَقاءُ عِلْمِ اللهِ بِحَالَتِهِ الأُوْلَى، مِنْ أَنَّ زيْدَاً مَا زَالَ فِي الدَّارِ، وَهَذَا يُوْجِبُ الجَهْلَ عَلَى اللهِ تَعَالَى.

وَالآخِرُ: يُوْجِبُ التَّغيُّرَ فِي ذَاتِهِ، مِنْ صِفَةٍ إِلَى أُخْرَى، وَكِلَاهُمَا نقْصٌ يَجِبُ تَنْزِيْهُ اللهِ عَنْهُ.

قَالَ أَبُو المَعَالِي الجُوَيْنِيُّ فِي كِتابِهِ (البُرْهَانُ فِي أُصُولِ الفِقْه ٣٢/١ تَحْقِيقُ: صَلَاحُ عُوَيْضَة. دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ ـ بَيْرُوتُ ـ طَبْعَةُ ٩٧)

«وَبِالْجُمْلَةِ، عِلْمُ اللهِ تَعَالَى إِذَا تَعلَّقَ بِجَواهِرَ لَا تَتَنَاهَى، فَمَعْنَى تَعَلُّقِهِ بِهَا، اسْتِرْسَالُهُ عَليْهَا مِنْ غَيْرِ فَرْضِ تَفْصِيْلِ الآحَادِ، مَعَ نَفْيِ النِّهايةِ».

قُلْتُ: الآحَادُ هُنا، أَيْ: الجُزْئِيَّاتُ.

وَبِنَاءً عَلَى هَذَا الكَلَامِ، فَقَدْ نَسَبَ المُحَدِّثُ وَالفَقِيْهُ المَالِكِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ المَازِرِيُّ، المُتوَفَّى سَنَةَ ٥٣٦هـ إِلَى الجُوَيْنِيِّ فِي شَرْحِهِ لِكتَابِهِ (البُرْهَانُ فِي أُصُولِ الفِقْهِ)، أَنَّهُ يَقُوْلُ: إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ الكُلِّيَّاتِ، وَلَا يَعْلَمُ الجُزْئِيَّاتِ.

قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ:

«قَالَ المَازرِيُّ فِي «شَرْحِ البُرْهَانِ» فِي قَوْلِهِ: (إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ الكُلِّيَّاتِ لَا الجُزْئِيَّاتِ): وَدِدْتُ لَوْ مَحَوْتُهَا بِدَمِي».

ثُمَّ قَالَ الذَّهَبِيُّ: «وَقِيْلَ: لَمْ يَقُلْ بِهَذِهِ المَسْأَلَةِ تَصْرِيْحاً، بَلْ أُلْزِمَ بِهَا؛ لِأَنَّهُ قَالَ بِمَسَأَلَةِ الاسْتِرْسَالِ فِيمَا لَيْسَ بِمُتَنَاهٍ، مِنْ نَعِيْمِ أَهْلِ الجَنَّةِ.

وَهَذِهِ هَفْوَةُ اعْتِزَالٍ، هُجِرَ أَبُو المَعَالِي عَلَيْهَا، وَحَلَفَ أَبُو القَاسِمِ [عَبْدُ الكَرِيْمِ بْنُ هَوَازِنَ] القُشَيْرِيُّ [المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٦٥هـ] لَا يُكَلِّمُهُ، وَنُفِيَ بِسَبَبِهَا»[١].

وَقَدْ قَالَ بِهَذِهِ المَسْألةِ كَثِيرٌ مِنَ المُتَفَلْسِفَةِ، كابْنِ سِينَا الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُتوَفَّى سَنَةَ ٤٢٨هـ، وَأَمْثالِهِ، وَأَخَذَهَا عَنْهُمُ المُبْتَدَعَةُ مِنَ المُعْتَزِلَةِ.

---

(١) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ عِنْدَ تَرْجَمَةِ الجُوَينِيِّ بِرَقْم ٤٣٣٤.

قَالَ الحَافِظُ وَالفَقِيْهُ الحَنْبَلِيُّ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الفَرَجِ عَبْدُ الرَّحمَنِ ابْنُ الجَوْزِيِّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٩٧هـ فِي كِتَابِهِ (تَلْبِيْسُ إِبْلِيْسِ ص ٤٥) إِنَّ ابْنَ سِيْنَا قَالَ عَنِ اللهِ تَعَالَى:

«يَعْلَمُ نَفْسَهُ، ويَعْلَمُ الأَشْيَاءَ الكُلِّيَّةَ، ولَا يَعْلمُ الجُزْئيَّاتِ، وَتَلَقَّفَ هَذَا المَذْهَبَ مِنْهُمْ المُعْتزِلَةُ»[١].

وَقَدْ أَثْبَتَ اللهُ تَعَالَى عِلْمَهُ بِالجُزْئِيَّاتِ، كَعِلْمِهِ بِالْكُلِّيَّاتِ تَمَاماً، وَأَثْبَتَ سُبْحَانَهُ عِلْمَهُ بِالحَبَّةِ وَالوَرَقَةِ الَّتِي تَسْقُطَ، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنْعَام: ٥٩].

وَقَالَ جَلَّ فِي عُلَاه: ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرَ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [يُونُس: ٦١].

أَخْزَى اللهُ هَؤُلَاءِ المُبْتَدِعَةَ، مِنَ الفَلَاسِفَةِ وَالمُعْتَزِلَةِ، وَمَنْ وافَقَهُمْ.

وَلَا يَشُكُّ مُسْلِمٌ يُعْرِفُ عَظَمَةَ اللهِ، فِي كُفْرِ مَنْ زَعَمَ هَذَا الزَّعْمَ البَاطِلَ، وَنَسَبَ إِلَى اللهِ الجَهْلَ.

وَالْأُمَّةُ مُجْمِعَةٌ عَلَى عُمُوْمِ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ۝٥﴾ [آلُ عِمْرَان: ٥].

وَفِي كِتَابِ (مَرَاتِبُ الإِجْمَاعِ لِابْنِ حَزْمٍ ص ٢٧١):

«وَاتَّفَقُوْا أَنَّهُ تَعَالَى، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْء».

(١) وَانْظُرْ أَيْضاً: دَرْءُ التَّعارُضِ لِابنِ تَيْمِيَّةَ ٩/٤٠٠.

فَصْلٌ
صِفَةُ القُدْرَةِ للهِ تَعَالَى

وَهَذِه الصِّفَةُ مِنَ الصِّفَاتِ الذَّاتيَّةِ للهِ سُبْحَانَهُ، وَمَعْنَاهَا أَنَّهُ:

لَا يُعْجِزُ اللهَ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ.

قَالَ اللهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [البَقَرَة: ٢٠].

وَقَالَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلۡقُوَّةِ ٱلۡمَتِينُ ۝٥٨﴾ الذَّارِيَات ٥٨).

قَالَ اللُّغَوِيُّ وَالمُفَسِّرُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ سَهْلٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ المُتوَفَّى سَنَةَ ٣١١هـ فِي كِتَابِهِ (تَفْسِيْرُ أَسْمَاءِ اللهِ الحُسْنَى ص ٥٤):

«الْقَوِيُّ: هُوَ الْكَامِلُ الْقُدْرَةِ عَلَى الشَّيْءِ. تَقُوْلُ: هُوَ قَادِرٌ عَلَى حَمْلِهِ، فَإِذَا زِدْتَهُ وَصْفَاً قُلْتَ: هُوَ قَوِيٌّ عَلَى حَمْلِهِ».

وَالقُدْرَةُ صِفَةُ كَمَالٍ للهِ تَعَالَى، وَيُضَادُّهَا العَجْزُ، وَهِيَ صِفَةُ نقْصٍ، يُنزَّهُ اللهُ عَنْهَا.

وَالقُدْرَةُ تَتَعَلَّقُ بِمَا يَشَاءُ اللهُ وُجُوْدَهُ مِنْ مَوْجُودَاتٍ، فَيُوْجِدُهَا بِعِلْمِهِ وَمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ.

وَمَا لَمْ يَشَأْ اللهُ وُجُودَهُ، فَلا تَتَعَلَّقُ القُدْرَةُ بِهِ.

وَبِهَذَا نَرُدُّ عَلَى المَلَاحِدَةِ وَالزَّنَادِقَةِ فِي قَوْلِهِمْ ـ مِنْ بَابِ إِعْجَازِنَا عَنِ الرَّدِّ ـ:

هَلْ يَقْدِرُ اللهُ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ إِلَهاً مِثْلَهُ؟.

فَنَقُوْلُ لَهُمْ:

القُدْرَةُ الإِلَهِيَّةُ لَا تَتَعَلَّقُ إِلَّا بِمَا يَشَاءُ رَبُنَا وُجُوْدَهُ، وَمَا يَشَاءُ اللهُ وُجُوْدَهُ، فَهُوَ مُمْكِنُ الوُجُودِ، وَمَا لَمْ يَشَأْ اللهُ وُجُوْدَهُ، فَهُوَ مُسْتَحِيْلُ الوُجُوْدِ شَرْعَاً وَعَقْلاً.

وَوُجُوْدُ إِلَهٍ مِثْلِهِ مَعَهُ سُبْحَانَهُ، أَوْ وُجُوْدُ وَلَدٍ لِلَّهِ مَعَهُ سُبْحَانَهُ، مُسْتَحِيْلٌ عَقْلاً وَوَاقِعَاً وَشَرْعَاً وَوُجُوْدَاً.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المُؤْمِنُون: ٩١].

وَقَالَ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الأنْبِيَاء: ٢٢].

فِي هَذِهِ الْآيَاتِ فَرْضُ الْمُحَالِ، وَالْمُحَالُ الْمَفْرُوْضُ الَّذِي هُوَ وُجُوْدُ آلِهَةٍ مَعَ اللهِ، مُشَارِكَةٍ لَهُ، لَا يَظْهَرُ مَعَهُ أَنَّهَا تَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ، وَتُذْعِنُ لَهُ، بَلْ تُنَازِعُهُ فِي إِزَالَةِ مُلْكِهِ، فَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ مَوْجُوْدَةً، لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَنْ فِيْهِنَّ، وَلَكِنَّهَا مَعْدُوْمَةٌ، مُسْتَحِيْلَةُ الْوُجُوْدِ.

«وَوَجْهُ الفَسَادِ بِذَلِكَ: لَوْ كَانَا إِلَهَيْنِ مَا اتَّسَقَ أَمْرُهُمَا عَلى نِظَامٍ، وَلَا

يَتِمُّ إِحْكَامٌ، وكَانَ لَا بُدَّ أَنْ يَلْحَقَهُمَا العَجْزُ، أَوْ يَلْحَقَهُمَا عِنْدَ التَّمَانُعِ فِي الأَفْعَالِ وَالقُدْرَةِ على ذَلِكَ، وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لَا يَخْلُو أَنْ يَكُوْنَ قَادِراً عَلَى مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الآخَرُ، عَلَى طَرِيقِ البَدَلِ مِنْ فِعْلٍ لآخَرَ، أَوْ لَا يَكُون كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قادِراً عَلَى ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَادِراً عَلَى فِعْلِ مَا يَقْدِرُ الآخَرُ بَدَلاً مِنْهُ، لَمْ يَصِحَّ أَنْ يَفعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الآخَرُ، وَإِلَّا [يَصِحُّ فِعْلُهُ] بِتَرْكِ الآخَرِ لَهُ، وَإِذَا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لَا يَفْعلُ إِلَّا بِتَرْكِ الآخَرِ لَهُ، جَازَ أَنْ يَمْنَعَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ مِنْ ذَلِكَ.

وَمَنْ يَجُوزُ أَنْ يُمْنَعَ، وَلَا يَفْعَلَ إِلَّا بِتَرْكِ غَيْرِهِ لَهُ، فَهُوَ مَذْمُوْمٌ عَاجِزٌ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَا يَقْدِرُ عَلَى فِعْلِ مَقْدُوْرِ الآخَرِ بَدَلاً مِنْهُ، وَجَبَ عَجْزُهُمَا وَحُدُوْثُ قُدْرَتَيْهِمَا، وَالعَاجِزُ لَا يَكُونُ إِلَهاً وَلَا رَبّاً»[1].

(١) دَرْءُ التَّعارُض لابْنِ تيْمِيَّة ١٩٥/٧ ـ ١٩٦.

فَصْلٌ
صِفَةُ الخَلْقِ للهِ تَعَالَى

وَهَذِه ثَابِتَةٌ بالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

أَمَّا النَّصُّ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَٱعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [الأَنْعَام: ١٠٢].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾، شَامِلٌ لِكُلِّ مَخْلُوْقٍ فِي هَذَا الوُجُوْدِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ﴾ [فَاطِر: ٣].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨٦﴾﴾ [الحِجْر: ٨٦].

وَالخَلَّاقُ يَتَضَمَّنُ صِفَةَ الخَلْقِ، وَيَسْتَلْزِمُ صِفَةَ العِلْمِ وَالْقُدْرَةِ، إِذْ لَا خَلْقَ إِلَّا بِعِلْمٍ وَقُدْرَةٍ.

وَأَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ، عَلَى أَنْ اللهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ غَيْرِهِ[1].

---

(١) مَرَاتِبُ الإِجْمَاعِ لِابْنِ حَزْمٍ ص ٢٦٧.

وَذهَبَ أَهْلُ البِدَعِ مِنَ المُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ، إِلَى أَنَّ العبْدَ هُوَ الخَالِقُ المُنْشِئُ لِأَفْعَالِهِ عَلَى الحَقِيقَةِ، ظَنّاً مِنْهُمْ أَنَّ فِي هَذَا تَنْزِيهاً للهِ عَنِ الظُّلْمِ، وَخَاصَّةً فِي الأَفْعَالِ الكُفْرِيَّةِ وَالمَنْهِيِّ عَنْهَا[1].

فَجَعَلُوا العَبْدَ خَالِقاً مِنْ دُوْنِ اللهِ لِأَفْعَالِهِ، فَضَلُّوْا وَأَضَلُّوْا.

وكَمَا أَنَّهُ لَا يَقَعُ شَيْءٌ فِي الْكَوْنِ دُوْنَ مَشِيئَةِ اللهِ، فَكَذَلِكَ لَا وُجُوْدَ لِمَوْجُوْدَاتٍ، إِلَّا نَتِيْجَةَ خَلْقِ اللهِ لَهَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ [المُؤمِنُوْن: ١٤].

فَيَدُلُّ ظَاهِرُهُ عَلَى وُجُوْدِ خَالِقٍ غَيْرِ اللهِ، وَهَذَا بَاطِلٌ قَطْعاً، وَالمَعْنَى:

أَنْ لَوْ كَانَ هُنَاكَ خَالِقُوْنَ غَيْرُ اللهِ، عَلَى زَعْمِ المُشْرِكِيْنَ، لَكَانَ اللهُ أَحْسَنَهُمْ.

كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ۚ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الأنبياء: ٢٢].

وَقَدْ ذَهَبَ جَمْعٌ مِنَ الفَلاسِفَةِ المُنْتَسِبِيْنَ لِلْإِسْلَامِ، كَالفَارَابِيِّ مُحَمَّدِ ابْنِ طَرْخَانَ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٣٩هـ، وَابْنِ سِيْنَا الحُسَيْنِ بِنِ عَبْدِ اللهِ المُتوَفَّى سَنَةَ ٤٢٨هـ، إِلَى القَوْلِ بِأَنَّ هَذَا العَالَمَ الَّذِي نَعِيْشُ فِيْهِ، إِنَّمَا هُوَ مَوْجُوْدٌ مَعَ اللهِ بِالضَّرُوْرَةِ، وَمُسَاوِياً لَهُ فِي الوُجُوْدِ، وَبِالتَّالِي فَهُوَ خَارِجٌ عَنْ كَوْنِهِ مَخْلُوقاً للهِ، وَأَنَّهُ قَدِيمٌ مَعَهُ سُبْحَانَهُ، حَسْبَ زَعْمِهِمْ.

«أَصْلُ قَوْلِهِمْ، أَنَّ الصَّانِعَ هُوَ مُوْجِبٌ بِالذَّاتِ، وَهُوَ عِلَّةٌ تامَّةٌ أَزَلِيَّةٌ،

---

(١) راجِعْ المُغْنِي فِي أَبْوَابِ العَدْلِ وَالتَّوْحِيْدِ، لِلْقَاضِي عَبْدِ الجَبَّارِ المُعْتَزِلِيِّ ٣/٨ والمِلَلَ والنِّحَلِ لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ ص ٤٥.

مُسْتَلْزِمَةٌ لِمَعْلُوْلِهَا لَمْ يَتَأَخَّرْ عَنْهَا شَيْءٌ مِنْ مَعْلُوْلِهَا، فَإِنَّ العِلَّةَ التَّامَّةَ، هِيَ الَّتِي تَسْتَلْزِمُ مَعْلُوْلَهَا.

وَالمُوْجِبُ بِالذَّاتِ، هُوَ الَّذِي تَكُوْنُ ذَاتُهُ مُسْتَلْزِمَةً لِمُوْجِبِهِ وَمُقْتَضَاهُ، فَلَا يَجُوْزُ أَنْ يَتَأَخَّرَ عَنْهُ شَيْءٌ مِنْ مُوْجِبِهِ وَمَعْلُولِهِ، وَلِهَذَا قَالُوا: بِقِدَمِ العَالَمِ. وَهَذَا أَعْظَمُ حُجَجِهِمْ عَلَى قِدَمِ العَالَمِ»[١].

وَخُلَاصَةُ قَوْلِ الفَلاسِفَةِ هُنَا، أَنَّ هَذَا العَالَمَ قَدْ صَدَرَ عَنِ اللهِ بِلَا مَشِيْئَةٍ مِنْهُ وَلَا اخْتِيَارٍ، كَمَا أَنَّ الضَّوْءَ الصَّادِرَ عَنِ الشَّمْسِ، يَصْدُرُ عَنْهَا دُوْنَ مَشِيْئَةٍ مِنْهَا وَلَا اخْتيارٍ.

فَالشَّمْسُ عِلَّةٌ، وَالضَّوْءُ مَعْلُوْلٌ لَهَا.

وَهَكَذَا عنْدَهُمْ الرَّبُ سُبْحَانَه، فَهُوَ عِنْدَهُمْ عِلَّةٌ تَامَّةٌ، وَالعَالَمُ مَعْلُوْلُهُ، وَأَنَّ وُجُوْدَ العَالَمِ لَمْ يَسْبِقْهُ عَدَمٌ، فَهُوَ قَديْمٌ بِقِدَمِ اللهِ. تَعَالَى اللهُ عَنْ ذلِكَ عُلُوَّاً كَبيراً.

وَهَذَا قَوْلٌ مُنافٍ تَمَاماً لِلْنُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ المُصَرِّحَةِ، بِأَنَّ اللهَ وَحْدَهُ، هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، وَهُوَ وَحْدَه سُبْحَانَهُ الَّذِي رَتَّبَهَا وَهيَّأَهَا لِلْحَيَاةِ فِيهَا.

وَأَنَّهُ لَا رَبَّ غَيْرُهُ، وَلا إِلَهَ سِوَاهُ.

وَمِنْ هُنَا قَدْ أَجْمَعَ المُسْلِمُوْنَ عَلَى تَكْفِيْرِ القَائِلِيْنَ بِقِدَمِ العَالَمِ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتابِهِ (الرَّدُ عَلِى المَنْطِقِيِّينَ ص ٥٤٥):

«هَؤُلَاءِ القَائِلُوْنَ بِقِدَمِ العَالَمِ، الَّذِينَ هُمْ شَرٌّ مِنْ مُشْركِي العَرَبِ».

---

(١) كِتَابُ الصَّفَدَيَّةِ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ ١٠/١.

وَمَعَ هَذَا النَّصِّ الصَّرِيْحِ مِنِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، فَإِنَّ خُصُوْمَهُ قَدِ اتَّهَمُوْهُ بِالقَوْلِ بِقِدَمِ العَالَمِ.!!!

وَقَالَ الفَقِيْهُ وَالأُصُوْلِيُّ بَدْرُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الزَّرْكَشِيُّ الشَّافِعِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٩٤هـ فِي كِتَابِهِ (تَشْنِيْفُ المَسَامِعِ ٤/٦٣٣):

«وَقَدَ ضَلَّلَهُمُ المُسْلِمُوْنَ فِي ذَلِكَ وَكَفَّرُوْهُمْ، وَقَالُوا: مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ [العَالَمَ] قَدِيمٌ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ عَنْ كَوْنِهِ مَخْلُوْقاً للهِ تَعَالَى، وَقَالُوْا: وَهَذَا أَخْبَثُ مِنْ قَوْلِ النَّصَارَى، لِأَنَّ النَّصَارَى أَخْرَجُوا مِنْ عُمُوْمِ خَلْقِهِ سُبْحَانَهُ شَخْصاً وَاحِداً أَوْ شَخْصَيْنِ، [هُمَا المَسِيحَ وَالرُّوْحَ القُدُس]، وَمَنْ قَالَ بِقِدَمِ العَالَمِ، فَقَدْ أَخْرَجَ العَالَمَ العُلْوِيَّ وَالسُّفْلِيَّ وَالمَلَائِكَةَ عَنْ كَوْنِهِ مَخْلُوْقاً للهِ تَعَالَى.

وَقَدْ بَرْهَنَ الأَئِمَّةُ عَلَى حُدُوثِهِ بِالبَرَاهِيْنِ القَاطِعَةِ، وَمِنْهَا: أَنْ تَتَغَيَّرَ عَلَيْهِ الصِّفَاتُ، وَيَخْرُجَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَهُوَ آيَةُ [عَلَامَةُ] الحُدُوثِ».

وَقَدْ اتُّهِمَ العَلَّامَةُ المُجْتَهِدُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ بِأَنَّهُ مِنَ القَائِلِيْنَ بقِدَمِ العَالَمِ.

رَضِيُ اللهُ عَلَيْهِ، فَقَدْ ظُلِمَ حَيَّاً وَمَيْتَاً.

قُلْتُ: هَذَا اتِّهَامٌ بَاطِلٌ مَبْنِيٌّ، إِمَّا عَنْ جَهْلٍ، أَوْ خُبْثِ طَوِيَّةٍ مِنْ أَهَلِ البِدَعِ وَالِانْحِرَافِ.

وَكَيْفَ يُتَّهَمُ بِالقَوْلِ بِقِدَمِ العَالَمِ، وَقَدْ مَلَأَ كُتُبَهُ بِالرُّدُودِ عَلَيْهِمْ، فَأَضْعَفَ قَوْلَهُمْ، بَلْ وَشَنَّعَ عَلَيْهِمْ، وَكَفَّرَهُمْ؟.

أَمَّا الجَاهِلُ المَخْدُوْعُ فَإِنَّهُ يُعَلَّمُ، وَأَمَّا الخَبِيْثُ الحَاقِدُ، فَإِنَّا نُبيِّنُ لِلْقَارِئِ كَذِبَهُ وَافْتِرَاءَهُ، وَنَقُوْلُ لَهُ:

إِنَّ ابْنَ تَيْمِيَّةَ قَائِلٌ بِقِدَمِ النَّوْعِ، وَلَيْس بِقِدَمِ العَيْنِ.

وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا، نُفصِّلُهُ فِي الفَصْلِ التَّالِي.

فَصْلٌ

الفَرْقُ بَيْنَ قِدَمِ الشَّيْءِ ذَاتِهِ، وَقِدَمِ نَوْعِهِ

قِدَمُ ذَاتِ العَالَمِ وَعَيْنِهِ، هُوَ مَا سَبَقَ الكَلَامُ عَنْهُ قَبْلَ قَلِيْلٍ، مِمَّا زَعَمَتْهُ الفَلَاسِفَةُ.

وَقِدَمُ نَوْعِ العَالَمِ، وَهُوَ مَا يُسَمِّيْهِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: تَسَلْسُلُ الحَوَادِثِ، أَوْ قِدَمُ النَّوْعِ، أَوْ تَسَلْسُلُ الآثَارِ، أَوْ حَوادِثُ لَا أَوَّلَ لَهَا. وَهَذِه كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ عِنْدَهُ.

قَالَ فِي كِتَابِهِ (الصَّفَدِيَّةُ ١/١٠):

«فَإِنَّ وُجُوْدَ الحَوادِثِ دَائِمَاً بِلَا ابْتِدَاءٍ وَلَا انْتِهَاءٍ، لِلْنَّاسِ مِنَ المُسْلِمِيْنَ وَغَيْرِهِمْ، فِيْهِ ثَلاثَةُ أَقْوَالٍ:

قِيلَ: يَجُوْزُ مُطْلَقَاً. وَهَذَا قَوْلُ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَالحَدِيْثِ، وَأَسَاطِيْنِ الفَلاسِفَةِ، لَكِنِ المُسْلِمُوْنَ، وَسَائِرُ أَهْلِ المِلَلِ، وَجُمْهُوْرُ العُقَلَاءِ مِنْ جَمِيْعِ الطَّوائِفِ يَقُوْلُوْنَ:

إِنَّ كُلَّ مَا سِوَى اللهِ مَخْلُوْقٌ حَادِثٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، وَإِنْ قَالَ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِدَوامِ الحَوادِثِ شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ».

وَقَالَ: «فَإِنَّ الوَاحِدَ مِنْهَا [أَيْ: المَخْلُوْقَاتِ] إِذَا لَمْ يَكُنْ دَائِمَاً بَاقِيَاً مُتَّصِلاً، لَمْ يَلْزَمْ أَلَّا يَكُوْنَ النَّوْعُ دَائِمَاً بَاقِيَاً مُتَّصِلاً؛ لِأَنَّ انْضِمَامَ الواحِدِ إِلَى غَيْرِهِ يُوْجِبُ الكَثْرَةَ، الَّتِي لَا تُوْجَدُ فِي الوَاحِدِ، وَالدَّائِمُ البَاقِي المَدِيْدُ الطَّوِيْلُ الكَثِيْرُ، لَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُوْنَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَفْرَادِهِ دَائِمَاً طَوِيْلاً مَدِيْدَاً كَثِيْرَاً».

وَنَحْنُ نشْرَحُ كَلَامَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، فَنَقُولُ:

قَرَّرَ ابْنُ تَيْمِيَّةِ مَا يَلِي:

- أَنَّ القَوْلَ بِقِدِمِ العَالَمِ بَاطِلٌ، فَقَالَ:

«إِنَّ القوْلَ بقِدَمِ العَالَمِ، قَوْلٌ اتَّفَقَ جَمَاهِيْرُ العُقَلَاءِ عَلَى بُطْلانِهِ، فَلَيْسَ أَهْلُ المِلَّةِ وَحْدَهُمْ تُبْطِلُهُ، بَلْ أَهْلُ المِلَلِ كُلُّهُمْ»[١].

- وَأَنْ لَا شَيْءَ قَدِيْمٌ مَعَ اللهِ فِي قِدَمِهِ، فَقَالَ:

«وَكَانَ مَا عُلِمَ بِالشَّرْعِ مَعَ صَرِيْحِ الْعَقْلِ أَيْضًا، رَادٌّ لِمَا يَقُولُهُ الْفَلَاسِفَةُ الدَّهْرِيَّةُ، مِنْ قِدَمِ شَيْءٍ مِنَ الْعَالَمِ مَعَ اللهِ... وَجَمَاهِيرُ أَسَاطِيْنِ الْفَلَاسِفَةِ كُلُّهُمْ، مُعْتَرِفُونَ بِأَنَّ هَذَا الْعَالَمَ مُحْدَثٌ، كَائِنٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، بَلْ وَعَامَّتُهُمْ مُعْتَرِفُونَ بِأَنَّ اللهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ. وَالْعَرَبُ الْمُشْرِكُونَ كُلُّهُمْ، كَانُوا يَعْتَرِفُوْنَ بِأَنَّ اللهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّ هَذَا الْعَالَمَ كُلَّهُ مَخْلُوقٌ، وَاَللَّهُ خَالِقُهُ وَرَبُّهُ»[٢].

وَقَالَ: «فَلَيْسَ مَعَ اللهِ شَيْءٌ مِنْ مَفْعُولَاتِهِ قَدِيمٌ مَعَهُ»[٣].

---

(١) شَرْحُ حَدِيْثِ النُّزُوْلِ ص ١٧٨.
(٢) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى ٥/٥٦٥.
(٣) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى ١٨/٢٢٨.

ـ وَأَنَّ الفَاعِلَ يَتقدَّمُ عَلَى أَفْعَالِهِ، فَقَالَ:

«فَالْفَاعِلُ يَتَقَدَّمُ عَلَى كُلِّ فِعْلٍ مِنْ أَفْعَالِهِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ أَنَّ كُلَّ مَا سِوَاهُ سُبْحَانَهُ مُحْدَثٌ مَخْلُوْقٌ»[(١)].

ـ وَأَنَّ كُلَّ مَا سِوَى اللهِ، فَقَدْ خَلَقَهُ اللهُ، فَقَالَ:

«وَبَيَانُ ذَلِكَ، أَنَّ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيْلَ وَسَائِرَ كُتُبِ اللهِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَأْثُوْرٌ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ، فِيهِ نُصُوْصٌ كَثِيْرَةٌ صَرِيحَةٌ، ظَاهِرَةٌ وَاضِحَةٌ فِي وَحْدَانِيَّةِ اللهِ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، وَهُوَ مُسَمًّى فِيهَا بِالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، مَوْصُوْفٌ بِالصِّفَاتِ الْعُلَى، وَأَنَّ كُلَّ مَا سِوَاهُ مَخْلُوْقٌ لَهُ»[(٢)].

ـ وَأَنَّ اللهَ كَانَ وَلَمْ يَزَلْ، يَفْعَلُ أَفْعَالاً، فَقَالَ:

«إِنَّ الرَّبَّ، لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ، مَوْصُوْفاً بِصِفَاتِ الكَمَالِ، كَمَا وَصَفَهُ أَئِمَّةُ السُّنَّةِ، مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ مُتَكَلِّماً إِذَا شَاءَ، لَمْ يَزَلْ حَيّاً، فَاعِلاً أَفْعَالاً تَقُوْمُ بِهِ، لَمْ يَزَلْ قَادِراً، وَكُلُّ مَا سِوَاهُ مَخْلُوْقٌ لَهُ، حَادِثٌ عَنْهُ تَعَالَى، وَأَنَّ حُدُوْثَ الأَشْيَاءِ عَنْهُ سُبْحَانَهُ شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْء كَانَ مَعَهُ، وَلَا قَارَنَهُ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوْهِ»[(٣)].

قُلْتُ: مَا دَامَ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ، مُتَّفِقُوْنَ عَلَى أَنَّ اللهَ مُتَّصِفٌ بِالقُدْرَةِ عَلَى الفِعْلِ فِي أَوَّلِيَّتِهِ، وَأَنَّ هَذِهِ الصِّفةَ صِفَةُ ذَاتٍ للهِ، لَا تَنْفَصِلُ عَنْهُ تَعَالَى، وَأَنْ لَا خَالِقَ سِوَاهُ، فَمِنَ المَعْقُوْلِ أَنْ يُحْدِثَ اللهُ سُبْحَانَهُ حَوادِثَ،

---

(١) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى ٢٢٨/١٨.
(٢) الجَوَابُ الصَّحِيْحِ لِمَنْ بدَّلَ دِيْنَ المَسِيْحِ ٤٥١/٤.
(٣) الصَّفَدِيَّةُ ٨٢/١.

وَيُوْجِدُ مَخْلُوْقَاتٍ عَلَى وَجْهِ التَّعَاقُبِ، ثُمَّ يُفْنِي وَيَعْدِمُ، ثُمَّ يُحْدِثُ وَيَعْدِمُ مِنَ الأَزَلِ وَبِلَا بِدَايَةٍ، وَهَكَذَا حَتَّى يَوْمِنَا هَذَا، بِمَشِيْئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَهُوَ الفَاعِلُ المُتَقدِّمُ عَلَى كُلِّ مَفْعُوْلٍ وَمَوْجُودٍ لَهُ.

وَقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«كَانَ اللهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ»[١].

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَفْعَالِهِ تَعَالَى، لَا بُدَّ أَنْ يَكُوْنَ مَسْبُوقَاً بِالْفَاعِلِ، وَأَنْ يَكُونَ مَسْبُوقَاً بِالْعَدَمِ. وَيَمْتَنِعُ كَوْنُ الْفِعْلِ الْمُعَيَّنِ، مَعَ الْفَاعِلِ أَزَلًا وَأَبَدًا، وَأَمَّا كَوْنُ الْفَاعِلِ لَمْ يَزَلْ يَفْعَلُ فِعْلَاً بَعْدَ فِعْلٍ، فَهَذَا مِنْ كَمَالِ الْفَاعِلِ.

وَكَوْنُهُ مُتَكَلِّمَاً أَوْ فَاعِلَاً، مِنْ لَوَازِمِ حَيَاتِهِ، وَحَيَاتُهُ لَازِمَةٌ لَهُ، فَلَمْ يَزَلْ مُتَكَلِّمَاً فَعَّالَاً؛ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ الْحَيَّ يَتَكَلَّمُ وَيَفْعَلُ بِمَشِيْئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يُوْجِبُ وُجُوْدَ كَلَامٍ بَعْدَ كَلَامٍ، وَفِعْلٍ بَعْدَ فِعْلٍ»[٢].

قُلْتُ: وَبِهَذَا ظَهَرَ الفَرْقُ، بَيْنَ القَوْلِ بِقِدَمِ ذَاتِ العَالَمِ، وَالقَوْلِ بِقِدَمِ نَوْعِهِ.

وَإِلَيْكَ هَذَا المِثَالَ التَّقْرِيبِيَّ:

إِنَّ الثَّمَرةَ الَّتِي نَهَى اللهُ آدَمَ وَحَوَّاءَ عَنْ أَكْلِهَا، فَلْنَفْترِضْ أَنَّهَا كَانَتْ تُفَّاحَةً، هَذِه التُّفَاحَةُ كَانَتْ مِنْ زَمَنٍ بَعِيْدٍ جَدَّاً جِدَّاً، بِالنِّسْبَةِ لِزَمانِنَا اليَوْمَ.

وَفِي زَمَانِنَا تُفَّاحٌ أَيْضَاً، فَالتُّفْاحَةُ القَدِيْمَةُ قَدْ انْتَهَتْ، بِأَنْ أَكَلَهَا آدَمُ

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧٤١٨.

(٢) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى ١٨/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨.

وزَوْجُهُ حَوَّاءُ، وَتُفَّاحَةُ اليَوْمِ مَوْجُودَةٌ، وَتُفَّاحَةُ الْيَوْمِ لَيْسَتْ هِيَ تُفَّاحَةَ آدَمَ.

إِذَنْ نَوْعُ التُّفَّاحِ قَدِيْمٌ بِأَفْرَادِهِ، كَانَ مَوْجُوداً، فَأَعْدَمَهُ اللهُ، ثُمَّ أَوْجَدَ تُفَّاحاً وَأَعْدَمَهُ، وَهَكَذَا حَتَّى زَمَانِنَا.

وَعِنْدَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، أَنَّ اللهَ قَدْ أَحْدَثَ فِي أَوَّلِيَّتِهِ حَوَادِثَ، ثُمَّ أَعْدَمَهَا، ثُمَّ أَحْدَثَ حَوَادِثَ وَأَعْدَمَهَا، حتَّى زَمَانِنَا، وَسَيَبْقَى سُبْحَانَهُ يُحْدِثُ وَيَخْلُقُ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ، لِأَنَّ صِفةَ الخَلْقِ، صِفَةُ كَمَالٍ وَجَمَالٍ وَجَلَالٍ، وَلَا قَدِيْمَ مَعَ اللهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ الأَوَّلُ، وَالمُتَفَرِّدُ بِذلِكَ.

أَمَّا الأَشَاعِرَةُ وَغَيْرُهُمْ، فَيَقُولُونَ:

كَانَ اللهُ مَوْصُوْفاً بِالقُدْرَةِ، ولَمْ يَخْلُقْ، ثُمَّ خَلَقَ فِيمَا بَعْدُ.

وَابْنُ تَيْمِيَّةَ خَالَفَهُمْ فِي هَذَا، وقَالَ:

كَانَ اللهُ مُوْصُوْفاً بِالقُدْرَةِ، فَأَحْدَثَ حَوادِثَ فِي أَوَّلِيَّتِهِ، دُوْنَ وُجُوْدِ (ثُمَّ)، وَالَّتِي تُفِيْدُ التَّرَاخِيَ، ـ وَيُقْصَدُ بِالتَّرَاخِي هُنَا، مَجِيءُ فِعْلِ الخَلْقِ، مَعَ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالقُدْرَةِ، لَكِنْ بِمُهْلَةٍ ـ، ثُمَّ أَعْدَمَهَا، ثُمَّ خَلَقَ وَأَعْدَمَ.

فَنَوْعُ الحَوَادِثِ قَدِيْمٌ، وَمَا نَرَاهُ، فَهُوَ حَادِثٌ جَدِيْدٌ، وَهَكَذَا.

وَاعْتَبَرَ أَنَّ صِفَةَ الخَلْقِ للهِ، صِفَةُ كَمَالٍ لَهُ تَعَالَى، فَقَالَ:

«وَقَدْ بَيَّنَ اللهُ سُبْحَانَهُ، أَنَّهُ أَحَقُّ بِالْكَمَالِ مِنْ غَيْرِهِ، وَأَنَّ غَيْرَهُ لَا يُسَاوِيهِ فِي الْكَمَالِ، فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ۝١٧﴾ [النَّحل: ١٧]، وَقَدْ بَيَّنَ أَنَّ الْخَلْقَ صِفَةُ كَمَالٍ، وَأَنَّ الَّذِي

يَخْلُقُ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي لَا يَخْلُقُ، وَأَنَّ مَنْ عَدَلَ هَذَا بِهَذَا فَقَدْ ظَلَمَ». [أَيْ مَنْ سَوَّى بَيْنَ الَّذِي يَخْلُقُ، وَالَّذِي لَا يَخْلُقُ، فقَدْ ظَلَمَ الخلَّاقَ](١).

وَبِنَاءً عَلَى أَنَّ صِفَةَ الخَلْقِ، هِيَ صِفَةُ كَمَالٍ للهِ، فَمِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُقَالَ:

كَانَ اللهُ مَوْصُوفاً بِالْقُدْرَةِ، فَخَلَقَ، دُوْنَ قَوْلِهِمْ (ثُمَّ) خَلَقَ.

وَإِذَا كَانَتْ المَخْلُوْقَاتُ فِي الجَنَّةِ لَا تَنْتَهِي، وَهِيَ عَلَى الدَّوَامِ بِلَا نِهَايَةٍ، وَكَذَلِكَ، فَإِنَّ الحَوَادِثَ الَّتِي أَحْدَثَهَا اللهُ فِي المَاضِي، هِيَ أَيْضَاً لَمْ تنْتَهِ، إِلَى مَا لَا بِدَايَةٍ.

أَلَمْ يَقُلْ رَبُّنَا عَنْ أَهْلِ الجَنَّةِ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ﴾؟ [النِّسَاء: ٥٧].

فَالْخُلُوْدُ هُوَ عَدَمُ نِهايَةٍ، وَكَذَلِكَ فَإِنَّ هُنَاكَ مَخْلُوْقَاتٍ للهِ، خَلَقَهَا بِقُدْرَتهِ وَمَشِيْئَتِهِ فِي المَاضِي بِلَا بِدَايَةٍ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ المُتقَدِّمُ عَلَيْهَا، فهُوَ الأَوَّلُ الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَالآخِرُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ.

هَكَذَا هُوَ الأَمْرُ عِنْدَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ.

وَالْأَزَلُ، أَوْ الأَوَّلِيَّةُ تَعْنِي: أَنَّ العَقْلَ كُلَّمَا فَرَضَ فِي الذِّهْنِ مُدَّةً زَمَنِيَّةً فِي المَاضِي، فَالأَوَّلِيَّةُ قَبْلَهَا، إِلَى مَا لَا بِدَايَةَ.

وَالْأَبَدُ أَوْ الأَبَدِيَّةُ: تَعْنِي أَنَّ العَقْلَ كُلَّمَا فَرَضَ فِي الذِّهْنِ مُدَّةً زَمَنِيَّةً مُسْتقْبلِيَّةً، فَالأَبَدِيَّةُ بَعْدَهَا إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ.

وَالعَقْلُ البَشَرِيُّ، يَعْجِزُ عَنْ إِدْراكِ الأَزَلِ وَالْأَبَدِ.

---

(١) مَجْمُوْعُ الفَتَاوَى ٧٩/٦.

وَقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«اللهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْس بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْس دُونَكَ شَيْءٌ»[1].

وَلِلْمَزِيْدِ رَاجِعْ كِتَابِي (ابْنُ تَيْمِيَّةَ، رَدُّ مُفْتَرَيَاتٍ، ومُنَاقَشَةُ شُبُهَاتٍ ص ٣٤١ وَمَا بَعْدَهَا).

(١) مُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٧١٣.

فَصْلٌ

صِفَةُ التَّقَرُّبِ وَالهَرْوَلَةِ للهِ تَعَالَى

وَهَذِهِ الصِّفَاتُ الفِعْلِيَّةُ ثَابِتَةٌ للهِ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

فقَدْ صَحَّ فِي الحَدِيْثِ القُدْسِيِّ مِنْ قَوْلِ اللهِ ﷻ:

«يَقُوْلُ اللهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»(١).

قَالَ الأُصُوْلِيُّ وَالفَقِيْهُ الحَنْبَلِيُّ، وَالمُتَّهَم بِالتَّشَيُّعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ القَوِيِّ الطُّوْفِيِّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦١٧هـ فِي كِتَابِهِ (الانْتِصَارَاتُ الإِسْلَامِيَّةُ ٧٠٣/٢):

«الحَدِيْثُ المُجْمَعُ عَلَى صِحَّتِهِ [فِي الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّة] مِنْ حَيْثُ دَلَالَةُ المَتْنِ، ثَلَاثُ طَبَقَاتٍ:

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٧٤٠٥ وَاللَّفْظُ لَهَ، وَمُسْلِمٌ بِرَقْم ٢٦٧٥.

مَا تَرَجَّحَ فِيْهِ إِرَادَةُ الحَقِيْقَةِ، وَمَا تَرَجَّحَ فِيْهِ إِرَادَةُ المَجَازِ، وَمَا اسْتَوَى فِيْهِ الأَمْرَانِ.

فَالأَوَّلُ، كَحَدِيثِ السَّاقِ وَالقَدَمِ وَالأَصَابِعِ وَنَحْوِهَا، فَهَذِهِ إِرَادَةُ المَجَازِ فِيهَا مَرْجُوحَةٌ. فَحُكْمُهَا أَنْ تُحْمَلَ عَلَى حَقائِقَ لَائِقَةٍ بِالبَارِي سُبْحَانَهُ، وَلَا يَلْزَمُنَا تَعَيُّنُ كَيْفِيَّتِهَا، كَذَاتِهِ سُبْحَانَهُ، أَثْبَتْنَا وُجُودَهَا، وَنَحْنُ عَنْ تَفاصِيلِ أَحْكَامِهَا بِمَعْزِلٍ.

الثَّانِي: كَحَدِيْثِ: «مَنْ تقرَّبَ منِّي ذِرَاعَاً تقرَّبْتُ مِنْهُ بَاعَاً، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

وَقَالَ: «وَهَذَا الحَدِيْثُ مُؤَوَّلٌ عِنْدَنَا عَلَى التَّقَرُّبِ بِالرَّحْمَةِ وَاللُّطْفِ، وَالإِكْرَامِ...

وَأَنَا وَإِنْ كنْتُ أَثَرِيَّاً [أَيْ: أَنَّهُ مُتَّبِعَاً لِنُصُوْصِ الصِّفَاتِ كَمَا هِيَ دُوْنَ تَأْوِيلٍ] فِي آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَخْبَارِهَا، إِلَّا أَنَّ المَجَازَ عِنْدِي فِي هَذَا الحَدِيْثِ ظاهِرٌ غَالِبٌ، فَلا يَتوقَّفُ فِي تَأْوِيْلِهِ إِلَّا جَامِدٌ.

الثَّالِثُ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرَّحمن: ٢٧] فَإِنَّهُ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ الصِّفَةِ الوَجِيْهَةِ اللَّائِقَةِ بِمَنْصِبِ الإِلَهِيَّةِ، وَبَيْنَ الرُّتْبَةِ الجَاهِيَّةِ الرَّاجِعَةِ إِلَى العَظَمَةِ الذَّاتِيَّةِ.

فَحُكْمُ مِثْلِ هَذَا، رَاجِعٌ إِلَى تَرْجِيْحِ المُجْتَهِدِ فِي أَحْكَامِ العَقَائِدِ، فَإِنَّ غَالِبَ مَسائِلِهَا مِنْ هَذَا وَأَشْبَاهِهِ اجْتِهَادِيَّةٌ، لَكِنَّهَا أَعْلَى رُتْبَةً مِنْ مِسَائِلِ الفُرُوْعِ. فَهَذَا هُوَ الطَّرِيْقُ الَّذِي أَرَاهُ قَصْداً بَيْنَ الإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيْطِ، سَالِمَاً مِنَ الخَبْطِ وَالتَّخْلِيْطِ».

قُلْتُ: هَذَا الرَّجُلُ جَمَعَ بيْنَ اتِّبَاعِ السَّلَفِ، وَبِدَعِ الخَلَفِ فِي فَهْمِ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى.

حَيْثُ كَانْ مَعَ إِجْرَاءِ الصِّفَاتِ عَلَى حَقِيْقَتِهَا وَظَاهِرِهَا فِي مَكَانٍ، ومَعَ التَّأْوِيْلِ فِي مَكَانٍ آخَرَ، ثُمَّ مَعَ تَفْوِيْضِ الِاعْتِقَادِ فِي بَعْضِ الصِّفَاتِ، إِلَى أَهْلِ الِاجْتِهَادِ.

وَقَدْ هَرَبَ مِنَ الخَبْطِ وَالتَّخْلِيْطِ، ثُمَّ وَقَعَ فِيْهِ.

وَفِي هَذَا مِنَ التَّنَاقُضِ البَيِّنِ الظَّاهِرِ الشَّيْءُ الكَثِيْرُ؛ إِذْ كَيْفَ يَكُوْنُ أَثَرِيَّاً فِي الصِّفَاتِ، ثُمَّ يَقُوْلُ بِالتَّأْوِيْلِ فِي بَعْضِهَا، أَوْ يُوْكِلُ أَمْرَ بَعْضِهَا لِلْمُجْتَهِدِيْنَ؟.

فَالسَّلَفُ قَدْ حَمَلُوْهَا كُلَّهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، وَأَوْكَلُوْا حَقِيْقَتَهَا إِلَى عِلْمِ اللهِ، دُوْنَ تَأْوِيْلٍ، أَوْ تَكْيِيْفٍ، أَوْ تَحْرِيْفٍ، وَدُوْنَ تَفْرِيْقٍ بَيْنَ صِفَةٍ وَغَيْرِهَا.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتَابِه (شَرْحُ حَديثِ النُّزُولِ ص ١٠٥):

«وَأَمَّا دُنُوُّهُ نَفْسُهُ سُبْحَانَهُ، وَتَقَرُّبُهُ مِنْ بَعْضِ عِبَادِهِ؛ فَهَذَا يُثْبِتُهُ مَنْ يُثْبِتُ قِيَامَ الأَفْعَالِ الِاخْتِيَارِيَّةِ بِنَفْسِهِ، وَكَذَا مَجِيْئُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَنُزُوْلُهُ، وَاسْتِواؤُهُ عَلَى العَرْشِ.

وَهَذَا مَذْهَبُ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الإِسْلَامِ المَشْهُوْرِيْنَ، وَأَهْلِ الحَدِيْثِ. وَالنَّقْلُ عَنْهُمْ بِذَلِكَ مُتَواتِرٌ».

وَلَا مَانِعَ لَا شَرْعَاً وَلَا عَقلاً، مِنْ دُنُوِّ اللهِ وَقُرْبِهِ مِنْ بَعْضِ خَلْقِهِ، وَلَا مِنَ الهَرْوَلَةِ كَذلِكَ، عَلَى وَجْهٍ يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكَمَالِهِ، وَتَفرُّدِهِ فِي صِفَاتِهِ، عَلَى مَا سَنُبَيِّنُهُ قَرِيْبَاً.

وَذَهَبَ بَعْضُ العُلَمَاءِ، إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي هَذَا الحَدِيثِ القُدْسِيِّ: «تقرَّبْتُ إِليْهِ ذِرَاعَاً وبَاعَاً وَ«أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» يُرَادُ بِهِ: سُرْعَةُ قَبُوْلِ اللهِ تَعَالَى وَإِقْبَالُهُ عَلَى عَبْدِهِ المُتقرِّبِ إليْهِ، المُتَوَجِّهِ بِقَلْبِهِ وَجَوارِحِهِ، وَأَنَّ مُجَازَاةَ اللهِ لِلْعَامِلِ لَهُ، أَكْمَلُ مِنْ عَمَلِ العَامِلِ.

وَعَلَّلَ مَا ذَهَبَ إِليْهِ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: «ومَنْ أَتَانِي يَمْشِي» وَمِنَ المَعْلُوْمِ أَنَّ المُتقرِّبَ إِلَى اللهِ ﷻ، الطَّالِبَ لِلْوُصُولِ إِليْهِ، لَا يَتقرَّبُ وَيَطْلُبُ الوُصُولَ إِلَى اللهِ تَعالَى بِالمَشْيِ فَقَطْ، بَلْ تَارَّةً يَكُوْنُ بِالمَشْيِ كَالسَّيْرِ إِلَى المَسَاجِدِ، ومَشَاعِرِ الحَجِّ، وَالجِهَادِ فِي سَبِيْلِ اللهِ، وَنَحْوِهَا.

وَتَارَّةً بِالرُّكوُعِ وَالسُّجُودِ وَالصِّيَامِ وَقِراءَةِ القُرْآنِ.

وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُوْنُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ**»[1]. بَلْ قَدْ يَكُوْنُ التَّقرُّبُ إِلَى اللهِ تَعالَى، وَطَلَبُ الوُصُوْلِ إِليْهِ، وَالعَبْدُ مُضْطَجِعٌ عَلَى جَنْبِهِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آلُ عِمْرَان: ١٩١]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّحَابِيِّ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: «**صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ**»[2].

فَإِذَا كَانَ كَذلِكَ، صَارَ المُرَادُ بِالْحَدِيْثِ بَيَانَ مُجَازاةِ اللهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ عَلَى عَمَلِهِ، وَأَنَّ مَنْ صَدَقَ فِي الإِقْبَالِ عَلَى رَبِّهِ، وَإِنْ كَانَ بَطِيْئَاً جَازَاهُ اللهُ تَعَالَى بِأَكْمَلَ مِنْ عَمَلِهِ وَأَفْضَلَ.

وَصَارَ هَذَا هُوَ ظَاهِرَ اللَّفْظِ بِالقَرِينَةِ الشَّرْعِيَّةِ المَفْهُومَةِ مِنْ سِياقِهِ.

---

(١) مُسْلِمٌ بِرَقْم ٤٨٢.

(٢) البُخَارِيُّ بِرَقْم ١١١٧.

وَإِذَا كَانَ هَذَا ظَاهِرَ اللَّفْظِ بِالقَرِينَةِ الشَّرْعِيَّةِ، لَمْ يَكُنْ تَفْسِيرُهُ بِهِ خُرُوجاً بِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَلَا تَأْوِيْلاً كَتَأْوِيْلِ أَهْلِ التَّعْطِيْلِ، فَلا يَكُوْنُ حُجَّةً لهُمْ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ[1].

أَقُوْلُ: إِنَّ هَذَا الحَدِيْثَ مِنَ التَّقرُّبِ وَالمَشْيِ وَالهرْوَلَةِ، إِنَّمَا جَاءَ مِنْ بَابِ المُشَاكَلَةِ، كَمَا سَبَقَ وَقُلْنَاهُ عِنْدَ قَوْلِه تَعالَى: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [آل عِمْرَان: ٥٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النِّسَاء: ١٤٢].

وَقَوْلِه: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البَقَرَة: ١٩٤].

فَكُلُّهَا مِنْ بَابِ المُعَامَلَةِ بِالمِثْلِ، فمَنْ رَدَّ العُدْوَانَ عَنْ نفْسِهِ، فَلَيْسَ مُعْتدِياً عَلَى الحَقِيْقَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ المُشَاكَلَةِ فِي ظَاهِرِ الفِعْلِ.

وَفِي هَذَا الحَدِيثِ كَذَلِكَ:

فَإِنَّ العبْدَ إذَا أَسْرَعَ إِلَى مَغْفِرَةِ ربِّهِ، بِفِعْلِ الخَيْرَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ [آلُ عِمْرَان: ١٣٣]. وَلَيْسَ كُلُّ مَا يَجْلِبُ المَغْفِرَةَ، يَحْتَاجُ إِلَى سُرْعَةٍ فِي المَشْيِ. بَلْ قَدْ أُسْرِعُ فِي هَذَا بِصِيَامِي، وَهُوَ لَا مَشْيَ فِيْهِ أَصْلاً.

وَقَالَ: ﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ أَيْنَ مَا تَكُونُواْ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البَقَرَة: ١٤٨].

---

(١) القَوَاعِدُ المُثْلَى. لِابْنِ عُثَيْمِيْن ص ٧١.

عَاجَلَهُ اللهُ بِمُكَافَأَتِهِ عَلَى إِحْسَانِهِ أَضْعَافاً، فَإِنَّ الحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَهَذَا هُوَ التقرُّبُ بِشِبْرٍ وَذِرَاعٍ.

أَمَّا التَّقرُّبُ بِالهَرْوَلَةِ، فَهُوَ مُجَازَاةُ اللهِ لِعَبْدِهِ جزَاءَ طَاعَتِهِ لَهُ، أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً، بِقَبُوْلِ شَفَاعَةِ طَاعَتِهِ إِلَى سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ، فيُعَاجِلُهُ بِالمُجَازَاةِ، فَصَارَتْ هَرْوَلَةً تُقابِلُ المَشْيَ، وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ.

وَصَارَتِ الهَرْوَلَةُ صَفةَ فِعْلٍ للهِ تَعَالَى، وَلَيْسَتْ صِفَةَ ذَاتٍ.

وَالعَبْدُ نفْسُهُ، حِينَمَا يُفَكِّرُ كَيْفَ يَتَقرَّبُ إِلَى اللهِ شِبْراً وَذِرَاعاً، وَكَيْفَ يَأْتِي رَبَّهُ مَاشِياً، يُدْرِكُ عِنْدَهَا مَا سَبَقَ مِنْ شَرْحٍ وَتفْصِيْلٍ.

وَإِلَيْكَ هَذِهِ النُّصُوْصَ الشَّرْعِيَّةَ فِي مُضَاعَفَةِ اللهِ لِثَوَابِ عَبْدِهِ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٦١].

وَقَوْلُ نَبِيِّنا ﷺ: «**مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلاَ يَقْبَلُ اللهُ إِلاَّ الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِيْنِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، حَتَّى تَكُوْنَ مِثْلَ الجَبَلِ**»[1].

العَدْلُ فِي الحَدِيْثِ هُوَ: المِثْلُ، وَالْقِيْمَةُ.

وَالفَلُوُّ هُوَ المُهْرُ يُفْصَلُ عَنْ أُمِّهِ، وَالمُهْرُ، وَلَدُ الفَرَسِ قَدْ بَلَغَ السَّنَةَ.

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ١٤١٠ وَمُسْلِمٌ بِرَقْم ١٠١٤.

وَقَوْلُهُ: «إِنَّ اللهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِنِهِ»، وَفِي رِوَايةٍ عِنْدَ مَالِكٍ فِي المُوَطَّأ: «إِنَّمَا يَضَعُهَا فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ». أَيْ: أَنَّ المُتَصَدِّقَ هُوَ الَّذِي يَضَعُهَا فِي كَفِّ الرَّحَمَنِ، أَوْ فِي يَمِيْنِ اللهِ.

وَالكَفُّ وَاليَدُ إِنَّما هُمَا بِمَعْنَىً وَاحِدٍ.

وَهَذا يُؤَكِّدُ أَنَّ للهِ يَدَاً وَكَفَّاً، كَمَا أَثْبَتَ ذلِكَ السَّلَفُ.

وَلمَّا كَانَتِ اليَدُ اليُمْنَى عِنْدَ العَرَبِ، تُسْتَعْمَلُ لِلْقُوَّةِ وَفِعْلِ الخَيْرِ، جَاءَ التَعْبِيْرُ هَنَا بِاليَدِ اليُمْنَى، وَيؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُهُ تَعالَى:

﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾﴾ [الحاقة: ٤٤ ـ ٤٥].

وَقَوْلُ نَبِيِّنَا ﷺ: «**وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِيْنٌ**»(١).

وَقَوْلُهُ: «**يتقبَّلُهَا بِيَمِينِهِ**» إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ المُشاكَلَةِ الظَّاهِرَةِ، فَالْعَبْدُ يَضَعُهَا، وَالرَّبُّ يَتَقبَّلُهَا.

وَفِي الحَقِيْقَةِ، فلَا العَبْدُ وَضَعَهَا فِي كَفِّ الرَّحمنِ، وَلَا الرَّبُّ تَقَبَّلَهَا بِيَمِيْنِهِ، وَإِنَّمَا لَمَّا أَخْلَصَ العَبْدُ بِصَدَقَتِهِ، نَاسَبَ أَنْ يَتَقَبَّلَهَا اللهُ مِنْهُ بِسُرْعَةٍ وَيُضَاعِفَ لَهُ الثَّوابَ، وَهَذَا مَا تَقْتَضَيْهِ لُغَةُ العَرَبِ الَّتِي جَاءَ الشَّرْعُ بِهَا، وَهُوَ الأَخْذُ بِالْيَمِيْنِ.

وَأَمَّا حَدِيْثُ: «أَقْرَبُ مَا يَكُوْنُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ»، فَلَيْسَ هُوَ قُرْباً ذاتيَاً بِاتِّفَاقِ الأُمَّةِ، بَلْ هُوَ قُرْبٌ رُوْحَانيٌّ شُعُوْرِيٌّ، يَعْرِفُهُ وَيَشْعُرُ بِهِ كُلُّ مَنْ سَجَدَ للهِ بِخُشُوْعٍ وَتَدبُّرٍ.

(١) مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٨٢٧.

وَقَدْ أَخبَرنَا رَبُّنَا عَنِ المُشْرِكِيْنَ أَنَّهُمْ قَالُوْا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزُّمَر: ٣]. ثُمَّ قَالُوْا: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يُونُس: ١٨].

إِذَنْ كَانَ المُشْرِكُونَ يَتقرَّبُونَ لآلِهَتِهِم بِأَفْضَلِ الأَعْمَالِ، حَتَّى تَشْفَعَ لَهُمْ بزَعْمِهِمْ عِنْدَ اللهِ. فَصَارَ التقرُّبُ بِالأَعْمَالِ لِينَالُوْا الشَّفاعَةَ، وَلَمْ يَكُنْ تقرُّباً بِالذَّاتِ.

وَحَدِيثُ القُرْبِ فِي السُّجُودِ مِنْ هَذَا البَابِ، فَالسُّجُودُ هُوَ غَايَةُ التَّذَلُّلِ وَالخُضُوعِ وَالاسْتِسَلامِ للهِ، وَهَذَا مَا يُحِبُّهُ اللهُ كَثِيراً، فَصَارَ تقرُّباً عَمَليَّاً قَلْبيّاً رُوْحِيَّاً شُعُوْرِيَّاً، لَا ذَاتِيَّاً، وَلَا شَخْصِيَّاً.

وَنَحْنُ معْشَرَ البَشَرِ، حِينَمَا نُحِبُّ شَخْصَاً، فَإِنَّا نَشْعُرُ بِالقُرْبِ الرُّوْحِيِّ مِنْهُ، رُغْمَ وُجُوْدِ المَسَافَاتِ الطَّوِيلَةِ. وَمِنْ هُنَا قَالَ الشَّاعِرُ:

وَإِنْ كَانتِ الأَجْسَادُ مِنَّا تبَاعَدَتْ فَإِنَّ المَدَى بَيْنَ القُلُوْبِ قَرِيْبُ

وَفِي حَدِيثِ هَذَا الفَصْلِ، دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ اللهَ يَتَكَلَّمُ بِلَفْظٍ وَصَوْتٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

(وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ)، خِلَافَاً لِلْمُبْتَدِعَةِ النَّافِيْنَ لِهَذَا عَنِ اللهِ، وَالقَائِلِيْنَ بِالْكَلَامِ النَّفْسِيِّ، الَّذِي هُوَ عِنْدَهُمْ، لَيْسَ حُرُوفاً مُنْتَظِمَةً، وَلاَ أَصْوَاتاً مُقَطَّعَةً مِنْ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ، وَأَنَّ الْكَلاَمَ الْقَدِيْمَ لَيْسَ بِحُرُوْفٍ وَلاَ أَصْوَاتٍ وَلاَ أَلْحَانٍ وَلاَ نَغَماتٍ، فَإِنَّ الْحُرُوفَ تَتَوالَى وَتَتَرَتَّبُ، وَيَقَعُ بَعْضُهَا مَسْبُوقاً بِبَعْضٍ، وَكُلٌّ مَسْبُوقٌ حَادِثٌ.

هَذَا مَا زَعَمَهُ الجُوَيْنِيُّ فِي كِتَابِهِ (لُمَعُ الأَدْلَةِ فِي قَوَاعِدِ عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ص ١٠٥). وَلَا يَسْتَحْيِي أَنْ يُسَمِّيَهُ (عَقَائِدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ) يَا لَلْفَضِيحَةِ وَالتَّدْلِيسِ.

وَإِذَا كَانَ أَئِمَّةُ الأَشَاعِرَةِ مُدَلِّسِيْنَ، فَمَا بَالُكَ بِالأَتْبَاعِ المُغَرَّرِ بِهِمْ؟؟.

وَأَمَّا الحَدِيْثُ الَّذِي تَفرَّدَ بروَايتِهِ (البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ برَقْم **٦٥٠٢**) وَالَّذِي فِيْه عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ المُؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَه**».

فَقَدْ حَكَمَ الحَافِظُ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَدِيٍّ المُتوَفَّى سَنَةَ **٣٦٥**هـ فِي كِتَابِهِ (الكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ عِنْدَ رَقْم **٣٩٥**) عَلَى أَحَدِ رُوْاةِ الحَدِيْثِ، وَهُوَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ القَطَوَانِيُّ، بِأَنَّ لَهُ عِدَّةَ أَحَادِيْثَ مُنْكَرَةٌ، وَبيَّنَ أَنَّ الخَطَأَ فِيهَا مِنْ خَالِدٍ.

وَقَالَ أَحْمَدُ عَنْهُ: لَهُ مَنَاكِيرُ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلا يُحْتَجُّ بِهِ.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْهُ: مُنْكَرُ الحَدِيثِ، مُفْرِطٌ فِي التَّشَيُّعِ.

وَقَالَ الجُوْزَجَانِيُّ: كَانَ شَتَّامَاً [لِأَبي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَائِشةَ وَحَفْصَةَ] مُعْلِنَاً بسُوْءِ مَذْهَبِهِ.

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ:

وَمِمَّا انْفَرَدَ بِهِ مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ... وَذكَرَ الحَدِيثَ.

ثُمَّ قَالَ: فَهَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ جِدّاً، لَوْلا هَيْبَةُ الجَامِعِ الصَّحِيْحِ لَعَدُّوْهُ فِي مُنْكَرَاتِ خَالدِ بْنِ مَخْلَدٍ، وَذَلِكَ لِغَرَابَةِ لَفْظِهِ، وَلِأَنَّه مِمَّا يَنْفرِدُ بِهِ شَرِيْكُ [بْنُ عَبْدِ اللهِ]، وَلَيْسَ بِالحَافِظِ، وَلَمْ يُرْوَ هَذَا المَتْنُ إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَا خَرَّجَهُ مَنْ عَدَا البُخَارِيِّ»[1].

وَبِهَذَا أَيْضاً قَالَ الحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ الحَنْبَلِيُّ فِي كِتَابِهِ (جَامِعُ العُلُوْمِ وَالحِكَمِ عِنْدَ الحَدِيْثِ الثَّامِنِ وَالثَّلَاثِينَ).

وَنَقَلَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ كَلامَ الحَافِظِ الذَّهَبِيِّ فِي كِتَابِهِ (فَتْحُ البَارِي)، وَأَقرَّهُ.

فَالْحَديثُ: مُنْكَرٌ غَرِيْبٌ بِأَلْفَاظِهِ، وَإِنْ كانَ فِي صَحيْحِ البُخارِيِّ.

وَهَذا الكَلَامُ ليْسَ مِنِّي، كَمَا نَشَرَ عَنِّي الجَهَلَةُ الأَغْمَارُ، بَلْ هُوَ لِأَئِمَّةٍ، حُفَّاظٍ، كِبَارٍ.

(١) مِيزَانُ الِاعْتِدَالِ عِنْدَ رَقْم ٢٤٦٣.

فَصْلٌ

صِفَةُ المَعيَّةِ للهِ تَعَالَى

وَهِيَ صِفَةٌ ثَابِتَةٌ للهِ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

وَلَمْ أَجِدْ أَفْضَلَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فِي هَذَا الفَصْلِ، إِذْ قَالَ:

«وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ مَعَنَا حَقِيقَةً، وَهُوَ فَوْقَ الْعَرْشِ حَقِيقَةً، كَمَا جَمَعَ اللهُ بَيْنَهُمَا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾﴾ [الحديد: ٤]. فَأَخْبَرَ أَنَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ مَعَنَا أَيْنَمَا كُنَّا... وَذَلِكَ أَنَّ كَلِمَةَ [مَعَ] فِي اللُّغَةِ إِذَا أُطْلِقَتْ، فَلَيْسَ ظَاهِرُهَا فِي اللُّغَةِ إِلَّا الْمُقَارَنَةَ الْمُطْلَقَةَ؛ مِنْ غَيْرِ وُجُوبِ مُمَاسَّةٍ أَوْ مُحَاذَاةٍ عَنْ يَمِينٍ أَوْ شِمَالٍ؛ فَإِذَا قُيِّدَتْ بِمَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي دَلَّتْ عَلَى الْمُقَارَنَةِ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى. فَإِنَّهُ يُقَالُ: مَا زِلْنَا نَسِيْرُ وَالْقَمَرَ مَعَنَا، أَوْ وَالنَّجْمَ مَعَنَا. وَيُقَالُ: هَذَا الْمَتَاعُ مَعِي، لِمُجَامَعَتِهِ لَكَ؛ وَإِنْ كَانَ فَوْقَ رَأْسِكَ.

فَاللَّهُ مَعَ خَلْقِهِ حَقِيْقَةً، وَهُوَ فَوْقَ عَرْشِهِ حَقِيقَةً.

ثُمَّ هَذِهِ «الْمَعِيَّةُ» تَخْتَلِفُ أَحْكَامُهَا بِحَسَبِ الْمَوَارِدِ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾، دَلَّ ظَاهِرُ الْخِطَابِ عَلَى أَنَّ حُكْمَ هَذِهِ الْمَعِيَّةِ وَمُقْتَضَاهَا أَنَّهُ مُطَّلِعٌ عَلَيْكُمْ؛ شَهِيْدٌ عَلَيْكُمْ، وَمُهَيْمِنٌ عَالِمٌ بِكُمْ. وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ السَّلَفِ: إِنَّهُ مَعَهُمْ بِعِلْمِهِ، وَهَذَا ظَاهِرُ الْخِطَابِ وَحَقِيقَتُهُ.

وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟﴾ [المُجَادَلة: ٧].

وَلَمَّا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَاحِبِهِ فِي الْغَارِ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التَّوْبَة: ٤٠] كَانَ هَذَا أَيْضًا حَقًّا عَلَى ظَاهِرِهِ، وَدَلَّتْ الْحَالُ عَلَى أَنَّ حُكْمَ هَذِهِ الْمَعِيَّةِ هُنَا، مَعِيَّةُ الاِطِّلَاعِ وَالنَّصْرِ وَالتَّأْيِيْدِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [النَّحْل: ١٢٨] وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ لِمُوْسَى وَهَارُوْنَ: ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦]، هُنَا الْمَعِيَّةُ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَحُكْمُهَا فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ، النَّصْرُ وَالتَّأْيِيْدُ.

وَقَدْ يَدْخُلُ عَلَى صَبِيٍّ مَنْ يُخِيْفُهُ فَيَبْكِي، فَيُشْرِفُ عَلَيْهِ أَبُوهُ مِنْ فَوْقِ السَّقْفِ فَيَقُولُ: لَا تَخَفْ؛ أَنَا مَعَكَ، أَوْ أَنَا هُنَا؛ أَوْ أَنَا حَاضِرٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، يُنَبِّهُهُ عَلَى الْمَعِيَّةِ الْمُوجِبَةِ بِحُكْمِ الْحَالِ دَفْعَ الْمَكْرُوهِ.

فَفَرْقٌ بَيْنَ مَعْنَى الْمَعِيَّةِ وَبَيْنَ مُقْتَضَاهَا؛ وَرُبَّمَا صَارَ مُقْتَضَاهَا مِنْ مَعْنَاهَا، فَيَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْمَوَاضِعِ.

فَلَفْظُ «الْمَعِيَّةِ» قَدْ اسْتُعْمِلَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فِي مَوَاضِعَ يَقْتَضِي فِي كُلِّ مَوْضِعٍ أُمُوْرَاً لَا يَقْتَضِيْهَا فِي الْمَوْضِعِ الْآخَرِ؛ فَإِمَّا أَنْ تَخْتَلِفَ دَلَالَتُهَا

بِحَسْبِ الْمَوَاضِعِ، أَوْ تَدُلَّ عَلَى قَدْرٍ مُشْتَرَكٍ بَيْنَ جَمِيعِ مَوَارِدِهَا، وَإِنْ امْتَازَ كُلُّ مَوْضِعٍ بِخَاصِّيَّةٍ، فَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ، لَيْسَ مُقْتَضَاهَا أَنْ تَكُونَ ذَاتُ الرَّبِّ ﷻ مُخْتَلِطَةً بِالْخَلْقِ، حَتَّى يُقَالَ قَدْ صُرِفَتْ عَنْ ظَاهِرِهَا»[1].

وَنَقَلَ الذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِهِ (العَرْشُ ٢/٣٩٦) عَنْ الإِمَامَيْنِ، مَالِكٍ وأَحْمَدَ أَنَّهُمَا قَالَا:

«اللهُ فِي السَّمَاءِ، وَعِلْمُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، لَا يَخْلُو مِنْ عِلْمِهِ مَكَانٌ».

وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِمَّنْ يُعْتَدُّ بِهِ، مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ:

إِنَّ الْمَعِيَّةَ هَهُنَا هِيَ المُقَارَبَةُ بِالذَّاتِ.

وَقَدْ زَعَمَ حُلُوْلِيَّةُ الجَهْمِيَّةِ، أَنَّ المُرَادَ بِهَذِهِ النُّصُوْصِ، مَعِيَّةُ الذَّاتِ وَقُرْبُ الذَّاتِ، وَلِذَلِكَ قَالُوا: إِنَّ اللهَ بِذَاتِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وهَذا كُفْرٌ.

وَالمَعِيَّة نَوْعَانِ:

عَامَّةٌ، وَخَاصَّةٌ.

المَعِيَّةُ العَامَّةُ:

هِيَ مَعِيَّةُ عِلْمٍ وَاطِّلَاعٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾﴾ [المُجَادَلة: ٧].

---

(١) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى ٥/ ١٠٣ ـ ١٠٤.

فَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدِ افْتَتَحَ الآيَةَ بِالعِلْمِ، وَخَتَمَهَا بِالعِلْمِ، وَلذَلِكَ أَجْمَعَ عُلَمَاءُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابعِيْنَ الَّذِينَ حُمِلَ عَنْهُمْ تَفْسِيْرُ القُرْآنِ، عَلَى أَنَّ تَفْسِيْرَ الآيَةِ هُوَ، أَنَّهُ مَعَهُمْ تَعَالَى بِعِلْمِهِ. وَقَدْ نَقَلَ هَذَا الإجْمَاعَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ، إِذْ قَالَ:

«إِنَّ عُلَمَاءَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ، الَّذِيْنَ حُمِلَتْ عَنْهُمُ التَّأْوِيلُ فِي الْقُرْآنِ، قَالُوْا فِي تَأْوِيْلِ هَذِهِ الْآيَةِ، هُوَ عَلَى الْعَرْشِ، وَعِلْمُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمَا خَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ»[1].

يُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُه تَعَالَى:

﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾﴾ [يُونُس: ٦١].

وَالشُّهُودُ لَا يشْهَدُوْنَ إِلَّا بِعِلْمٍ، بَلِ الآيَةُ كُلُّهَا فِي دِقَّةِ عِلْمِ اللهِ سُبْحَانَهُ، وَهَذَا لَا بُدَّ فِيْهِ مِنْ مَعِيَّةِ عِلْمٍ. وَالقُرْآنُ فِيْهِ مُجْمَلٌ وَمُبيَّنٌ، فقَدَ أَجْمَلَ المَعِيَّةَ فِي مَوْضِعٍ، وَبيَّنَهَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

قَالَ اللهُ تعَالَى لمُوْسَى وَهَارُوْنَ:

﴿لَا تَخَافَآ إِنَّنِي مَعَكُمَآ﴾، فالمَعِيَّةُ هُنَا قدْ بيَّنهَا رَبُّنَا بَعْدَهَا مُبَاشَرَةً بِقوْلِهِ: ﴿أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [سُوْرَةُ طه: ٤٦]، فَهُوَ سُبْحَانَهُ مَعَهُمْ، بِسَمْعِهِ وَبصَرِهِ، ثُمَّ بِنَصْرِهِ وَتَأْيِيْدِهِ.

---

(١) التَّمْهِيدُ ٧/ ١٣٨ ـ ١٣٩.

المَعِيَّةُ الخَاصَّةُ:

وَهِيَ مَعِيَّةُ الاِطِّلَاعِ وَالنُّصْرَةِ وَالتَّأْيِيْدِ. وَسُمِّيَتْ خَاصَّةً، لأَنَّهَا تَخُصُّ أَنْبِيَاءَ اللهِ وَأَوْلِيَاءَهُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التَّوْبَة: ٤٠].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [النَّحل: ١٢٨].

فَهَذِه المَعِيَّةُ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَحُكْمُهَا فِي هَذِهِ المَوَاطِنِ، النَّصْرُ وَالتَّأْيِيْدُ.

وَقوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [التَّوْبَة: ١١٩] وَلَمْ يَقُلْ: وَكُونُوا مَعَ الصَّادِق.

وَمَعْنَاهَا: فَاصْدُقُوا كَمَا يَصْدُقُ الصَّادِقُوْنَ، وَلَا تَكُونُوا مَعَ الْكَاذِبِيْنَ.

وَكَمَا قَالَ تعَالَى: ﴿وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البَقَرَة: ٤٣]، وَلَمْ يُرِدْ الْمَعِيَّةَ فِي كُلِّ شَيْء، فَلَا يجِبُ على الْإِنْسَانِ، أَنْ يَكُوْنَ مَعَ الصَّادِقِينَ، فِي الْمُبَاحَاتِ وَالمَلْبُوسَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَمِثْلُ ذَلِكَ: كُنْ مَعَ الْأَبْرَارِ، كُنْ مَعَ الْمُجَاهِدِيْنَ، أَيْ: ادْخُلَ مَعَهُمْ فِي هَذَا الْوَصْفِ، وَشَارِكْهُمْ فِيْهِ. وَالمَعيَّةُ تَكُوْنُ مَعِيَّةً بِاعْتِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَالعُمْدَةُ القَرائِنُ فِي هَذَا البَابِ.

وَشَذَّ الحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّوْكَانِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **١٢٥٠هـ** فَقَالَ فِي كِتَابِهِ (التُّحَفْ فِي مَذاهِبِ السَّلَفْ ص ٢٨):

«قَوْلُه تَعَالَى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَـٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا

هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ وَفِي نَحْوِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ إِلَى مَا يُشابِهُ ذَلِك، فَنَقُولُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الآيَاتِ:

هَكَذَا جَاءَ الْقُرْآنُ، إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعَ هَؤُلَاءِ، وَلَا نَتكلَّفُ تَأْوِيلَ ذَلِكَ كَمَا يتكَلَّفُ غيرُنَا، بِأَنَّ المُرَادَ بِهَذِهِ الْمَعِيَّةِ، هُوَ كَوْنُ الْعِلْم، فَإِنَّ هَذِهِ شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ التَّأْوِيْلِ، تُخَالِفُ مَذَاهِبَ السَّلَفِ، وَتُبَايِنُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابعُوْنَ وَتابِعُوهُمْ، وَإِذَا انْتَهيْتَ إِلَى السَّلَامَةِ فِي ذَاك فَلَا تُجَاوِزْهُ، وَهَذَا الْحَقُّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءٌ».

قُلْتُ: نَقَلتُ قَبْلَ قَلِيْلٍ عَنِ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ إِجْمَاعَ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ وَالأَئِمَّةِ عَلَى أَنَّ المَعيَّةَ هِيَ مَعِيَّةُ عِلْم. وهَذَا يُضْعِفُ كَلامَ الشوْكَانِيِّ، وَيَبْقَى الصَّوَابُ مَا كانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ قَاطِبَةً.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ٧/١٤٥):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِيمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً».

فَصْلٌ
صِفَةُ القُرْبِ وَالدُّنُوِّ للهِ تَعَالَى
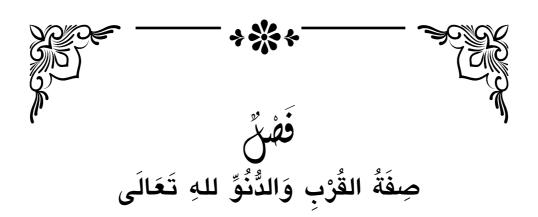
مِنَ السُّنَّةِ قَوْلُ نَبِيِّنَا ﷺ: «**وَمَا مِنْ يوْمٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللهِ مِنْ يوْمِ عَرَفَةَ، يَنْزِلُ اللهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيُبَاهِي بِأَهْلِ الأَرْضِ أَهْلَ السَّمَاءِ**».

وَعِنْدَ الحَافِظِ (البزَّارِ بِرَقْم ٦١٧٧) بِلَفْظٍ: «**فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَهْبِطُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيُبَاهِي بِكُمُ الْمَلائِكَةَ**»(١). «**مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ ﷻ فِيهِ عَبْدًا أَوْ أَمَةً مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلائِكَةَ**»(٢).

فهَذَا هُبُوْطٌ، وَقُرْبٌ، وَدُنوٌّ مَخْصُوْصٌ، فِي يومٍ مَخْصَوْصٍ، لِقَوْمٍ مَخْصُوْصِيْنَ.

وَكَذَا قَوْلُه تَعَالَى ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البَقَرَة: ١٨٦].

---

(١) وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ بِرَقْم ٣٨٥٣ وابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيْحِه بِرَقْم ٢٨٤٠، وَالنَّسَائِيُّ فِي الكُبْرَى بِرَقْم ٣٩٩٦.

(٢) وَرَوَاهُ الحَافِظُ ابْنُ مَنْدَه فِي كِتَابِ التَّوْحِيْدِ بِرَقْم ٨٢٠وَقَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ حَسَنٌ عَلَى رَسْمِ النَّسَائيِّ، ورَوَاهُ عَبْدُ الرَّزاقِ فِي مُصَنَّفِهِ بِرَقْم ٨٨٣٠ وَغَيْرُهُمْ. وَحَسَّنَهُ البَغَوِيُّ وَالأَلْبَانِيُّ.

أَيْ: قَرِيبٌ مِنْهُمْ، بِكَمَالِ عِلْمِهِ بِأَفْعَالِ الْعِبَادِ وَأَقْوالِهِمْ، وَاطِّلَاعِهِ عَلَى أَحْوَالِهِمْ، كَمَا أَجْمَعَ عَلَى ذَلِكَ السَّلَفُ.

يُؤَيِّدُ هَذَا مَا فِي صَحِيْحِ السُّنَّةِ عَنِ الصَّحَابِيِّ أَبِي مُوْسَى الأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُوْنَ بِالتَّكْبِيْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا (خَفِّفُوا) عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعَاً قَرِيبَاً، وَهُوَ مَعَكُمْ»[1].

وَفِي صَحِيْحِ السُّنَّةِ أَيْضَاً مِنْ قَوْلِ نَبِيِّنَا ﷺ: **«إِنَّ اللهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ [حِفْظَهُ] وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟. فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ، قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ»**[2].

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ[3]: **«يُدْنَى الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ ﷻ»**.

وعِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي الكُبْرَى[4]: **«يَدْنُو الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.

وَهُوَ كَذلِكَ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ[5].

وَعِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي كِتَابِهِ (المُعْجَمُ الأَوْسَطُ بِرَقْم **٣٩١٥**):

«إِنَّ اللهَ يُدْنِي الْعَبْدَ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم **٢٩٩٢** ومُسْلِمٌ بِرَقْم **٢٧٠٤**.
(٢) البُخَارِيُّ بِرَقْم **٢٤٤١**.
(٣) بِرَقْم **٢٧٦٨**.
(٤) بِرَقْم **١١١٧٨**.
(٥) بِرَقْم **٧٣٥٥**.

وَذهَبَ أَهْلُ السُّنَّةِ، إِلَى أَنَّ اللهَ يَدْنُو وَيَقْرُبُ مِنْ عِبَادِهِ، قُرْبَاً وَدُنُوَّاً يَلِيقُ بِجَلالِ عَظَمَتِهِ.

وَلَنَا أَنْ نَقُولَ كَمَا قَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ، حِينَمَا سُئِلَ عَنِ الِاسْتِوَاءِ فَقَالَ: الِاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ.

وَنَحْنُ نَقُوْلُ: القُرْبُ وَالدُنُوُّ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ.

وَذهَبَ المُبتَدِعَةُ إِلَى أَنَّ هَذَا الدُّنُوَّ، إِنَّمَا هُوَ دُنُوٌّ مِنْ كَرامَاتِ اللهِ عَلَى عَبْدِهِ، وَرِعَايَتِهِ لَهُ. فَالمُرَادُ عِنْدَهُمْ: هُوَ الرِّعايَةُ وَاللُّطْفُ الإِلَهِيُّ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ١٤٥/٧):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِيمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً».

فَصْلٌ
صِفَةُ التَّعَجُّبِ للهِ تَعَالَى
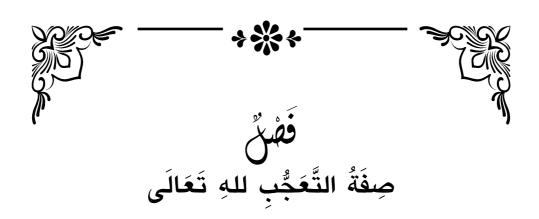
وهَذِه صِفَةٌ ثابِتَةٌ للهِ بِالنَّصِّ وَالإجْمَاع.

أَمَّا النَّصُّ فَهُوَ مَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«**عَجِبَ اللهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ**»(١).

وَمَعْنَى قَوْلِهِ [فِي السَّلاسِلِ] أَيْ، أَنَّ قوْماً مِنَ المُشْرِكِينَ، أُسِرُوْا وَرُبِطُوا بِالسَّلَاسِلِ، ثُمَّ لمَّا عَرَفُوا حَقِيقةَ الإسْلَامِ، أَسْلَمُوا طَوْعَاً، فَدَخَلُوا الجَنَّةَ، فعَجِبَ رَبُّنَا مِنْ هَذَا.

وَمَا صَحَّ عَنْهُ أَيْضَاً «**وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ**»(٢).

وَمِنْ هُنا، فَقَدْ انْعَقَدَ إجْمَاعُ الأُمَّةِ عَلَى هَذِه الصِّفَةِ للهِ تَعالَى، وَأَنَّهَا صِفَةُ فِعْلٍ للهِ.

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٣٠١٠.

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْم ٣٤٤٦ وَصَحَّحَهُ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الكُبْرَى برقم ٨٧٤٨، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ بِرَقْم ٢٦٩٨، وَغَيْرُهُم.

وَهَذِه تَنْدَرِجُ تَحْتَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١].

وَالمُبْتَدِعَةُ دَوْمَاً يُحرِّفُوْنَ صِفَاتِ اللهِ كَعَادَتِهِمْ، وَيُعَطِّلُوْنَهَا، فَيَقُوْلُوْنَ: عَجِبَ رَبُّكَ، أَيْ: رَضِيَ رَبُّكَ.

وَلَا نَدْرِي لِمَاذَا عَدَلَ نَبيُّنَا ﷺ عَنْ لفْظِ (رَضيَ رَبُّكَ) وَقَالَ (عَجِبَ رَبُّكَ)؟.

وَهَلْ أَفْسَدَ عَقَائِدَ القَوْمِ إِلَّا التَّفَلْسُفُ.!! تَبَّاً لَهُمْ مِنْ مُبْتَدِعَةٍ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيْدُ ١٤٥/٧):

«أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِيمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً».

فَصْلٌ
صِفَةُ النُّوْرِ للهِ تَعَالَى
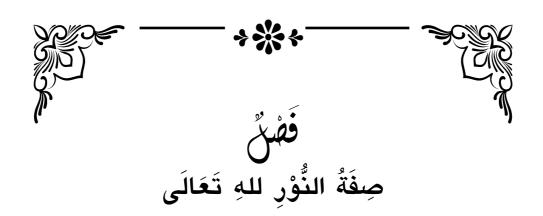
وَهَذِهِ الصِّفَةُ ثَابِتَةٌ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَشْرَقَتِ ٱلْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ [الزُّمَر: ٦٩].

وَصَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ فِيمَا (رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٧٩ وَغَيْرُهُ) أَنَّهُ قَالَ:

«**حِجَابُهُ النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ، مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ**».

وَسُبُحَاتُ وَجْهِهِ: أَيْ: نُوْرُ وَجْهِهِ.

فَالنُّوْرُ هُوَ اسْمٌ للهِ، وَصِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ تَعَالَى.

قَالَ الحَافِظُ وَالْمُفَسِّرُ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ:

«فَأَضَاءَتْ الأَرْضُ بِنُوْرِ رَبِّهَا. يُقَالُ: أَشْرَقَتْ الشَّمْسُ، إِذَا صَفَتْ وَأَضَاءَتْ.

وَيُقَالُ: أَشْرَقَتْ: إِذَا طَلَعَتْ، وَذَلِكَ حِيْنَ يَبْرُزُ الرَّحْمَنُ لِفَصْلِ القَضَاءِ بَيْنَ خَلْقِهِ.

وَأَصْلُ النُّوْرِ فِي اللُّغَةِ: مَا يَدُلُّ عَلَى إِضَاءَةٍ.

وَالنُّوْرُ صِفَةُ ذَاتٍ للهِ، وَصِفَةُ فِعْلٍ لَهُ.

فَلَهُ نُوْرٌ لَا كَالأَنْوَارِ، وَهَذِهِ صِفَةُ ذَاتٍ للهِ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كِتَابِهِ (بَيَانُ تَلْبِيْسِ الجَهْمِيَّةِ ٥/٥٢٥):

«فَإِنَّ المَوْجُوْدَاتِ النُّوْرَانِيَّةِ نَوْعَانِ:

مِنْهَا مَا هُوَ بِنَفْسِهِ مُسْتَنِيْرٌ كَالْجَمْرَةِ، فَهَذَا لَا يُقَالُ لَهُ نُوْرٌ.

وَمِنْهَا مَا هُوَ مُسْتَنِيرٌ، وَهُوَ يُنِيْرُ غَيْرَهُ، فَهَذَا هُوَ النُّوْرُ، كَالشَّمْسِ وَالقَمَرِ وَالنَّارِ، وَلَيْسَ فِي المَوْجُودَاتِ مَا يُنَوِّرُ غَيْرَهُ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ لَيْسَ بِنُوْرٍ».

وَبِكُلِّ مَا سَبَقَ، فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ للهِ نُوْراً.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [النُّوْر: ٣٥].

فَمَنْ اعْتَقَدَ، بِأَنَّ اللهَ ﷻ نَفْسَهُ، هُوَ نُوْرُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنَّارِ، فَهَذَا لَا يَقُوْلُهُ مُسْلِمٌ، وَهُوَ كُفْرٌ بِإِجْمَاعٍ.

وَالنُّوْرُ نَوْعَانِ:

نُوْرٌ مَادِيٌّ، وَنُوْرٌ مَعْنَوِيٌّ.

النُّوْرُ المَادِيُّ، هُوَ مَا نَرَاهُ بِأَعْيُنِنَا، مِنْ نُوْرِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنَّارِ.

كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمۡ تَرَوۡاْ كَيۡفَ خَلَقَ ٱللَّهُ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ طِبَاقٗا ۝١٥ وَجَعَلَ ٱلۡقَمَرَ فِيهِنَّ نُورٗا وَجَعَلَ ٱلشَّمۡسَ سِرَاجٗا ۝١٦﴾ [نُوْح: ١٥ ـ ١٦].

وَمِنْهُ مَا رَوَاهُ (مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٧٨) عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ لَمَّا سُئِلَ: هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟. فَقَالَ:

«نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ». أَيْ: حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نُوْرٌ.

وَالنُّوْرُ المَعْنَوِيُّ، هُوَ الهِدَايَةُ وَالإِرْشَادُ إِلَى الحَقِّ وَالصَّوَابِ.

كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ [المَائِدَة: ١٥].

وَقَدْ سَمَّى اللهُ نَبِيَّهُ نُوْراً، يُبَيِّنُ طُرُقَ الهِدَايَةِ، وَيُضِيْءُ لَهُمْ سُبُلَ الحَيَاةَ السَّعِيدَةِ، دُنْيَا وَآخِرَةً، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾ [النِّسَاء: ١٧٤].

وَقَدْ سَمَّى اللهُ كِتَابَهُ نُوْراً، إِذْ فِيْهِ المَحَجَّةُ، وَالبَرَاهِينُ، وَسُبُلُ الهِدَايَةِ، وَالنَّجَاةُ مِنَ العَذَابِ.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [التَّوْبَة: ٣٢].

وَنُوْرُ اللهِ هُنَا، هُوَ دِينُهُ وَشَرْعُهُ، اللَّذَانِ هُمَا هِدَايَةٌ لِلْعِبَادِ.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [الزُّمَر: ٢٢].

أَيْ: فَهُوَ عَلَى هِدَايَةٍ وَتَوْفِيقٍ مِنْ رَبِّهِ.

وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النُّوْر: ٤٠].

قَالَ المُؤَرِّخُ وَالمُفَسِّرُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ:

«﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا﴾ يَقُوْلُ: مَنْ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ إِيْمَاناً، وَهُدًى مِنَ الضَّلَالَةِ، وَمَعْرِفَةً بِكِتَابِهِ، ﴿فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ يَقُوْلُ: فَمَا لَهُ مِنْ إِيْمَانٍ وَهُدًى وَمَعْرِفَةٍ بِكِتَابِهِ».

وَهَذَا النُّوْرُ، هُوَ الَّذِي يَمْنَعُ أَهْلَ الطَّاعَةِ مِنَ المَعَاصِي، وَيَجْذِبُهُمْ إِلَى الخَيْرِ.

وَيَصِيْرُ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أَيْ هَادِي أَهْلِ السَّمَاواتِ وَالأَرْضِ، وَمُنَوِّرُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، بِنُوْرٍ حِسِّيٍ مَشَاهَدٍ بِالأَبْصَارِ، وَنُوْرٍ مَعْنَوِيٍّ مَعْقُوْلٍ بِالْبَصَائِرِ وَالْقُلُوْبِ.

قَالَ المُفَسِّرُ وَاللُّغَوِيُّ إِبْرَاهِيْمُ بْنُ السَّرِيِّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣١١** أَبُوْ إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ فِي كِتَابِهِ (تَفْسِيْرُ أَسْمَاءِ اللهِ الحُسْنَى ص **٦٤**):

«مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أَيْ: أَنَّهُ بِمَا بَيَّنَ وَأَوْضَحَ بِحُجَجِهِ، وَبَرَاهِينِ وَحْدَانِيَّتِهِ نُوْرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ. فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا:

مَعْرِفَةُ اللهِ نُوْرُ السَّمَوَاتِ، أَوْ أَدِلَّتُهُ نُوْرُهَا، أَوْ بَرَاهِيْنُهُ تَعَالَى نُوْرُهَا، لَا يَجُوْزُ غَيْرُ هَذَا».

وَقَالَ المُفَسِّرُ وَالفَقِيهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرٍ السَّعْدِي المُتَوَفَّى سَنَةَ **١٣٧٦**هـ فِي كِتَابِهِ (تَفْسِيرُ أَسْمَاءِ اللهِ الحُسْنَى ص **٢٤٠**):

«وَهُوَ نُوْرُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، الَّذِي نَوَّرَ قُلُوْبَ العَارِفِيْنَ بِمَعَرِفَتِهِ، وَالإِيْمَانِ بِهِ، وَنَوَّرَ أَفْئِدَتَهُمْ بِهِدَايَتِهِ، وَهُوَ الَّذِي أَنَارَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِالأَنْوَارِ الَّتِي وَضَعَها».

فَصْلٌ
تَفَاخُرُ الْمُبْتَدِعَةِ بِأَئِمَّتِهِمْ

لَقَدْ سَمِعْتُ مِرَاراً، مِنْ عِدَّةِ جِهَاتٍ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ، تَفَاخُرَهُمْ بِأَئِمَّتِهِمْ إِلَى حَدٍّ، يَعْتَقِدُوْنَ أَنَّهُمْ وَحْدَهُمْ عَلَى الْحَقِّ، فِيْمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الِانْحِرَافِ، فِي تَأْوِيْلِ أَوْ تَفْوِيْضِ مَعَانِي أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ.

وَيُحَاوِلُوْنَ جَاهِدِينَ، تَثْبِيْتَ الأَتْبَاعِ عَلَى ضَلَالِهِمْ، بِذِكْرِ أَئِمَّتِهِمْ، وَمَا يَشْتَهِرُوْنَ بِهِ، مِنْ فِقْهٍ، وَتَفْسِيرٍ، وَأُصُوْلٍ، وَحَدِيْثٍ، وَلُغَةٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

كَالْنَّوَوِيِّ، وَابْنِ بَطَّالٍ، وَابْنِ حَجَرٍ العَسْقَلَّانِيِّ، وَالْعِرَاقِيِّ، وَالْعِزِّ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَابْنِ الصَّلَاحِ، وَالْغَزَالِيِّ، وَالْبَيْضَاوِيِّ، وَأَبِي مَنْصُوْرٍ المَاتُرِيدِيِّ، وَالمَاوَرْدِيِّ، وَمَنْ شَابَهَهُمْ.

أَوْ مَا اشْتَهَرَ بِهِ بَعْضُهُمْ مِنْ فُتُوْحَاتٍ، أَمْثَالُ:

صَلَاحُ الْدِّيْنِ الأَيُوْبِيِّ، وَمُحَمَّدٌ الفَاتِحِ وَغَيْرُهِمْ.

وَنَرُدُّ عَلَى هَذَا الْمَنْهَجِ التَّافِهِ، تَافِهٍ لِأَنَّ الْحَقَّ لَا يُعْرَفُ بِالْرِّجَالِ، بَلْ يُعْرَفُ الْحَقُّ بِقُوَّةِ دَلِيْلِهِ، قَالَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [النَّمْل: ٦٤].

نَرُدُّ عَلَيْهِمْ بِأُسْلُوبِهِمْ، فَنَقُوْلُ:

مِنَّا الخُلَفَاءُ الرَّاشِدُوْنَ، وَبَقِيَّةُ المُبَشَّرِيْنَ بِالْجَنَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ، بَلْ وَالصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ.

وَمِنَّا أَئِمَّةُ التَّابِعِيْنَ:

كَالْحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَابْنِ سِيْرِيْنَ، وَالأَوْزَاعِيِّ، وَالْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ، وَأَيُّوْبَ السِّخْتِيَانِيِّ، وَابْنِ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

وَمِنَّا الأَئِمَّةُ الأَرْبَعَةُ، أَبُوْ حَنِيْفَةَ، وَمَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَابْنُ القَطَّانَ، وَابْنُ المَدِيْنِيِّ، وَابْنُ مَعِيْنٍ، وَالبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمْ.

وَمِنَّا أَئِمَّةِ اللُّغَةِ: الخَلِيْلُ بْنُ أَحْمَدَ الفَرَاهِيْدِيُّ، وَسِيْبَوَيْه، وَابْنُ فَارِسٍ، وَابْنُ الأَعْرَابِيِّ، وَأَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بنُ سَلَّامٍ، وَالنَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ، وَغَيْرُهُمْ.

أَمَّا القَادَةُ العَسْكَرِيُّوْنَ، فَهُمْ قَادَةُ الصَّحَابَةِ:

كَخَالِدِ بْنِ الوَلِيْدِ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، وَالمُثَنَّى بنِ حَارِثَةَ، وَشُرَحْبِيْلَ بْنِ حَسَنَةَ، وَالأَشْعَثَ بْنِ قَيْسٍ، وَأَبِي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

فَهَلْ هُنَاكَ مِنْ مُقَارَنَةٍ، بَيْنَ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَئِمَّةِ أَهْلِ البِدَعِ فِي الصِّفَاتِ؟.

وَعَلَى مَنْهَجِ الأَشَاعِرَةِ وَالمَاتُرِيْدِيَّةِ، يَحِقُّ لِلْمُعْتَزِلَةِ أَنْ يَفْتَخِرُوا بِأَئِمَّتِهِمُ الْكِبَارِ فِي اللُّغَةِ، وَالتَّفْسِيْرِ، وَالحَدِيْثِ، وَالْكَلَامِ، وَالْنَّحْوِ، وَالشِّعْرِ، وَالبَلَاغَةِ، وَالأَدَبِ:

كَأَبِي القَاسِمِ الزَّمَخْشَرِيِّ المُعْتَزِلِيِّ، صَاحِبِ «تَفْسِيْرُ الكَشَّافِ»، وَالَّذِي خَرَّجَ أَحَادِيْثَهُ، الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ العَسْقَلَّانِيُّ.

وَمَدَحَ القَاضِي الحَنَفِيُّ المَاتُرِيْدِيُّ، أَبُوْ السُّعُوْدِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ العِمَادِيِّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٩٥١هـ، هَذَا التَّفْسِيْرَ المُعْتَزِلِيَّ فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيْرِهِ «إِرْشَادُ العَقْلِ السَّلِيْمِ».

وَالصَّاحِبِ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ عَبَّادٍ الطَّالقَانِيِّ المُعْتَزِلِيِّ، صَاحِبِ قَامُوْسَ «المُحِيْطُ فِي اللُّغَةِ».

وَالحَافِظِ الأَدِيْبِ، وَاللُّغَوِيِّ المُعْتَزِلِيِّ عَلِيٍّ بِنِ عِيْسَى الرُّمَّانِيِّ، صَاحِبِ التَّصَانِيْفِ المُفِيْدَةِ.

وَمِنْهُمُ القَاضِي المُعْتَزِلِيُّ، أَبُو تَمَّامٍ عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ البَغْدَادِيُّ، وَالَّذِي كَانَ رَأْسَاً فِي البَلَاغَةِ، وَالنَّحْوِ، وَالأَدَبِ.

وَالمُؤَرِّخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَبُوْ الفَرَجِ، ابْنُ النَّدِيْمِ المُعْتَزِلِيِّ، صَاحِبُ كِتَابِ «الفِهْرِسْت» وَهُوَ مِنْ أَقْدَمِ كُتُبِ التَّرَاجُمِ، وَأَفْضَلِهَا.

وَعَمْرو بْنُ بَحْرٍ، أَبُو عُثْمَانَ المُعْتَزِلِيِّ، الشَّهِيْرُ بِالجَاحِظِ، كَبِيْرُ أَئِمَّةِ الأَدَبِ.

وَغَيْرُهُمْ كَثِيْرٌ.

وَأَمَّا قَادَةُ المُعْتَزِلَةِ العَسْكَرِيُّوْنَ:

عَلَى رَأْسِهِمُ المُعْتَصِمُ بِاللهِ العَبَّاسِيُّ، فَاتِحُ عَمُوْرِيَّةَ، تَلْبِيَةً لِاسْتِغَاثَةِ امْرَأَةٍ بِهِ.

وَبَانِي مَدِيْنَةِ سَامُرَّاءَ العِرَاقِيَّةِ.

وَالمَأْمُوْنُ عَبْدُ اللهِ بنُ هَارُوْنَ الرَّشِيْدِ.

فَقَدَ نَقَلَ المُؤَرِّخُ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ، أَنَّ المَأْمُوْنَ كَانَ يَخْتِمُ القُرْآنَ فِي رَمَضَانَ، ثَلَاثاً وَثَلَاثِيْنَ خَتْمَةً.

وَحِيْنَمَا أَتَاهُ خَبَرُ وَفَاةِ أَبِيْهِ، كَانَ يَغْزُو مَا وَرَاءَ النَّهْرِ، بَلْ وَكَانَ كَثِيْرَ الغَزْوِ، وَهُوَ الَّذِي دَعَا إِلَى القَوْلِ بِخَلْقِ القُرْآنِ، وَبَالَغَ فِي ذَلِكَ.

وَنَقَلَ الذَّهَبِيُّ أَنَّ المَأْمُوْنَ، كَانَ أَمَّاراً بِالعَدْلِ، مَحْمُوْدَ السِّيْرَةِ، مَيْمُوْنَ النَّقِيْبَةِ، فَقِيْهَ النَّفْسِ، يُعَدُّ مِنْ كِبَارِ العُلَمَاءِ.

قَالَ اللُّغَوِيُّ ابْنُ سِيْدَه فِي كِتَابِهِ «المُحْكَم»:

وَرَجُلٌ مَيْمُوْنُ النَّقِيْبَةِ: مُظْفَرٌ بِمَا يُحَاوِلُ. أَيْ: لَا يَفْشَلُ.

الخُلَاصَةُ: الحَقُّ لَا يُعْرَفُ بِالرِّجَالِ، بَلْ يُعْرَفُ الرِّجَالُ بِالْتِزَامِهِمْ بِالحَقِّ.

وَالْحَقُّ مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ، مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ القُرُوْنِ الأُوْلَى.

فَصْلٌ

مَعْنَى «اللهُ مَوْجُوْدٌ» فِي لُغَةِ العَرَبِ
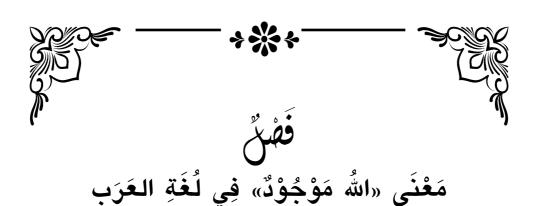
تَقُوْلُ العَرَبُ: فُلَانٌ مَوْجُوْدٌ، وَتَعْنِي بِهِ:

قِيَامُ صِفَةِ الوُجُوْدِ فِيْهِ، بَعْدَ أَنْ تُحَدِّدَ المَقْصُوْدَ بِالْكَلَامِ.

وَمَوْجُوْدٌ: عَلَى وَزْنِ مَفْعُوْلٍ، وَالمَفْعُوْلُ هُوَ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ الفِعْلُ، وَصَارَ مَوْجُوْداً بِفِعْلِ غَيْرِهِ.

وَمِثْلُهُ: مَسْرُوْقٌ، وَمَذْبُوْحٌ، وَمَأْكُوْلٌ، وَمَا شَابَهَ.

وَالعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ أَحْيَاناً اسْمَ المَفْعُوْلِ، وَتُرِيدُ بِهِ اسْمَ الفَاعِلِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْأَخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ [الإِسْرَاء: ٤٥].

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: حِجَابًا مَسْتُورًا، أَيْ: حِجَاباً سَاتِراً.

قَالَ اللُّغَوِيُّ الأَخْفَشُ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢١٥هـ فِي كِتَابِهِ (مَعَانِي القُرْآنِ):

«الفَاعِلُ قَدْ يَكُوْنُ فِي لَفْظِ المَفْعُوْلِ، كَمَا تَقُوْلُ: (إِنَّكَ مَشْؤُوْمٌ عَلَيْنَا)، وَ(مَيْمُوْنٌ)، وَإِنَّمَا هُوَ (شَائِمٌ)، وَ(يامِنٌ)، وَالحِجَابُ هَا هُنَا هُوَ السَّاتِرُ، وَقَالَ: (مَسْتُوْراً)».

وَالوُجُوْدُ بِالنِّسْبَةِ للهِ نَوْعَانِ:

الأَوَّلُ: وُجُوْدٌ ذَاتِيٌّ، وَهُوَ مَا كَانَ وُجُوْدُهُ ثَابِتَاً لَهُ فِي نَفْسِهِ، لَا مَكْسُوْبَاً لَهُ مِنْ غَيْرِهِ.

وَهَذَا هُوَ وُجُوْدُ اللهِ وَصِفَاتُهُ؛ فَإِنَّ وُجُوْدَهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يَسْبِقْهُ عَدَمٌ، فَهُوَ الأَوَّلُ سُبْحَانَهُ.

وَالآخِرُ: وُجُوْدٌ حَادِثٌ، وَهُوَ مَا كَانَ حَادِثَاً بَعْدَ عَدَمٍ، فَهَذَا الَّذِي لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُوْجِدٍ يُوْجِدُهُ، وَخَالِقٍ يَخْلُقُهُ، وَهُؤلَاءِ كُلُّ مَا سِوَى اللهِ، وَالْخَالِقُ لَهُمْ وَالوَاجِدُ هُوَ اللهُ وَحْدهُ.

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ وَهُوَ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّٰرُ﴾ [الرَّعْد: ١٦].

إِذَنْ يُوْصَفُ رَبُّنَا بِأَنَّهُ مَوْجُوْدٌ بِمَعْنَى وَاجِدٌ، و» المَوْجُوْدُ« لَيْسَ اسْمَاً للهِ بِالِاتِّفَاقِ.

فَصْلٌ
رُؤْيَةُ اللهِ تَعَالَى

وَبِهِ نَخْتِمُ كِتَابَنا المُبَارَكَ هَذَا.

وَهَذَا ثَابِتٌ عِنْدَنَا نَحْنُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بإِجْمَاعٍ، بَعْدَ ثُبُوتِهَا بِنُصُوصٍ مِنَ القُرْآنِ وَصَحِيحِ السُّنَّةِ.

قَالَ الحَافِظُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ كَثِيرٍ الدِّمَشْقيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٧٤هـ عِنْدَ تَفْسِيْرِهِ لِلْآيَةِ:

﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القِيَامَة: ٢٢ ـ ٢٣].

«وَهَذَا بِحَمْدِ اللهِ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَسَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا هُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ، وَهُدَاةِ الْأَنَامِ».

فَمِن القُرْآنِ قَوْلُه تَعالَى:

﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القِيَامَة: ٢٢ ـ ٢٣].

وَقَوْلُهُ (نَاضِرَةٌ): أَيْ مُضِيْئَةٌ، جَمِيْلَةٌ، نَاعِمَةٌ، سَعِيْدَةٌ، مَسْرُوْرَةٌ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾: أَيْ: تنْظرُ إِلَى اللهِ بِأَعْيُنِهَا.

وَفِي صَحِيحِ السُّنَّةِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةً ـ يَعْنِي البَدْرَ ـ فَقَالَ: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ**»[1].

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ البُخَارِيِّ (بِرَقْم ٧٤٣٥):

«**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا**» أَيْ: بِأَعْيُنِكُمُ الَّتِي فِي وُجُوهِكُمْ.

فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ تَجَلَّى اللهُ لِمَنْ آمَنَ بِهِ، وَصَدَّقَ رُسُلَهُ وَكُتُبَهُ، وَآمَنَ بِرُؤْيَتِهِ، وَأَقَرَّ بِصِفَاتِهِ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ، حَتَّى يَرَوْهُ عِيَانًا، مَثُوبَةً مِنْهُ لَهُمْ وَإِكْرَامًا، لِيَزْدَادُوا بِالنَّظَرِ إِلَى مَنْ عَبَدُوهُ بِالْغَيْبِ نَعِيمَاً، وَبِرُؤْيَتِهِ فَرَحَاً وَاغْتِبَاطًا، وَلَمْ يُحْرَمُوا رُؤْيَتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَمِيعَاً، وَحَجَبَ عَنْهُ الْكُفَّارَ يَوْمَئِذٍ؛ إِذْ حُرِمُوا رُؤْيَتَهُ كَمَا حُرِمُوْهَا فِي الدُّنْيَا؛ لِيَزْدَادُوا حَسْرَةً وَثُبُوراً.

وَالتَّجَلِّي لَا يَكُوْنُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ فَوْقٍ.

وَنَفَى الرُّؤيَةَ أَهْلُ البِدَعِ مِنَ المُعْتَزِلَةِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ.

وَحَتَّى إِنَّ الأَشَاعِرَةَ وَالمَاتُرِيدِيَّةَ القَائِلِيْنَ بنَفْيِ الجَهَةِ عَنِ اللهِ، قَالُوْا بِجَوَازِ الرُّؤيَةِ.

وَهَذَا القَوْلُ مِنْهُمْ مُناقِضٌ لِأُصُولِهِمْ.

فَمَنْ يُنْكِرُ الجِهَةَ للهِ، وَكَوْنَهُ تَعَالَى فِي العُلُوِّ، لَا يَسْتَقِيمُ مَعَهُ جَوَازُ الرُّؤْيَةِ.

---

(١) البُخَارِيُّ بِرَقْم ٥٥٤ وَمُسْلِمٌ بِرَقْم ٦٣٣.

فَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ اللهَ لَيْسَ بِجِهَةِ فَوْقٍ، وَلَا تَحْتٍ، وَلَا يَمِيْنٍ، وَلَا يَسَارٍ، وَلَا قُدَّامٍ، وَلا وَراءٍ.

وَالعُقَلاءُ مُجْمِعُونَ عَلَى: أَنَّ مَنْ كَانَ بِلَا جِهَةٍ، فَلا يُمْكِنُ رُؤْيتُهُ.

وَالمُعْتَزِلَةُ قَالُوا:

بِنَفْيِ الجِهَةِ عَنِ اللهِ، ونَفْيَ الرُّؤيَةِ، وَهَذَا يَسْتَقِيمُ مَعَ أُصُولِهِمْ المُنْحَرِفَةِ وَالبَاطِلَةِ.

أَمَّا الأَشَاعِرَةُ وَالمَاتُرِيدِيَّةُ، فَقَدْ نَفَوْا الجِهَةَ عَنِ اللهِ، وَأَثْبَتُوا رُؤْيتَهُ تَعَالَى.

وَهَذَا القوْلُ فِيْهِ تَناقُضٌ وَاضْطِرَابٌ، وَفْقَ أُصُولهِمْ، وَالتَّنَاقُضُ هُوَ أَوَّلُ مَقَامَاتِ الفَسَادِ.

وَالحَقُّ هُوَ: صِحَّةُ القوْلِ بِالْجِهَةِ للهِ، وَإِثْبَاتِ الرُّؤيَةِ.

وَهَذا مَا عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ.

وَحِينَما أَثْبَتَ هَؤُلَاءِ الرُّؤيَةَ مَعَ نَفْيِ الجِهَةِ، زَعَمُوا أَنَّ اللهَ لَا يُرَى بِجِهَةٍ.

وَهَذَا القَوْلُ، هُوَ مِنْ أَبْطَلَ البَاطِلاتِ، فَإِنَّ العُقَلاءَ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ رُؤْيَةَ الشَّيْءِ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي جِهَةٍ.

وَالمُعْضِلَةُ الكُبْرَى أَنَّ كُلَّ فِرْقةٍ مِنْ فِرَقِ أَهْلِ البِدَعِ تَجْعَلُ المَعْقُولَ، وَمَا يَقْبَلُهُ العَقْلُ البَشَرِيُّ هَو مَا هِي عَلَيْهِ، وَتَحْكُمُ عَلَى أُصُولِ مَنْ يُخَالِفُهَا وَأَقْوَالِهِمْ بِالمَجْهُولِ الَّذِي تَرْفُضُهُ العُقُولُ.

فَهُمْ فِي المَعْقُولِ مُخْتلِفُونَ، كُلُّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ تدَّعِي أَنَّ المَعْقُوْلَ، وَمَا

تَرْضَاهُ العُقُوْلُ السَّلِيمَةُ هُوَ مَعَها دُوْنَ غَيْرِهَا.

وَلَوْ كَانَ المَعْقُولُ لِفِرْقَةٍ، لَكَانَ رَاحَةً للنَّاسِ، وَلقُلْنَا بِهِ، وَلَمْ نَتجَاوَزْهُ.

«فَحِينَ رَأَيْنَا الْمَعْقُولَ قَدِ اخْتَلَفَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَمِنْ جَمِيعِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَلَمْ نَقِفْ لَهُ عَلَى حَدٍّ بَيِّنٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ، رَأَيْنَا أَرْشَدَ الْوُجُوهِ وَأَهْدَاهَا، أَنْ نَرُدَّ الْمَعْقُولَاتِ كُلَّهَا إِلَى أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِلَى الْمَعْقُولِ عِنْدَ أَصْحَابِهِ الْمُسْتَفِيْضِ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، لِأَنَّ الْوَحْيَ كَانَ يَنْزِلُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، فَكَانُوا أَعْلَمَ بِتَأْوِيلِهِ مِنَّا وَمِنْكُمْ، وَكَانُوا مُؤْتَلِفِيْنَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، لَمْ يَفْتَرِقُوا فِيهِ، وَلَمْ تَظْهَرْ فِيهِمُ الْبِدَعُ وَالْأَهْوَاءُ الْحَائِدَةُ عَنْ الطَّرِيقِ.

فَالْمَعْقُولُ عِنْدَنَا مَا وَافَقَ هَدْيَهُمْ، وَالْمَجْهُولُ مَا خَالَفَهُمْ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ هَدْيِهِمْ وَطَرِيقَتِهِمْ إِلَّا هَذِهِ الْآثَارُ، وَقَدِ انْسَلَخْتُمْ مِنْهَا، وَانْتَفَيْتُمْ مِنْهَا بِزَعْمِكُمْ، فَأَنَّى تَهْتَدُونَ؟»[(١)].

وَقَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ كَمَا فِي مُسْنَدِ الحَافِظِ أَبِي يَعْلَى (بِرَقْم ٤٢٢٨):

«أَتَانِي جِبْرِيلُ بِمِثْلِ الْمِرْآةِ الْبَيْضَاءِ فِيهَا نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الْجُمُعَةُ، جَعَلَهَا اللهُ عِيدًا لَكَ وَلِأُمَّتِكَ، فَأَنْتُمْ قَبْلَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فِيهَا سَاعَةٌ لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا خَيْرًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، قَالَ: قُلْتُ: مَا هَذِهِ النُّكْتَةُ السَّوْدَاءُ؟ قَالَ: هَذَا يَوْمُ الْقِيَامَةِ، تَقُومُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَنَحْنُ نَدْعُوهُ عِنْدَنَا الْمَزِيدَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا يَوْمُ الْمَزِيدِ؟. قَالَ: إِنَّ اللهَ جَعَلَ فِي الْجَنَّةِ وَادِيًا أَفْيَحَ [وَاسِعَاً]، وَجَعَلَ فِيهِ كُثْبَانًا مِنَ الْمِسْكِ الْأَبْيَضِ، [الكُثْبَانُ: جَمْعُ كَثِيبٍ، وَهُوَ الرَّمْلُ المُسْتَطِيلُ المُعْوَجُّ] فَإِذَا كَانَ يَوْمُ

(١) الرَّدُّ عَلَى الجَهْمِيَّةِ. أَبُو سَعِيدٍ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٨٠هـ. ص ١٢٧.

الْجُمُعَةِ يَنْزِلُ اللهُ فِيهِ، فَوُضِعَتْ فِيهِ مَنَابِرُ مِنْ ذَهَبٍ لِلأَنْبِيَاءِ، وَكَرَاسِيُّ مِنْ دُرٍّ لِلشُّهَدَاءِ، وَيَنْزِلْنَ الْحُورُ الْعِينُ مِنَ الْغُرَفِ فَحَمِدُوا اللهَ وَمَجَّدُوهُ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ اللهُ: اكْسُوا عِبَادِي، فَيُكْسَوْنَ، وَيَقُولُ: أَطْعِمُوا عِبَادِي، فَيُطْعَمُونَ، وَيَقُولُ: اسْقُوا عِبَادِي، فَيُسْقَوْنَ، وَيَقُولُ: طَيِّبُوْا عِبَادِي فَيُطَيَّبُونَ، ثُمَّ يَقُولُ: مَاذَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا رِضْوَانَكَ، قَالَ: «يَقُولُ: رَضِيتُ عَنْكُمْ، ثُمَّ يَأْمُرُهُمْ فَيَنْطَلِقُونَ، وَتَصْعَدُ الْحُورُ الْعِينُ الْغُرَفَ، وَهِيَ مِنْ زُمُرُّدَةٍ خَضْرَاءَ، وَمِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ».

وَهُوَ عِنْدَ الْبَزَّارِ (بِرَقْم ٢٨٨١):

«أَتَانِي جِبْرِيلُ فِي كَفِّهِ مِثْلُ الْمِرْآةِ فِي وَسَطِهَا لَمْعَةٌ سَوْدَاءُ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَا هَذَا؟، قَالَ: هَذِهِ الدُّنْيَا صَفَاؤُهَا، وَحُسْنُهَا، قُلْتُ: مَا هَذِهِ اللَّمْعَةُ السَّوْدَاءُ؟.، قَالَ: هَذِهِ الْجُمُعَةُ، قُلْتُ: وَمَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟.، قَالَ: يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ رَبِّكِ عَظِيمٌ، فَذَكَرَ شَرَفَهُ، وَفَضْلَهُ، وَاسْمَهُ فِي الآخِرَةِ، فَإِنَّ اللهَ إِذَا صَيَّرَ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَأَهْلَ النَّارِ إِلَى النَّارِ لَيسَ ثَمَّ [هُنَاكَ] لَيلٌ، وَلاَ نَهَارٌ، قَدْ عَلِمَ اللهُ ﷻ مِقْدَارَ تِلْكَ السَّاعَاتِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِي وَقْتِ الْجُمُعَةِ الَّتِي يَخْرُجُ أَهْلُ الْجُمُعَةِ إِلَى جُمُعَتِهِمْ، قَالَ: فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، اخْرُجُوا إِلَى دَارِ الْمَزِيدِ، فَيَخْرُجُونَ فِي كُثْبَانِ الْمِسْكِ، قَالَ حُذَيْفَةُ: وَاللَّهِ لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنْ دَقِيقِكُمْ [الطَّحِينُ الأَبْيَضُ]، فَإِذَا قَعَدُوا وَأَخَذَ الْقَوْمُ مَجَالِسَهُمْ، بَعَثَ اللهُ عَلَيْهِمْ رِيحاً تُدْعَى الْمُثِيرَةَ، فَتُثِيرُ عَلَيْهِمُ الْمِسْكَ الأَبْيَضَ، فَتُدْخِلُهُ فِي ثِيَابِهِمْ، وَتُخْرِجُهُ مِنْ جُيُوبِهِمْ، [الجَيْبُ: فتْحَةُ العُنُقِ] فَالرِّيحُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ الطِّيبِ مِن امْرَأَةِ أَحَدِكُمْ لَوْ دُفِعَ إِلَيْهَا طِيبُ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَيَقُولُ اللهُ ﷻ: أَيْنَ عِبَادِيَ الَّذِينَ أَطَاعُونِي بِالْغَيْبِ، وَصَدَّقُوا رُسُلِي وَلَمْ يَرَوْنِي؟.، سَلُونِي فَهَذَا يَوْمُ الْمَزِيدِ، فَيَجْتَمِعُونَ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ: إِنَّا قَدْ رَضِينَا فَارْضَ عَنَّا، وَيَرْجِعُ

إِلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِ لَهُمْ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَوْ لَمْ أَرْضَ عَنْكُمْ لَمْ أُسْكِنْكُمْ جَنَّتِي، فَهَذَا يَوْمُ الْمَزِيدِ فَسَلُونِي، فَيَجْتَمِعُونَ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، أَرِنَا وَجْهَكَ نَنْظُرْ إِلَيْهِ قَالَ: فَيَكْشِفُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْحُجُبَ، وَيَتَجَلَّى لَهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَيَغْشَاهُمْ مِنْ نُورِهِ، لَوْلاَ أَنَّ اللهَ قَضَى أَنْ لاَ يَمُوتُوا لاَحْتَرَقُوا، ثُمَّ يُقَالُ لَهُمْ: ارْجِعُوا إِلَى مَنَازِلِكُمْ، فَيَرْجِعُونَ وَقَدْ خَفَوْا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ، وَخَفِينَ عَلَيْهِمْ مِمَّا غَشِيَهُمْ مِنْ نُورِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلاَ يَزَالُ النُّورُ يَتَمَكَّنُ حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى حَالِهِمْ أَوْ إِلَى مَنَازِلِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَزْوَاجُهُمْ: لَقَدْ خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِنَا بِصُورَةٍ وَرَجَعْتُمْ إِلَيْنَا بِغَيْرِهَا؟.، فَيَقُولُونَ: تَجَلَّى لَنَا رَبُّنَا ﷻ فَنَظَرْنَا إِلَى مَا خَفِينَا بِهِ عَلَيْكُمْ قَالَ: فَهُمْ يَتَقَلَّبُونَ فِي مِسْكِ الْجَنَّةِ، وَنَعِيمِهَا فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، وَهُوَ يَوْمُ الْمَزِيدِ»[(١)] .

وَعِنْدَ الحَافِظِ الطَّبَرَانِيِّ فِي المُعْجَمِ الأَوْسَطِ بِرَقْم ٢٠٨٤):

«جَاءَ جِبْرِيلُ فِي كَفِّهِ كَالْمِرآةِ الْبَيْضَاءِ، فِي وَسَطِهَا كَالنُّكْتَةِ السَّوْدَاءِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ يَا جِبْرِيلُ؟. قَالَ: هَذِهِ الْجُمُعَةُ يَعْرِضُهَا عَلَيْكَ رَبُّكَ لِتَكُونَ لَكَ عِيدًا وَلِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِكَ، وَلَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ تَكُونُ أَنْتَ الأَوَّلُ، وَيَكُونُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى مِنْ بَعْدِكَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لاَ يَدْعُو أَحَدٌ رَبَّهُ بِخَيْرٍ هُوَ لَهُ قَسْمٌ إِلاَّ أَعْطَاهُ، أَوْ يَتَعَوَّذُ مِنْ شَرٍّ إِلاَّ دَفَعَ عَنْهُ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ، وَنَحْنُ نَدْعُوهُ فِي الآخِرَةِ يَوْمَ الْمَزِيدِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَبَّكَ اتَّخَذَ فِي الْجَنَّةِ وَادِيًا أَفْيَحَ [وَاسِعَاً] مِنْ مِسْكٍ أَبْيَضَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ نَزَلَ مِنْ عِلِّيِّينَ، فَجَلَسَ عَلَى كُرْسِيِّهِ، وَحَفَّ الْكُرْسِيَّ بِمَنَابِرَ مِنْ ذَهَبٍ مُكَلَّلَةٍ بِالْجَوَاهِرِ، وَجَاءَ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ فَجَلَسُوا عَلَيْهَا، وَجَاءَ أَهْلُ الْغُرَفِ مِنْ غُرَفِهِمْ حَتَّى يَجْلِسُوا عَلَى الْكَثِيبِ،

(١) وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي مُسْنَدِهِ بِرَقْم ٤٦١.

وَهُوَ كَثِيبٌ أَبْيَضُ مِنْ مِسْكٍ أَذْفَرَ، [المِسْكُ الأَذْفَرُ: أَجْوَدُ أَنْوَاعِ المِسْكِ] ثُمَّ يَتَجَلَّى لَهُمْ فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي صَدَقْتُكُمْ وَعْدِي، وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي، وَهَذَا مَحَلُّ كَرَامَتِي، فَسَلُونِي، فَيَسْأَلُونَهُ الرِّضَا، فَيَقُولُ: رِضَايَ أُحِلُّكُمْ دَارِي، وَأَنَالُكُمْ كَرَامَتِي، فَسَلُونِي، فَيَسْأَلُونَهُ الرِّضَا، فَيَشْهَدُ عَلَيْهِمْ عَلَى الرِّضَا، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُمْ مَا لَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، إِلَى مِقْدَارِ مُنْصَرَفِهِمْ مِنَ الْجُمُعَةِ، وَهِيَ زَبَرْجَدَةٌ [زُمُرُّدَةٌ] خَضْرَاءُ أَوْ يَاقُوتَةٌ حَمْرَاءُ، مُطَّرَدَةٌ، فِيهَا أَنْهَارُهَا مُتَدَلِّيَةٌ، فِيهَا ثِمَارُهَا، فِيهَا أَزْوَاجُهَا وَخَدَمُهَا، فَلَيْسَ هُمْ فِي الْجَنَّةِ بِأَشْوَقَ مِنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ، لِيَزْدَادُوا نَظَرًا إِلَى رَبِّهِمْ ﷻ وَكَرَامَتِهِ، وَلِذَلِكَ دُعِيَ يَوْمَ الْمَزِيدِ».

وَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي كِتَابِهِ (رُؤْيَةُ اللهِ بِرَقْم ٥٩).

وَالضِّياءُ المَقْدِسِيُّ فِي كِتابِهِ (المُخْتارَةُ بِرَقْم ٢٢٩١). وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي (مُصَنَّفِهِ بِرَقْم ٥٥٦٠)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي كِتَابِهِ (الإِبَانَةُ ٣/٣٥)، وَغَيْرُهُمْ.

وَصَحَّحُهُ الضِّيَاءُ المَقْدِسِيُّ، وَحُسَيْنُ أَسَدٍ، وَالأَلبَانِيُّ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِهِ (العَرْشُ ٢/٤٢١):

«هَذَا حَدِيثٌ مَحْفُوظٌ عَنْ أَنَسٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

وَقَالَ فِي كِتَابِهِ (العُلُوُّ لِلْعَلِيِّ الغَفَّارِ عِنْدَ حَدِيثِ رَقْم ٥٥):

«هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ وَافِرُ الطُّرُقِ».

قُلْتُ: وَلِهَذَا الحَديثِ عِدَّةُ طُرُقٍ، جَمَعهَا الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ، فِي تَخْريجِهِ لِأَحَادِيثِ تَفْسِيرِ الكَشَّافِ لِلزَّمَخْشَرِيِّ المُعْتَزِلِيِّ، وَقَدْ بَلَغَتْ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرةِ طُرُقٍ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ بَعْدَهَا:

«وَلَهُ طُرُقٌ أُخْرَى أَضْرَبْتُ [أَعْرَضْتُ] عَنْهَا لِضَعْفِهَا».

وَهَذَا يُؤَكِّدُ أَنَّ ابْنَ حَجَرٍ قَدْ صَحَّحَ الحَدِيثَ.

وَقَالَ الهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِد: «وَرِجَالُ أَبِي يَعْلَى رِجَالُ الصَّحِيحِ».

وَقَالَ الحَافِظُ أَبُو سَعِيدٍ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ فِي كِتَابِهِ (الرَّدُّ عَلَى الجَهْمِيَّةِ ص **٩٣**) بَعْدَ أَنْ رَوَى هَذِهِ الأَحَادِيثَ بِإِسْنَادِهِ:

«فهَذِهِ الأَحَادِيْثُ، قَدْ جَاءَتْ كُلُّهَا وَأَكْثَرُ مِنْهَا فِي نُزُولِ الرَّبِّ تَبارَكَ وتَعالَى فِي هَذِهِ المَواطِنِ، وعَلَى تَصْدِيقِهَا، والإِيْمَانِ بِهَا، أَدْرَكْنَا أَهْلَ الفِقْهِ والبَصَرِ مِنْ مَشَايِخِنَا، لَا يُنْكِرُهَا مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَلا يَمْتَنِعُ مِنْ رِوَايَتِهَا، حَتَّى ظَهَرَتْ هَذِهَ العِصَابَةُ [الجَهْمِيَّةُ]، فَعَارَضَتْ آثَارَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِرَدٍّ، وَتَشَمَّرُوا لِدَفْعِهَا بِجِدٍّ، فقَالُوا: كَيْفَ نُزُولُهُ هَذَا؟.

قُلْنا: لَمْ نُكَلَّفْ مَعْرِفَةَ كَيْفِيَّةِ نُزُولِهِ فِي دِينِنَا، وَلَا تَعْقِلُهُ قُلُوبُنَا، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ، فَنُشَبِّهُ مِنْهُ فِعْلاً أَوْ صِفَةً بِفِعَالِهِمْ وَصِفَتِهِمْ، وَلَكِنْ يَنْزِلُ بِقُدْرَتِهِ، ولُطْفِ رُبُوبِيَّتِهِ كيْفَ يَشَاءُ. فَالْكَيْفُ مِنْهُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالإِيمَانُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ فِي نُزُولِهِ وَاجِبٌ، وَلَا يُسْأَلُ الرَّبُّ عَمَّا يَفْعَلُ، كَيْفَ يَفْعَلُ؟. وهُمْ يُسْأَلُوْنَ، لِأَنَّهُ القَادِرُ عَلَى مَا يَشَاءُ أَنْ يَفْعَلَهُ».

وَقَالَ العَلَّامَةُ ابْنُ الوَزِيرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْراهِيمَ القَاسِمِيُّ اليَمَانِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٨٤٠**هـ فِي كتَابِهِ (العَواصِمُ وَالقَواصِمُ فِي الذَّبِّ عَنْ سُنَّةِ أَبِي القَاسِمِ **٥/ ١٦٠**).

«هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ، عَظِيمُ الشَّأْنِ، رَوَاهُ أَئِمَّةُ السُّنَّةِ، وَتلقَّوَهُ بِالقَبُولِ، وَجَمَّلَ بِهِ الشَّافِعِيُّ مُسْنَدَه».

قُلْتُ: وَهَلْ تَحْلُو الجَنَّةُ إِلَّا بِرُؤيتِهِ سُبْحَانَهُ، وَبِحُلُوْلِ رِضْوانِهِ عَلَيْنَا؟.

فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ رَبَّهُ بِجَمَالِهِ وَكَمَالِهِ، أَحَبَّهُ وَتَعلَّقَ بِهِ، ثُمَّ اشْتَاقَ لِرُؤيَتِهِ**!!!**.

وَكَلِيمُ اللهِ مُوْسَى، لَمَّا سَمِعَ جَمَالَ صَوْتِهِ تَعَالَى، أَحَبَّ أَنْ يَرَى صَاحِبَ الصَّوْتِ، فَقَالَ اللهُ عَنْ هَذِه الوَاقِعَةِ:

﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأَعْرَاف: ١٤٣].

جَمَالُ الصَّوْتِ بَهَرَهُ وَغَلَبَهُ، وَاسْتَولَى عَلَيْهِ كُلِّهِ، فَلَمْ يسْمَعْ مِثْلَهُ وَلَا شَبِيْهَهُ.

وَهَذَا الصَّحَابيُّ جُنْدُبُ بْنُ جُنَادَة أَبُو ذَرٍّ الغِفَارِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٣٢**هـ، حِينَمَا عَادَ نَبِيُّنَا ﷺ مِنْ رِحْلَةِ الإِسْرَاءِ وَالمِعْرَاجِ، كَانَ حَرِيْصَاً عَلَى أَنْ يعْرِفَ هَلْ رَأَى نَبِيُّنَا ﷺ اللهَ، فَسَأَلَهُ:

هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ**»(١).

قَالَ يَحْيَى بْنُ هُبَيْرَةَ الشيْبَانِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ **٥٦٠**هـ فِي كِتابِهِ (الإِفْصَاحُ عَنْ مَعَانِي الصِّحَاحِ **١٩٦/٢**):

«مَعْنَى النُّوْرِ: أَنَّ رُؤْيتَهُ تَعَالَى حَقٌّ، فَشَبَّهَهَا لِكَوْنِهَا حَقًّا، بِالنُّوْرِ وقَالَ: (أَنَّى أَرَاهُ) أَيْ: مَتى أَرَاهُ، فَيكُوْنُ التَّقْدِيرُ، مَتَى أَرَاهُ؛ اشْتِيَاقًا إِلَى رُؤْيَتِهِ».

وَقِيْلَ: حَجَبَنِي عَنْ رُؤْيتِهِ نُوْرٌ، بَدَلِيلِ قَوْلِ نَبِيِّنَا ﷺ (عِنْدَ مُسْلِمٍ بِرَقْم **١٧٩**) عَنْ رَبِّ العَالَمِينَ:

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٧٨.

«حِجَابُهُ النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ».

وَالسُّبُحَاتُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: جَمْعُ سُبْحَةٍ، وَهِيَ نُوْرُ اللهِ تَعَالَى.

وَكَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا صَحَّ عَنْهُ:

«اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ نَعِيماً لاَ يَبِيدُ، وَنَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ لاَ تَنْقَطِعُ، وَنَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَنَسْأَلُكَ بَرَدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَنَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، فِي غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَلاَ فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ»(١).

وَأَخْتِمُ بَحْثِي هَذَا بِرُؤْيَا رَآهَا أَحَدُ الشَّبَابِ، المُحَافِظِ عَلَى فَرَائِضِ وَوَاجِبَاتِ دِيْنِهِ، وَكَانَتْ بَعْدَ فَرَاغِي مِنْ كِتَابِي هَذَا بِيَوْمَيْنِ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ عَنْهُ شَيْئاً، فَقَالَ:

لَقَدْ رَأَيْتُكَ فِي مَنَامِي اللَّيْلَةَ، وَكُنْتَ آتِياً مِنْ بَعِيدٍ، وَكُنْتَ يَا شَيْخُ فِي جَمَالٍ فِي وَجْهِكَ وَمَلَابِسِكَ، مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ فِي إِنْسَانٍ أَلْبَتَّةَ، فَلَمَّا وَصَلْتَ إِلَيَّ قُلْتَ لِي:

الْآنَ رَجَعْتُ مِنْ عِنْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.

فَفَرِحْتُ بِهَا جِدّاً، وَحَمَدْتُ اللهَ عَلَى أَنَّهَا بُشْرَى قَبُوْلٍ وَتَوْفِيقٍ، مِصْدَاقاً لِلْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الصَّحِيْحِ:

---

(١) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الكُبْرَى بِرَقْم ١٢٢٩ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْم ١٩٧١ وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي كِتَابِهِ «رُؤْيَةُ اللهِ» بِرَقْم ١٥٨ وَالبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ «الأَسْمَاءُ وَالصِّفاتُ» بِرَقْم ٢٢٨ وغَيْرُهُمْ.

«أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلاَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ»(١).

رَبَنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ.

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِرَقْم ١٩٠٠ ومُسْلِمٌ بِرَقْم ٤٧٩.

فَصْلٌ
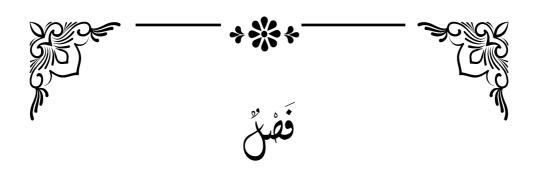
فِي خَاتَمَةِ هَذَا الكِتَابِ، نَقُوْلُ:

بَعْدَ هَذَا العَرْضِ الوَافِي لِلنُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ، مِنَ الكِتَابِ وَصَحِيْحِ السُّنَّةِ، وَأَقْوَالِ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، مِنْ فُقَهَاءَ، وَمُفَسِّرِينَ، وَمُحَدِّثِينَ، وَلُغَوِيِّينَ، وَمُؤَرِّخِينَ فِي صِفَاتِ اللهِ ﷻ، فَقَدْ ثَبَتَ عِنْدَنَا مَا يَلِي:

ـ إِجْمَاعُهُمْ عَلَى أَنَّ صِفَاتِ اللهِ، هِيَ صِفَاتٌ حَقِيقِيَّةٌ، وَعَلَى ظَاهِرِهَا، لَا تُصْرَفُ عَنْهُ، بِأَيِّ تَسْمِيَةٍ، أَوْ بِأَيِّ زَعْمٍ فِيمَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ أَهْلُ البِدَعِ.

ـ وَثَبَتَ أَيْضاً:

أَنَّ تَأْوِيلَ صِفَاتِ اللهِ ﷻ، هُوَ مَنْهَجٌ مُخْتَرَعٌ مُبْتَدَعٌ، لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي دِينِ اللهِ ﷻ أَلْبَتَّةَ.

ـ وَثَبَتَ أَيْضاً:

أَنَّ الِابْتِدَاعَ فِي الصِّفَاتِ، إِنَّمَا دَخَلَ عَلَيْنا مِنْ جِهَةِ عَقَائِدِ النَّصَارَى وَاليَهُودِ، وَفَلْسَفَةِ اليُونَانِ وَالفُرْسِ وَالهُنُودِ.

وَبِذَلِكَ: فَإِنَّ المُبْتَدِعَةَ، الَّذِينَ أَوَّلُوا صِفَاتِ اللهِ، بِصَرْفِهَا عَنْ حَقِيقَتِهَا، أَوْ نَفَوْهَا وَعَطَّلُوهَا، وَجَعَلَ بُعْضُهُم عَقْلَهُ حَاكِمَاً عَلَى كَلَام اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِجْمَاعِ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، فَإِنَّ دِينَهُمْ هَذَا لَا صِلَةَ لَهُ بِدِيْنِ اللهِ أَلْبَتَّةَ، وَهُمْ قَوْمٌ ضَالُّونَ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بُرَآءُ مِنْهُمْ، وَمِنْ مَنْهَجِهِمْ المُفْتَرَى بِهِ عَلَى دِينِ اللهِ تَعَالَى.

وَبِمَا أَنَّ المُبْتَدِعَةَ، قَدْ جَعَلُوا عُقُولَهُمْ حَاكِمَةً عَلَى كَلَامِ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّا نَسْأَلُهُمْ:

أَيُّ العُقُوْلِ تَعْتَمِدُونَ؟.

عُقُولَ الجَهْمِيَّةِ؟.، أَوْ عُقُولَ المُعْتَزِلَة؟.، أَوْ عُقُولَ الكَرَّامِيَّةِ؟. أَوْ عُقُولَ الكُلَّابِيَةِ، أَوْ عُقُولَ الأَشْعَرِيَّةِ؟. أَوْ عُقُولَ المَاتُرِدِيَّة؟.

وَلَا يُوجَدُ اتِّفَاقٌ بَيْنَهُمْ، عَلَى عَقْلٍ وَاحِدٍ. !!

وَثَبَتَ أَيْضَاً:

أَنَّ مَا يَفْتَرُوْنَ بِهِ عَلَيْنَا، مِنْ أَنَّنَا مُجَسِّمُونَ وَمُشَبِّهُونَ، فَهُوَ افْتِرَاءٌ مَحْضٌ وَكَذِبٌ.

فَإِنَّنَا نُؤمِنُ بِهَا عَلَى أَصْلِ أَئمَّتِنَا، أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ المُؤمِنِينَ، وَرَبِيْعَةَ، وَمَالِكٍ، حَيْثُ إِنَّهُمْ قَدْ وَضَعُوا لَنَا قَاعِدَةً فِي الصِّفَاتِ وَهِيَ:

الِاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالْكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ.

وَلَمَّا صَارَ هَذَا الأَصْلُ، قَاعِدَةً فِي الصِّفَاتِ كُلِّهَا، فَنَقُولُ:

النُّزُولُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ.

وَالضَّحِكُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ.

وَالْيَدُ مَعْلُومَةٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِها وَاجِبٌ.

وَهَكَذَا فِي الصِّفَاتِ كُلِّهَا.

وَنَحْنُ كَمَا أَنَّنَا نُثْبِتُ وُجُودَ اللهِ سُبْحَانَهُ دُوْنَ كَيْفِيَّةٍ، فَإِنَّا نُثْبِتُ صِفَاتِهِ تَعَالَى كَذَلِكَ دُوْنَ كَيْفِيَّةٍ. وَمِنَ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ هُو:

أَنَّ الكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ هُوَ، فَرْعٌ عَنْ الكَلَامِ فِي الذَّاتِ.

وَمَا اتِّهَامُ أَهْلِ البِدَعِ لَنَا بِالتَّجْسِيْمِ وَالتَّشْبِيْهِ، إِلَّا لِتَنْفِيْرِ المُسْلِمِيْنَ مِنَّا، وَإِظْهَارِ أَنْفُسِهِمْ بِأَنَّهُمْ أَهْلِ تَنْزِيْهٍ للهِ، وَمَا هُمْ إِلَّا نُفَاةٌ لِمَا ثَبَتَ للهِ مِنْ صَفَاتٍ.

ـ وَثَبَتَ لَدَيْنَا:

أَنَّ مَنْ آمَنَ بِمِثْلِ مَا آمَنَ بِهِ الرَّسُولُ وَالصَّحَابَةُ، فَقَدْ اهْتَدَى، وَأَنَّ مَنْ حَرَّفَ وَبَدَّلَ، فَقَدْ ضَلَّ وَخَابَ وَخَسِرَ، وَشاقَّ بَعْضُهُم بَعْضاً، وَإِنْ زَعَمُوا أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ، وَأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ؛ يَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿فَإِنْ ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾ [البَقَرَة: ١٣٧].

وَالْقَاعِدَةُ الأُصُوْلِيَّةُ: العِبْرَةُ بِعُمُوْمِ اللَّفْظِ، لَا بِخُصُوْصِ السَّبَبِ.

وَأَهْلُ البِدَعِ، لَمْ يُؤمِنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنَ بِهِ الرَّسُولُ وَصَحَابَتُهُ، فِي صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى، فَتَجِدُهُمْ فِي شِقَاقٍ فِيمَا بَيْنَهُمْ.

وَحِينَمَا تَقْرَأُ فِي كُتُبِهِمْ، فَتَجِدُ بَعْضَهُمْ يَرُدُّ عَلَى بَعْضٍ، وَيُسَخِّفُ بَعْضُهُمْ عُقُولَ بَعْضٍ وَأَقْوَالَهُمْ، فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ.

وَأَحْمَدُ اللهَ تَعَالَى أَنْ قَدْ نَجَّانِي مِنْهُمْ، بَعْدَ أَنْ كُنْتُ عُضْواً فِي مَدْرَسَةِ الأَشَاعِرَةِ، بِحُكْمِ التَّنْشِئَةِ العِلْمِيَّةِ الأُوْلَى، بِفَضْلِهِ تَعَالَى، وَكَثْرَةِ دُعَائِي لَهُ فِي سُجُودِي، أَنْ يَهْدِيَنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الحقِّ بِإِذْنِهِ، فَهَدَانِي لِطَرِيقَةِ خَيْرِ القُرُونِ، الَّذينَ مَدَحَهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ.

قَالَ اللهُ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [البَقَرة: ١٠٠].

وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُمْ بإِحْسَانٍ، فِي أُمُوْرِ عَقِيْدَتِهِمْ، وَعِبَادَاتِهِمْ، وَأَخْلَاقِهِمْ.

وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَنْهُمْ فِيمَا (رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْم **٢٦٥٢** وِمُسْلِمٌ بِرَقْم **٢٥٣٣**):

«خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

وَمَادَامَ اللهُ قَدْ مَدَحَهُمْ وَرَسُولُهُ، وَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَإِنَّ مَنْ يَبْتَغِي رِضَا اللهِ، فَلَا يَسَعُهُ إِلَّا اتِّبَاعُهُمْ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّا عَلَى طَرِيقَتِهِمْ، وَمَنْهَجِهِمْ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ.

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الموضوع	الصفحة

كُتُبٌ مَطْبُوعَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ:

١ ـ **فِقْهُ الأَقَلِّيَاتِ المُسْلِمَةِ.** دَارُ الإِيمَانِ ـ طَرَابُلُس/ لُبْنَان.

٢ ـ **ابْنُ تَيْمِيَّةَ:** رَدُّ مُفْتَرَيَاتٍ وَمُنَاقَشَةُ شُبُهَاتٍ. مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ ـ الرِّيَاض.

٣ ـ **ابْنُ تَيْمِيَّةَ بَيْنَ المَذْهَبِ وَالاجْتِهَادِ.** المَكْتَبُ الإِسْلَامِيُّ ـ بَيْرُوْت.

٤ ـ **أُلُوْهِيَّةُ يَسُوْعَ بَيْنَ الظَّنِّ وَاليَقِينِ.** دِرَاسَةٌ فِي الأَنَاجِيْلِ الحَالِيَّةِ. دَارُ الإِيمَانِ ـ طَرَابُلُسُ/لُبْنَان.

٥ ـ **دَلَائِلُ نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ قَبْلَ البِعْثَةِ.** المَكْتَبُ الإِسْلَامِيُّ ـ بَيْرُوْت.

٦ ـ **المُعَامَلَاتُ المَالِيَّةُ المَنْهِي عَنْهَا فِي الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ.** مُؤَسَّسَةُ الضُّحَى ـ بَيْرُوْت.

٧ ـ **رِسَالَةٌ فِي تَحْرِيمِ القُرْآنِ عَلَى الجُنُبِ وَالحَائِضِ.** دَارُ الإِيمَانِ ـ طَرَابُلُسُ/لُبْنَان.

٨ ـ **قَالَ المُبْتَدِعُ.** مُؤَسَّسَةُ الضُّحَى ـ بَيْرُوْت.

٩ ـ **صِفَاتُ اللهِ تَعَالَى وَالرَّدُّ عَلَى أَهْلِ البِدَعِ.** وَهُوَ كِتَابُنَا هَذَا.

وَلَنَا عِدَّةُ تَهْذِيبَاتٍ لِكُتُبٍ مُهِمَّةٍ، وَهِيَ:

١٠ ـ **تَهْذِيبُ: جَامِعُ العُلُوْمِ وَالحِكَمِ،** لِابْنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ. مُؤَسَّسَةُ الضُّحَى ـ بَيْرُوْت.

١١ ـ **تَهْذِيبُ: لَطَائِفُ المَعَارِفِ،** لِابْنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ. مُؤَسَّسَةُ الضُّحَى ـ بَيْرُوْت.

١٢ ـ **تَهْذِيبُ: الشِّفَا بِتَعْرِيفِ حُقُوْقِ المُصْطَفَى،** لِلْقَاضِي عِيَاض الْيَحْصُبِيِّ المَالِكِيِّ. مُؤَسَّسَةُ الضُّحَى ـ بَيْرُوْت.